

تَحْمِيلَهُ

الْمَهْيَلُ لِمَا فِي الْمَوْطَأِ مِنَ الْمَعَانِي وَالْأَسَائِيلُ  
أو

الْتَّقَصِّي

لِحَدِيثِ الْمَوْطَأِ وَشِیْوُخِ الْإِمَامِ مَالِكٍ

وفي آخره مالم يذكر في الموطأ من رواية يحيى بن يحيى عن الإمام مالك رضي الله عنه

للإمام الحجة أبي عمر يوسف بن عبد البر التميمي الأندلسى

المتوفى سنة ٤٦٣ رضي الله عنه

عن نسخة خزانة شيخ الإسلام عارف حكمة في المدينة المنورة

مع المقابلة بنسخة دار الكتب المصرية العاملة

عنيت بنشرها

مِبْكَرَةُ الْقِرْبَةِ

دار الكتب العالمية

بيروت - لبنان

## يقول الناشر

﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾

الحمد لله البر الرحيم مالك يوم الدين والصلة والسلام على رسوله المصطفى  
سيدنا محمد وآلته الطاهرين .

أما بعد فان للإمام أبي عمر بن عبد البر من التخصص في البحث والاستيعاب في الرواية والاستبصار في الرأى والقوة في البيان والمصارحة بال النقد - حتى مع الإمام مالك وشيوخه رضي الله عنهم - إلى صلابة القلم على تمييز ذلك كله في سن قد علت بالتقوى فأضجت واقرأت من العصور الصادقة ما يوجب علينا الحفل بنشر آثاره لبث بعض هذه القوى في الناس .

وبحسب هذا الكتاب شأننا أن يكون مختصر «التمهيد» الذي يقول فيه الإمام ابن حزم - وهو كما تعلم الذي لم يكن قلمه للأقرار لكثير من أعلام الإسلام - : «التمهيد لصاحبنا أبي عمر لا أعلم في الكلام على فقه الحديث مثله أصلاً فكيف أحسن منه». وأجدد بكتاب يتوفّر على وضعه الإمام ابن عبد البر حول ثلث قرن ان يكون كذلك أمره .

ورب متوجّل يأخذ المصنف على هذا التجريد أو يعيّب علينا نشره، ولو هو اطلع على الفاتحة لأنصف أو تدبر الكلام الحصول على حديث واحد فيه - والكلمة من ابن عبد البر بعشر أمثالها - لما يأسف ، به ما فيه من تراجم شيوخ الإمام مالك في الموطأ وما في آخره من اختلاف الموطآت .

وقد رأيت في «المستطرفة» لـ المرحوم الاستاذ الحبيب الكبير السيد محمد بن جعفر السكتاني » وفي «فتح اللطيف» المعني بذكر المهم من كتب الحديث للإمام الحبيب الشهير الشيخ محمد حبيب الله الشنقيطي» :

كان الباجي وأبو عمران الفارسي يفضلان كتاب «القصى لأبي عمر» على «الملاخص للقابسي» ذكر ذلك القاضي عياض في فهرسته . وليس بجحياً أن يسمى الكتاب باسمين «تجريد التمهيد» و«القصى» فقد ياماً كان المصنفوون يفعلون ذلك كثيراً (١) .

ولم أر فائدة في التنبيه على أغلاط النسختين أرجعتها إلى الصواب بما تهألي من المصادر في كل باب، خلما هو من الدليل على أمر الإنسان وان بالغ في الاتقان . واجتنبت الحشد في التعليق من دواوين الرجال المتداولة وأمهات الحديث المتداولة فالضعف يشوش عليه الكثير من ذلك والمطلع لا يقنع بما هنالك ، ولو علقت اليك بالوجود من «التمهيد» في دار الكتب المصرية (٢) أكثمن أيام معدودات لما مسكت عن التعليق منه بالذيل السابع اذ هو في ذلك الاصل الذي إليه تنتهي المراجع، ولعل عما يرون من اللائمة ما ثبت منه من النماذج في الخاتمة . وأشارت في ذيل الصفحة (٥٦) إلى ان النسخة المصرية تتقص من حرف السين إلى الميم ، ثم بعد الاستمرار في المعارضة ظهر أن النقص موجود في غير محله اي ان في ترتيب الحروف تقديماً وتأخيراً، فقابلنا ذلك بعد الطبع وأدرجهت اختلاف النسختين في منتهي الكتاب مع الخطأ والصواب الذي استدرك جله القاضي الباحث الشيخ احمد شاكر حفظه الله . وأمامي باب اختلاف الموطات فالنسختان على اتفاق في ترتيب الحروف على غير النهج المشهور .

- (١) عنوان النسخة المصرية «القصى لحديث النبي صلى الله عليه وسلم» وعنوان المدنية «القصى في معرفة شيخوخ الإمام مالك في الموطأ» وذكر احاديثه » وعند القاضي عياض «القصى لحديث الموطأ» وفي قطعة من اوله «تجريد التمهيد» كايوؤخذ من خطبته وهذا ما جعلت روضم الكتاب .  
 (٢) وهي ثلاثة اجزاء منه لا يسمح بها الا باذن خاص لأنها محفوظة .

## — المَؤْلِفُ ١ —

أبو عمر بن عبد البر رحمه الله اسمه يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمرى (٢) الحافظ شيخ علماء الأندلس وكثير حديثها فى وقته وأحفظ من كان بها لسنة مأثورة .

رحل عن وطنه قرطبة في الفتنة فقال بغرب الأندلس ثم تحول منها إلى شرق الأندلس فتردد فيه ما بين دانية وبلنسية وشاطبة .

قال شيخنا أبو علي الغساني رحمه الله أبو عمر رحمه الله من النمر بن قاسط في ربيعة من أهل قرطبة . طلب بها وتفقه عند أبي عمر بن المكوى (٣) وكتب بين يديه ولزم أبا الوليد بن الفرضي الحافظ وعنه أخذ كثيراً من علم الرجال والحديث . وهذا الفن كان الغالب عليه وكان قائماً بعلم القرآن .

(١) عن المدارك للقاضى عياض مع المعارضة والزيادة اليسيرة من الانساب للسماعى وطبقات الحفاظ للذهبى والصلة والبغية والديباج وتاريخ العينى والشذرات ووفيات الأعيان وشرح القاموس وثبت الاستاذ الحقق السيد أحمد رافع الطهطاوى ومحضر الغنية له ومطعم الأنفس ومن ذكرات الاستاذ القاضى الرحال الشیخ خليل الحالى وغيرها .

(٢) بفتح التون والميم وبعدها راء نسبة إلى النمر بن قاسط بفتح التون وكسر الميم وإنما تفتح الميم في النسبة خاصة استيحاشاتو إلى الكسرات لأن فيه حرفًا واحدًا غير مكسور .

(٣) هو شيخ الأندلس في وقته أبو عمر احمد بن عمر بن عبد الملك الأموي ولاه الأشبيلي المعروف بابن المكوى مؤلف كتاب الاستيعاب في أقوال مالك دون أقوال أصحابه (المتوفى سنة إحدى وأربعين مائة عن سبع وسبعين سنة) .

وسمع من سعيد بن نصر (١) وعبد الوارث بن سفيان وأحمد بن قاسم البزار وأبي محمد بن أسد وخلف بن سهل الحافظ وابن عبد المؤمن وأبي زيد عبد الرحمن بن يحيى وسعيد بن القزاز وأبي زكريا الأشعري وأبي عمر الباقي وأبي القاسم بن أبي جعفر وأبي الجسور . وأجازه أبو الفتح بن سيفيخت (٢) وعبد الغنى بن سعيد الحافظ . ولم تكن له رحلة (٣) .

سمع منه عالم عظيم فيهم من جلة أهل العلم المشاهير أبو العباس الدلائى وأبو محمد بن أبي قحافة وسمع منه أبو محمد بن حزم وأبو عبد الله الحيدى وظاهر بن مفروز ومن شيوخنا أبو علي الغساني (٤) وأبو بكر سفيان بن العاصى وهو آخر من حدث عنه من الجلة . وكان سنته مما يتنافس فيه .

### ﴿ ذكر الثناء عليه رحمه الله تعالى ﴾

قال أبو على الجياني وصبر أبو عمر على الطلب ودأب ودرس وبرع براعة فاق فيها من تقدمه من رجال الاندلس وعظم شأن أبي عمر بالأندلس وعلا

(١) بفتح النون والصاد وقد نبهى الى قيده العلامة الطهطاوى حفظه الله .

(٢) في نسخة المدارك (سمحت) وصحته في أبناء لسان الميزان حيث يقول بفتح أوله وسكون التحتانية وضم الموحدة وسكون المعجمة وآخره مشاة .

(٣) قال الاستاذ الزركلى (ورحل رحلات طويلة) وهو خطأ مستخرج في الظن من قوله (رحل عن وطنه قرطبة فالغرب الاندلس) .

(٤) الحافظ أبو على الحسين بن محمد بن احمد الغساني المعروف بالجياني شيخ الاندلس في وقته مؤلف كتاب تقيد المهمل وتميز المشكل وهو كبير الفائدة . ولد سنة ٤٢٧ وتوفي في شعبان سنة ٤٩٨

ذكره في الأقطار ورحل إليه الناس وسمعوا منه وألف تواليف مفيدة طارت في الآفاق. قال أبو علي سمعت أبي عمر يقول لم يكن بيلدنا أفقه من قاسم بن قاسم وأحمد بن خالد. قال أبو علي وأنا قول أن أبي عمر لم يكن دونهما ولا متخلقاً عنهما. وكان مع تقدمه في علم الأثر وبصره بالفقه ومعانى الحديث له بسطة كبيرة في علم النسب والخبر. وذكره القاضي أبو الوليد الباقي في كتاب الفرق ولم يكن الذي بينهما بالحسن لتجاذبها سؤدد العلم في وقتها.

### ﴿ ذكر تصانيفه رضي الله عنه ﴾

ألف أبو عمر رضي الله عنه على الموطأ كتاب التمهيد لما في الموطأ من المعانى والاسانيد وهو عشرون مجلداً وهو كتاب لم يضع أحد مثله في طريقه وكتاب الاستذكار لما ذهب علماء الامصار فيه نظمه الموطأ من معانى الرأى والآثار وكتاب التقصى لحديث الموطأ وكتاب الاستيعاب لأسماء الصحابة وكتاب جامع بيان العلم وكتاب الانباء على قبائل الرواوه وكتاب الاتقاء في فضائل الثلاثة الفقهاء مالك والشافعى وأبي حنيفة رضي الله عنهم وكتاب البيان عن تلاوة القرآن وكتاب هجنة المجالس وأنس المجالس وكتاب أسماء المعروفين بالكتنى سبعة أجزاء وكتاب الكافى في الفقه فى الاختلاف وأقوال مالك وأصحابه رحمة الله عشرون مجلداً والدرر فى اختصار المغازي والسير وكتاب القصد والأمم فى التعريف بأنساب العرب والجمع وأول من تكلم بالعربية من الامم والشواهد فى اثبات خبر الواحد والبستان فى الاخذان والاجوبة الموعبة فى المسائل (١) المستغربة وكتاب الاكتفاء فى القراءة واختصار التحرير واختصار التمييز لمسلم وكتاب الانصاف فيما فى باسم الله من الخلاف

---

(١) في المدارك «الاستلة» وفي التمهيد «المسائل»

واختصار تاريخ أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ والاشراف في الفرائض والعقل والعقلاء  
وجمهرة الانساب والتجريد والمدخل الى علم القراءات بال التجويد وفهرس  
شيوخه . وغير هذا من كتبه الصغار .

وكان أبو عمر رحمه الله موفقاً في التأليف معاناً عليه ونفع الله بتآليفه .  
وله في وصف كتاب التمهيد :

سمير فؤادي من ثلاثين حجة وصاقل ذهني والمفرج عن همي  
بسطت لهم فيه كلام نديهم لما في معانيه من الفقه والعلم  
وفيه من الآداب ما يهتم به إلى البر والتقوى وينتهي (١) عن الظلم  
وقال ابن حزم: التمهيد لصاحبنا أبي عمر لا أعلم في الكلام على فقه الحديث  
مثله أصلاً فكيف أحسن منه . وكان ديناً صيناً حجة صاحب سنة واتباع  
وكان أولاً ظاهرياً ثم صار مالكيّاً . وذكر غير واحد أن أبو عمر تولى قضاء  
لشبونة مدة .

مات بشاطبة ليلة الجمعة سلخ ربيع الآخر سنة ثلاط وستين وأربعين  
عن خمس وتسعين سنة وخمسة أيام رحمه الله . توفي هو والخطيب البغدادي  
في سنة واحدة وكان الخطيب حافظ المشرق وأبو عمر حافظ المغرب  
رحمهما الله تعالى .

(١) في نسخة المدارك «ونهى» ولكن الأستاذ القاضي الشيخ خليل  
الحالدى نبهنى إلى أن الأصح «وينتى» على مارآه فى أصل من أصول التمهيد .  
وللأستاذ الشهير فضل علينا كبير فقد تستعجم علينا الكلمة فى أصولها المغربية  
فرجع الى بعض الشيوخ المغاربة والشارقة فلا يكشف عنها غيره لكثره  
ما يرحل اليه من النوادر والأصول المختلفة الخطوط والنقول .

لِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين وصلواته وسلامه على محمد وآل وصحبه أجمعين (١)  
قال أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر التميمي :  
الحمد لله شكرأً على ماهدى وألهم وأنعم وعلم ووهب وفهم وما  
كنا لنهدى لو لا أن هدانا الله ولا لنعلم إلا ما علمتناه فسبحانه المبتدئ  
بالنعم تفضلاً منه على العباد المهدى من يشاء منهم من اختصه برحمته إلى  
سييل الرشاد بعث الرسل ونهج السبيل وختم أنبياءه صلوات الله عليهم  
وسلامه بأكرمهم عليه وأحبيهم إليه محمد صلى الله عليه وسلم وأنزل عليه  
القرآن بالحجية والبرهان ليهلك من هلك عن بيته ويحيى من حي عن بيته

(١) جاء في أول النسخة المصرية :

أخبرنا الشيخ الأجل أبو الوليد محمد بن عبد الله بن محمد بن حرة قراءة  
عليه ونحن نسمع بالمسجد الحرام تجاه الكعبة الشريفة دامت جلالتها في  
شهر جمادى الأولى عام خمسين وخمسماة قال أخبرني الفقيه الأجل أبو  
محمد عبد الرحمن بن محمد بن عتاب قال قال أبو عمر يوسف بن ..

وأجل في كتابه جمل فرائضه وأحكام شرائع دينه الذي ارتضاه خلقه  
وجعل إلى نبيه محمد صلى الله عليه وسلم بيان ماق كتبه من ذلك أجمل  
وتفصيل مامنه أشكل فقال تبارك اسمه ( وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس  
ما نزل إلينهم ) فيبين صلوات الله عليه ما بالناس الحاجة إليه حتى أكمل الله  
الدين وأقام به الحجة على العالمين صلى الله عليه وعلى آله أجمعين .

فأولى الأمور من نصح نفسه وأئمَّ رُشدَه معرفة السنن التي هي  
البيان لمجمل القرآن بما يوصل إلى مراد الله تعالى من عباده فيما تعبدُهم به  
من شرائع دينه الذي به الاهتداء وعليه الجزاء في دار الخلود والبقاء  
التي إليها يسعى الأباء العقلاة والعلماء الحكماء فمنَّ منَ الله عزَّ وجلَّ  
عليه بحفظ السنن والقرآن فقد جعل بيده لواء الإيمان وإنْ فَقَهَ وفَهِمَ  
واستعملَ مَا عَلِمَ دُعِيَ في ملوكوت السموات عظيماً ونال فضلاً جسيماً  
وعلى كل حال فالعلم بنجاة من الضلال وقائد إلى الله الكبير المتعال .

أما بعد فنانا لما ذكرنا في كتاب التهيد من معاني السنن ووجوهاها  
واتساع مذاهب العلماء فيها وامتداً بذلك الشرح وطال عليه الاستشهاد  
وعلمنا أن أكثر الناس من قصرت همته وضعفت عنایته ودعاه إلى القناعة  
بأقل ذلك طلب راحته أو ضيق معيشته رأينا أن نجدد تلك السنن التي  
جعلناها أصل ذلك الكتاب وهي السنن الثابتة بنقل الإمام أبي عبد الله  
مالك بن أنس رضي الله عنه لاختياره لها وانتقاده إليها واجتهاده فيها  
واعتماده عليها في موطأه الذي لا مثيل له ولا كتاب فوقه بعد كتاب  
الله تعالى عزَّ وجلَّ وقد ذكرنا في صدر كتاب التهيد من فضائله وتقديمه

في صحة النقل والتوق فيه وترك الرواية عن لا ترضي حاله واعتماده على الثقات الأئمه الآثارات في كل ما رواه وثناء العلماء عليه بذلك إلى ما ذكرنا هنا ذلك من معرفة علل النقل وما دخل فيه قدماً وحديثاً من الغوائل والآفات ما فيه كفاية وشفاء في ذلك المعني فلم نر وجهاً لذكر ذلك هنا. وجرّدنا في هذا الكتاب كل ما في الموطأ من حديث النبي صلى الله عليه وسلم مسندة ومرسلة ومتصلة ومنقطعة إذ كل ذلك عند مالك وأصحابه ومن سلك سبيلهم حجة توجب العمل ويظهر بها من جأ إليها عند التنازع والاختلاف في رد الفروع إليها قياساً عليها واستنباطاً منها لا يختلف المالكيون في ذلك وعليه كان السلف في قبول مراجعيل الثقات على ما قد أوضحنا في كتاب التهيد على أنا قد وصلنا مراجعيل الموطأ في كتاب التهيد من طريق الثقات وفي ذلك ما يبين لك صحة مراجعيله ومن تأمل ذلك رأه هناك والحمد لله وجعلناه مربوحاً على حروف المعجم في أسماء شيخ مالك رحمه الله ليسهل طلبه ويقرب تناوله. وقد مرت المتصل المسند ثم ما يليه على رتبته حتى يُفضي ذلك إلى ذكر الرسول والمقطوع والبلاغ لتكميل الفائدة باستيعاب ما في الموطأ من حديث الرسول صلى الله عليه وسلم. وجعلته مدخلًا سهلاً إلى كتاب التهيد قريباً منقاداً إلى الحفظ مختصاً من التخليط مخصوصاً مهذباً مربوباً مقرراً بآفاق أشكال عليه شيء مما فيه من علة إسناد أو معنى مستغلاق أو وجه غير متضح فليقصد إلى بابه من كتاب التهيد يجده واضحًا مبسوطاً والحمد لله.

واعتمدنا من الروايات في الموطأ على رواية يحيى بن يحيى لما قد

ذكرناه في كتاب التهيد وقد رويناها من طرق عن يحيى إحداها أن أبي عثمان سعيد بن نصر حدثنا قراءة منه علينا بجمع الموطأ عن قاسم بن أصبغ و وهب بن مسراة عن ابن و ضاح عن يحيى عن مالك و قرأه على أبي الفضل أحمد بن قاسم بن عبد الرحمن التاهري عن أبي عبد الملك محمد بن عبد الله بن أبي دليم وأبي محمد قاسم بن أصبغ و وهب بن مسراة عن ابن و ضاح عن يحيى بن يحيى عن مالك و أنا نبأنا به أبو عمر أحمد بن محمد بن أحمد قراءةً مني عليه عن أبيه عمر أحمد بن سعيد وأحمد بن مطرّف عن عبيد الله بن يحيى عن أبيه عن مالك وعن وهب بن مسراة عن ابن و ضاح عن يحيى بن يحيى عن مالك . ولم يخل هذا الكتاب من التنبيه على اختلاف رواة مالك فيما أرسلاه من ذلك أو وصلوه على طريق الإختصار و مجانية الاكتشاف وبالله عز وجهه و جل جلاله و صلنا إلى ذلك وبعونه وفضله لا شريك له وهو حبيبنا ونعم الوكيل .

### ﴿ باب الالف ﴾

في أسماء الشيوخ الذين نقل عنهم مالك رحمة الله في موطأه حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم خاصة دون من نقل عنهم الرأى والاجتهاد فأول ذلك

﴿ ابراهيم بن عقبة بن أبي عياش مولى الزبير بن العوام ﴾  
وقيل بل هو مولى لأم خالد بنت خالد بن سعيد بن العاصي زوج الزبير وقد ذكرنا سبب الاختلاف في ولايته في التهيد سمع من جماعة من التابعين وروى عنه جماعة من أئمة أهل الحديث وهو ثقة حجة عندهم فيما حمل ونقل

لما لك عنه من حديث النبي صلى الله عليه وسلم حديث واحد أرسله يحيى  
وجماعة معه عن مالك ووصله جماعة من رواة مالك . مالك عن ابراهيم بن  
عقبة عن كريب مولى ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مر  
باصرأة وهي في محفظها فقيل لها هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخذت  
بعضيعى صبي كان معها فقلت له هذا حاج يا رسول الله قال «نعم ولك أجر»  
ووصل هذا الحديث عن مالك ابن وهب والشافعى وابن عثمة وأبو المصعب  
ومطرق وعبد الله بن يوسف التنسىي رواه عن مالك عن ابراهيم بن عقبة  
عن كريب مولى ابن عباس عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم  
وقد ذكرنا الطرق عن هؤلاء وغيرهم من رواة مالك في كتاب التمهيد  
والحمد لله .

### ﴿ابراهيم بن أبي عبلة العقيلي أبو سحاق﴾

ويقال أبو إسماعيل ويقال أبو العباس وأبو اسماعيل أكثر وأسم أبي  
علة شمر بن يقطان بن المرتحل كان من أهل الشام من التابعين أدرك  
أنس بن مالك وأبا أمامة وواثلاثة بن الأستقم وروى عنهم قال ضمرة بن  
درية توفى ابراهيم بن أبي عبلة سنة احدى أواثنتين وخمسين وماية . لمالك  
عنه حديث واحد مرسلا عند جماعة رواة الموطأ مالك عن ابراهيم بن  
أبي عبلة عن طالحة بن عبيد الله بن كريز أن رسول الله صلى الله عليه وسلم  
قال «ماروى الشيطان يوماً هو فيه أصغر ولا أحقر ولا أدحر ولا أغيب  
منه في يوم عرفة وما ذلك إلا لما رأى من تنزل الرحمة وتجاوز الله تعالى  
عن الذنب المظالم إلا مارأى يوم بدر» قيل وما رأى يوم بدر يا رسول الله

قال «اما انه قد رأى جبريل صلى الله عليه وسلم يزع الملائكة» روى هذا الحديث أبو النصر اسماعيل بن ابراهيم المجلبي عن مالك عن ابراهيم بن أبي عبلة عن طلحة بن عبيد الله بن كريز عن أبيه ولم يقل في هذا الحديث غيره وليس بشيء والصواب ما في الموطأ.

\* اسماعيل بن محمد بن سعد بن أبي وقاص القرشى الزهرى \*  
ي肯ى أبا محمد كان من ساكنى المدينة وبها مات سنة أربع وثلاثين  
وماية في خلافة أبي العباس السفاح . مالك عنه حديث واحد مالك عن  
اسماعيل بن محمد بن سعد بن أبي وقاص عن مولى عمرو بن العاص عن (١)  
عبد الله بن عمرو بن العاص أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «صلوة  
أحدكم وهو قاعد مثل نصف صلاته وهو قائم» لم يختلف عن مالك في  
إسناد هذا الحديث .

\* اسماعيل بن أبي حكيم \*  
اختلف في ولائه وأصح ما قيل فيه أنه مولى لبني أسد بن عبد العزى  
ابن قصى كان كاتبًا لعمرو بن عبد العزيز وهو من ساكنى المدينة وبها مات  
سنة ثلاثين وماة . مالك عنه أربعة أحاديث أحدها متصل مسند والثلاثة  
منقطعة مالك عن اسماعيل بن أبي حكيم عن عبيدة بن سفيان الحضرى  
عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «أكل كل ذي  
ناب من السابع حرام» عبيدة بن سفيان الحضرى هو ابن أخي العلاء  
بن الحضرى صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم مدنى تابعى ثقة يروى

(١) في المصرية «أو» بدل «عن» .

عن أبي هريرة وأبي الجعده الضمرى روى عنه إسماعيل بن أبي حكيم  
ومحمد بن عمرو بن علقمة وروى عنه ابنه عمرو أيضاً . مالك عن إسماعيل بن  
أبي حكيم أنه سمع عمر بن عبد العزيز يقول كان من آخر ماتكلم به رسول  
الله صلى الله عليه وسلم أن قال « قاتل الله اليهود والنصارى أخذوا قبور  
أنبيائهم مساجد لا يقين دينان بأرض العرب » مالك عن إسماعيل بن  
أبي حكيم أن عطاء بن يسار أخبره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كبر  
في صلاة من الصلوات ثم أشار إليهم بيده أن امكثوا فذهب ثم رجع  
وعلى جلده أثر الماء . مالك عن إسماعيل بن أبي حكيم أنه بلغه أن رسول الله  
صلى الله عليه وسلم سمع امرأة من الليل تصلي فقال من هذه فقيل له هذه  
الحولاء بنت تويت لاتنام الليل فكره ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم  
حتى عرفت الكراهة في وجهه ثم قال « إن الله تبارك وتعالى لا يعلم حتى  
تلعوا بالكفر ما عملكم به طاقة » .

﴿ اسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة الانصارى ﴾

يكنى أبا يحيى وقيل أبو نجيح والأخ الأول أصح وأكثر قتل الواقدى كان  
مالك لا يقدم عليه في الحديث أحداً مات بالمدينة سنة أربع وثلاثين ومائة  
مالك عنه خمسة عشر حديثاً كلها مسندة منها عن أنس عشرة مالك عن  
اسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة أنه سمع أنس بن مالك يقول كان أبو طلحة  
أكثر أنصارى بالمدينة مالا من نخل وكان أحب أمواله إليه ييرحاء وكانت  
مستقبلاً للمسجد وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخلها ويشرب من  
ماء فيها طيب قال أنس فلما أنزلت هذه الآية (لن تناولوا البر حتى تتفقوا على

تحبون) قام أبو طلحة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله إن الله تعالى يقول (لن تناولوا البر حتى تنفقوا مما تحبون) وإن أحب أموالى إلى ييرحاء وإنها صدقة لله أرجو برها وذخرها عند الله فضعمها يا رسول الله حيث شئت قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم «فبغ ذلك مال راجح ذلك مال راجح وقد سمعت ما قلت فيه وإنى أرى أن تجعله في الأقربين» فقال أبو طلحة أفعل يا رسول الله فقسمها أبو طلحة في أقاربه وبني عمّه. مالك عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس ابن مالك الأنصاري أنه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وحانت صلاة العصر فالمتس الناس وضوءاً فلم يجدوه فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بوضوء في إناء فوضع رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك الإناء يده ثم أمر الناس أن يتوضؤوا منه، قال أنس فرأيت الماء ينبع من تحت أصابعه فتوضاً الناس حتى توضؤوا من عند آخرهم . مالك عن إسحاق ابن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس بن مالك قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا ذهب إلى قباء يدخل على أم حرام بنت ملحان فتطعمه وكانت تحت عبادة بن الصامت فدخل عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم يوماً فأطعنته وجلست تقل في رأسه فنام رسول الله صلى الله عليه ثم استيقظ وهو يضحك وقالت فقلت وما يضحكك يا رسول الله قال «ناس من أمتى عرضوا على غزارة في سبيل الله يركبون ثبع هذا البحر ملوكاً على الأسرة» أو مثل الملك على الأسرة يشك إسحاق قالت فقلت يا رسول الله أدع الله أن يجعلني منهم فدعاهما ثم وضع رأسه فنام ثم استيقظ

يضحك قالت فقلت يا رسول الله ما يضحكك قال «ناس من أمتي عرضوا على غزارة في سبيل الله ملوكاً على الأسرة» أو مثل الملوك على الأسرة كما قال في الأولى قالت فقلت يا رسول الله أدع الله أن يجعلني منهم قال «أنت من الأولين» قال فركبت البحر في زمان معاوية بن أبي سفيان فصرعت عن دابتها حين خرجت من البحر فهلكت . مالك عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس بن مالك أنه قال كنت أسفى أبا عبيدة بن الجراح وأبا طلحة الانصاري وأبي بن كعب شر ابامن فضيئ وتمر قال ب جاءهم آت فأخبرهم فقال إن الحمر قد حرمت فقال أبو طلحة يا أنس قم إلى هذه الجرار فاكسرها قال فقمت إلى مهراس لنا فضررتها بأسفاله حتى تكسرت . هذا لاختلاف في أنه مرفوع وكذلك كل ما كان مثلك مما شوهد فيه نزول القرآن على النبي صلى الله عليه وسلم . مالك عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس بن مالك أن جدته مليكة دعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ل الطعام فأكل منه ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «قوموا فلا صل لكم» قال أنس فقمت إلى حصير قد اسود من طول مالبئث فنضخته بماء فقام عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وصففت أنا واليتم وراءه والعجوز من وراءنا فصلى ركعتين ثم انصرف . مالك عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة أنه سمع أنس بن مالك يقول إن خياطًا دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم ل الطعام صنعه قال أنس فذهب مع رسول الله صلى الله عليه إلى ذلك الطعام فقرب إليه خبزاً منشعير وَ مِرْقَافَيْهِ دبّاء ، قال أنس فرأيت رسول الله صلى

الله عليه وسلم يتَّبعَ الدُّباء من حول القصمة فلم أزل أُحِبُ الدُّباء بعد ذلك اليوم . مالك عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال « اللهم بارك لهم في مكْيَاهُمْ وبارك لهم في صَاعِهِمْ وَمُدْهِمْ » يعني أهل المدينة . مالك عن اسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « الرُّؤْيا الحسنة من الرجل الصالح جُزٌّ من ستةٍ وأربعين جزءاً من النبوة » مالك عن اسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة أنه سمع أنس بن مالك يقول قال أبو طلحة لام سليمٍ لقد سمعت صوت رسول الله صلى الله عليه وسلم ضعيفاً أعرف فيه الجوع فهل عندك من شيء ، فقالت نعم فأخرجت أفراساً من شعير ثم أخذت خماراً لها فلفت الخبز ببعضه ثم دسته تحت يدي ورددتني ببعضه ثم أرسلتني به إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فذهبت به فوجدت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم جالساً في المسجد ومعه الناس فقامت عليهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أرسلتك أبو طلحة » قال فقلت نعم قال ( بطعام ) قال قلت نعم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لمن معه « قوموا » قال فانطلق وانطلقت بين أيديهم حتى جئت أبا طلحة فأخبرته فقال أبو طلحة يا أم سليم قد جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم بالناس وليس عندنا من الطعام ما نطعمهم فقالت الله ورسوله أعلم قال فانطلق أبو طلحة حتى لقي رسول الله صلى الله عليه وسلم فأقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو طلحة معه حتى دخلوا فقال رسول الله صلى الله عليه « هَلَّمَى يَا أَمَّ سَلَيْمَ مَا عَنْدَكَ » فأتت بذلك

الخiz فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ففت وعصرت أم سايم عكة لها فـأـدـمـتـهـ ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ماشاء الله أن يقول ثم قال «إذن لعشرة» فأذن لهم فأكلوا حتى شبعوا ثم خرجوا ثم قال «إذن لعشرة» لعشرة، فأذن لهم فأكلوا حتى شبعوا ثم خرجوا ثم قال «إذن لعشرة» فأذن لهم فأكلوا حتى شبعوا ثم خرجوا ثم قال «إذن لعشرة» فأذن لهم فأكلوا حتى شبعوا ثم خرجوا ثم قال «إذن لعشرة» حتى كل القوم كلهم وشبعوا والقوم سبعون رجلاً أو مائة رجلًا. مالك عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس بن مالك أنه قال كنا نصلى العصر ثم يخرج الإنسان إلى بي عن عمر وبن عوف فيجددهم يصلون العصر وهذا الحديث يدخل في المسند عندهم وقد رواه عبد الله بن المبارك وعتيق بن يعقوب الأزيرى عن مالك عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس بن مالك قال كنا نصلى العصر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الحديث.

(إسحاق عن رافع بن إسحاق حديثان) مالك عن إسحاق بن عبد الله  
ابن أبي طلحة أن رافع من إسحاق مولى الشفاء<sup>(١)</sup> أخبره  
قال

دخلت أنا وعبد الله بن أبي طلحة على أبي سعيد الخدرى نعوده فقال لنا أبو سعيد أخبرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن الملائكة لا تدخل بيتا

(١) في المدينة أسماء والذى في المصرية «السفاء» وفي التهذيب «الشفاء» وهو الصواب .

فيه تماثيل أو تصاوير يشك اسحاق لا يدرى أيتها قال أبو سعيد الخدري .  
 مالك عن اسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن رافع بن اسحاق مولى  
 لآل الشفاء<sup>(١)</sup> وكان يقال له مولى أبي طلحة أنه سمع أباًأيوب الانصارى  
 صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو بمصر يقول والله ما أدرى  
 كيف أصنع بهذه الكرايس وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 «إذا ذهب أحدكم إلى الغائط أو البول فلا يستقبل القبلة ولا يستدبرها  
 بفرجه» هكذا يقول مالك عن اسحاق في رافع بن اسحاق مولى  
 الشفاء<sup>(٢)</sup> ومرة مولى لآل الشفاء وكذلك رواه عنه جماعة من الرواية  
 وهو عندهم سواء .

(اسحاق عن زفر بن صعصعة) حديث واحد مالك عن اسحاق بن  
 عبد الله بن أبي طلحة عن زفر بن صعصعة بن مالك عن أبيه عن أبي هريرة  
 أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا اصرف من صلاة الغداة يقول  
 «هل رأى أحد منكم الليلة رؤيا» ويقول «إنه ليس يبقى بعدي من النبوة إلا  
 الرؤيا الصالحة» هكذا قال يحيى في هذا الحديث عن مالك عن إسحاق  
 عن زفر بن صعصعة عن أبيه وتابعه أكثر الرواية ومهم من يقول عن  
 زفر بن صعصعة عن أبي هريرة لا يقول عن أبيه .

(إسحاق عن أبي مرة) حديث واحد مالك عن اسحاق بن عبد الله  
 ابن أبي طلحة عن أبي مرة مولى عقيل بن أبي طالب عن أبي واقد الليثي  
 أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بينما هو جالس في المسجد والناس معه

(١) فالمصرية هنا «الشفاء» كما في التقرير والتهذيب .

إذا أقبل نفر ثلاثة فأقبل اننان الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وذهب واحد فلما وقى على رسول الله صلى الله عليه وسلم سلما فاما أحد هم فرأى فرجة في الحلقة بجلس فيها وأما الآخر بجلس خلفهم وأما الثالث فأدبر ذاهباً فلما فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «ألا أخبركم عن النفر الثلاثة أما أحدهم فاوى الى الله فاواه الله وأما الآخر فاستحياناً فاستحياناً اللذ منه وأما الآخر فأعرض فأعرض الله عنه» أبو مرة هذا قيل اسمه يزيد وقيل اسمه عبد الرحمن بن مصراً وقد قيل فيه مولى أم هانئ فاختة بنت أبي طالب.

[إسحاق عن امرأة حميده] حديث واحد مالك عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة الأنصاري عن حميده ابنة أبي عبيدة بن فروة عن خالتها كبشة بنت كعب بن مالك وكانت تحت ابن أبي قتادة أنها أخبرتها أن أبا قتادة دخل عليها فسكنبت له وضوءاً بخاءت هرة لتشرب منه فأصغى لها الآناء حتى شربت قالت كبشة فرآني أنظر إليه فقال أتعجبين يا ابنة أخي قالت نعم فقال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «إيها ليست بنسجم انا هي من الطوافين عليكم» أو الطوافات هكذا قال يحيى حميده ابنة أبي عبيدة بن فروة ولم يتبعه أحد على ذلك وهو غلط منه وخطأ لاشك فيه ورواة الموطأ كلهم يقولون فيه عن مالك ابنة عبيدة ابن رفاعة وقال فيه زيد بن الحباب عن مالك حميده بنت عبيدة بن رافع نسبة إلى جده وهو عبيدين رفاعة بن رافع بن مالك بن العجلان الأنصاري وحميدة امرأة إسحاق هذه تكنى أم يحيى .

## ﴿أيوب السختياني البصري﴾

وهو أيوب بن أبي تميمة بصرى يكنى بأبى بكر واسم أبيه أبي تميمة كيسان من سبى سجستان مولى لعترة مات فى الطاعون بالبصرة سنة احدي وثلاثين ومائة. مالك عنـه حديثان مسندان مالك عنـ أيوب ابن أبي تميمة السختياني عنـ محمد بن سيرين عنـ أبي هريرة أن رسول الله صلـى الله علـيه وسلم انصرف من اثنتين فقال له ذو الـيدـين أقصرت الصلاة يارـسـول الله أـم نـسيـت فـقال رـسـول الله صـلى الله عـلـيه وسلم «أـصـدق ذـو الـيـدـين» فـقال النـاسـ نـعـم فـقام رـسـول الله صـلى الله عـلـيه وسلم فـصلـى رـكـعتـين أـخـرىـين ثـم سـلـم ثـم كـبر فـسـجد مـثـلـ سـجـودـه أـو أـطـولـه ثـم رـفع ثـم كـبر فـسـجد مـثـلـ سـجـودـه أـو أـطـولـه ثـم رـفع . مـالـك عنـ أيـوبـنـأـبـىـتـمـيمـةـ السـخـتـيـانـىـ عنـ مـحـمـدـبـنـسـيرـينـعـنـأـمـعـطـيـةـالـأـنـصـارـيـةـأـنـهـقـالـتـدـخـلـ عـلـيـنـاـرـسـولـالـلـهـصـلىـالـلـهـعـلـيـهـوـسـلـمـحـينـتـوـفـيـتـابـنـهـقـالـ«ـاـغـسـلـنـاـ ثـلـاثـاـأـوـخـمـساـأـوـأـكـثـرـمـذـلـكـبـمـاءـوـسـدـرـوـاجـعـانـفـالـآـخـرـةـكـافـورـاـأـوـ شـيـئـاـمـنـكـافـورـفـاـذـفـنـفـاـذـنـىـ»ـقـالـتـفـلـماـفـرـغـنـاـآـذـنـاهـفـأـعـطـانـاـحـقـوـهـ فـقـالـأـشـعـرـنـهاـإـيـاهـقـالـمـالـكـتـعـنىـبـحـقـوـهـإـزـارـهـوـلـمـيـقـلـيـحـيـفـهـذـاـحـدـيـثـ أـنـرـأـيـنـذـلـكـوـغـيـرـهـيـقـولـهـفـيـهـذـاـحـدـيـثـعـنـمـالـكـكـلـهـمـيـقـولـأـوـ أـكـثـرـمـذـلـكـاـنـرـأـيـنـذـلـكـ.ـلـيـسـعـنـدـيـحـيـمـنـحـدـيـثـأـيـوبـالـسـخـتـيـانـىـ غـيـرـهـذـنـالـحـدـيـثـيـنـوـعـنـجـمـاعـةـمـنـرـوـاـهـالـمـوـطـأـعـنـمـالـكـعـنـأـيـوبـ حـدـيـثـانـآـخـرـانـفـالـحـجـوـرـوـاـهـجـمـاعـةـكـارـوـيـيـحـيـ .ـ

### ﴿أيوب بن حبيب حديث واحد﴾

قال فيه مالك انه مولى سعد بن أبي وقاص وغيره يجعله جحينا ينسبه  
 أيوب بن حبيب بن علقة بن ربيعة بن الأعور بن عمرو بن  
 وهيب قال مصعب واسم الأعور خلف بن عمرو بن وهيب بن حذافة  
 ابن جحح هكذا نسبه مصعب كما ذكرناه وقال قتل بقديد سنة ثلاثين  
 ومائة وقال غيره توفي سنة إحدى وثلاثين ومائة. مالك عن أيوب بن  
 حبيب مولى سعد بن أبي وقاص عن أبي المثنى الجهنى أنه قال كنت عند  
 مروان بن الحكم فدخل عليه أبو سعيد الخدرى فقال له مروان بن  
 الحكم أسمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم انه نهى عن النفح  
 في الشراب فقال له أبو سعيد نعم فقال له رجل يارسول الله انى لأروع  
 من نفس واحد فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم فأبن القدح عن  
 فيك ثم تنفس فإني أرى القنواة فيه قال فاهرقها .

فرغ الالف وليس في شيخوخ مالك من له عنه شيء من حديث  
 النبي صلى الله عليه وسلم في موطأه من أول اسمه باء أو تاء .

### — ﴿باب الثناء﴾ —

### ﴿ثور بن زيد الديلى﴾

أربعة أحاديث أحدها مستند متصل والثلاثة منقطعة يشركون  
 أحدها حميد بن قيس توفي ثور بن زيد الديلى سنة خمس وثلاثين ومائة  
 مالك عن ثور بن زيد الديلى عن أبي الغيث سالم مولى ابن مطیع عن أبي  
 هريرة انه قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام خير فلم نفم

ذهباً ولاً ورقاً الا الاموال والثياب والمتاع قال فأهدي رفاعة  
 ابن زيد لرسول الله صلى الله عليه وسلم غلاماً أسود يقال له مدعم فوجهه  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم الى وادى القرى حتى اذا كنا بوادى القرى  
 بينما مدعم يحط رحل رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ جاءه سهم عاثر فقتله  
 فقال الناس هنيئا له الجنة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم «كلا والذى  
 نفسى بيده إن الشملة التي أخذها يوم خير من المغامم لم تصبها المقاسم  
 لتشتعل عليه ناراً» فلما سمع الناس ذلك جاء رجل بشرائكة او شراكاً كين الى  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم شراك او  
 شراكاً كان من نار . مالك عن ثور بن زيد عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم ذكر رمضان فقال «لا تصوموا حتى تروا الهلال ولا تقطروا  
 حتى تروه فإن غم فاكملاوا العدد ثلاثة» هكذا الحديث في الموطن عند  
 جمهور الرواة عن مالك عن ثور عن ابن عباس ليس فيه ذكر عكرمة والحديث  
 محفوظ لعكرمة عن ابن عباس وانما رواه ثور عن عكرمة وقد روی هذا  
 الحديث عن روح بن عبادة عن مالك عن ثور عن عكرمة عن ابن عباس  
 وليس في الموطن في هذا الاسناد عكرمة وقد صرخ مالك باسم عكرمة  
 في كتاب الحجيج وقد بينا القول في عكرمة في كتاب التمهيد والحمد لله .  
 مالك عن ثور بن زيد الدبيلي أنه قال بلغنى أن رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم قال «أيما دار أو أرض قسمت في الجاهلية فهي على قسم الجاهلية  
 وأيما دار أو أرض ادركها الاسلام ولم تقسم فهي على قسم الاسلام» .  
 مالك عن حميد بن قيس وثور بن زيد أنهما أخبراه عن رسول الله صلى

الله عليه وسلم وأحدها يزدفي الحديث على صاحبه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى رجلاً قاعداً في الشمس فقال «ما بال هذا» قالوا نذر أَن لا يتكلم ولا يستظل ولا يجلس ويصوم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم «مرود فليتكلّم ولويستظل وليجلس وليت صيامه» قال مالك ولم أسمع أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمره بكفارة وقد أمره رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يتم ما كان له طاعة وأن يترك ما كان له معصية.

### باب الجيم

(جعفر بن محمد بن علي بن حسين بن علي بن أبي طالب رضي الله عنه)  
يكنى أبا عبد الله قال أهل النسب ولده أبو بكر الصديق رضي الله عنه مرتين أمه أم فروة بنت القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق رضي الله عنه وأمه أسماء بنت عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق فلهذا كان جعفر بن محمد يقول ولدني أبو بكر مرتين وكان من ساكني المدينة وبها مات سنة ثمان وأربعين ومائة في خلافة أبي جعفر في قول الواقدي والمدائني قال الواقدي لما خرج محمد بن عبد الله بن حسين بالمدينة هرب جعفر بن محمد إلى ماله بالفرع فلم يزل هناك مقيناً متخفياً عما كانوا فيه حتى قتل محمد فلما قتل وأطمان الناس وأمنوا رجع إلى المدينة فلم يزل بها حتى توفي سنة ثمان وأربعين ومائة وهو يومئذ ابن إحدى وسبعين سنة وكان فاضلاً وتكذب الشيعة عليه كثيراً . مالك عنه في الموطأ تسعة أحاديث منها خمسة متصلة مسندة أصلها حديث واحد وهو حديث جابر الطويل في الحج والأربعة منقطعة مالك عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر قال

سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول حين خرج من المسجد وهو يريد الصفا وهو يقول « نبدأ بما بدأ الله به » فبدأ بالصفا . وبهذا الاسناد عن جابر بن عبد الله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا وقف على الصفا يكبر ثلثاً ويقول « لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قادر » يصنع ذلك ثلث مرات ويدعو ويصنع على المروءة مثل ذلك . وبه عن جابر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا نزل بين الصفا والمروءة مشى حتى إذا انصبت قدماه في بطن المسيل (١) سعى حتى يخرج منه . هكذا في كتاب يحيى نزل بين الصفا والمروءة وسائل رواة الموطأ يقولون نزل من الصفا .

٣١ - مالك عن جعفر بن محمد عن أبيه عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ نحر بعض هديه بيده ونحر غيره بعضه . هكذا قال يحيى عن مالك في هذا الحديث عن علي وتابعه القعنبي بفعله عن علي أيضاً كما رواه يحيى ورواوه ابن بكر وسعيد بن عمير وابن القاسم وابن نافع وأبو مصعب والشافعى كلهم عن مالك عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر وأرسله ابن وهب عن مالك عن جعفر بن محمد عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم الحديث ، لم يقل عن علي ولا عن جابر وهو صحيح لجعفر بن محمد عن أبيه عن جابر في الحديث الطويل في المجمع وصحيح أيضاً لعلي بن أبي طالب من دوایة عبد الرحمن بن أبي ليلى عنه .

٣٢ - مالك عن جعفر بن محمد عن أبيه أن عمر بن الخطاب ذكر المجوس

(١) في المصرية « الوادي » في محل « المسيل »

قال مأدرى كيف أصنع في أمرهم فقال عبد الرحمن بن عوف أشهد  
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول «سنوا بهم سنة أهل  
الكتاب» قال أبو عمر يعني في الجزية خاصة .

٣٣ - مالك عن جعفر بن محمد عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم  
قضى باليمين مع الشاهد .

٣٤ - مالك عن جعفر بن محمد عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم غسل في قيص .

٣٥ - مالك عن جعفر بن محمد عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خطب خطبتيه يوم الجمعة وجلس بينهما.

باب الحاء \*

## \*)أُوعيده حميد الطويل\*)

وهو حميد بن أبي حميد مولى طلحة بن عبد الله بن خلف الخزاعي  
الذى يقال له طلحة الطلحات وختلف فى اسمه، حميد هذا اختلافاً  
كثيراً وقد ذكرناه فى كتاب التمهيد توفى سنة اثننتين وأربعين ومائة  
لما لاك عنه سبعة أحاديث مستندات أحدها موقوف عن مالك لم  
يسنده إلا من لم يوثق بحفظه :

٣٦ - مالك عن حميد الطويل عن أنس بن مالك قال سافرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في رمضان فلم يعب الصائم على المفتر ولا المفتر على الصائم.

<sup>٣٧</sup> - مالك عن حميد الطويل عن أنس بن مالك أن عبد الرحمن بن عوف

جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم وبه أثر صفرة فسأله رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبره أنه تزوج امرأة فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم «كم سقت الها» قال زنة نواة من ذهب فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم «أولم ولو بشاة» .

٣٨ - مالك عن حميد الطويل عن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع المثار حتى تزهي فقيل له وما تزهي قال حتي تمحر وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم «رأيت ان منع الله المثرة ففيما يأخذ احدكم مال أخيه» .

٣٩ - مالك عن حميد الطويل عن أنس بن مالك قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال «أني أریت هذه الليلة في رمضان حتى تلاحي رجالن فرُفِّمت فالتسوها في التاسعة والسابعة والخامسة» .

٤٠ - مالك عن حميد الطويل عن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حين خرج إلى خيراتها ليلاً وكان إذا أتى قوماً بليل لم يغز حتى يصبح نفرجت يهود بمساهمهم ومكتاتهم فلما رأوه قالوا محمد والله محمد والخيس فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم «الله أكبر خربت خيرنا إذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين» .

٤١ - مالك عن حميد الطويل عن أنس بن مالك أنه قال احتجم رسول الله ﷺ حجمه أبو طيبة فأمر له رسول الله ﷺ بعصاع من عمر وأمر أهله أن يخففوا عنه من خراجه .

٤٢ - مالك عن حميد الطويل عن أنس بن مالك أنه قال قلت وراء أبي بكر الصديق وعمر بن الخطاب وعثمان بن عفان رضي الله عنهم فكلهم كان لا يقرأ باسم الله الرحمن الرحيم إذا افتتحوا الصلاة . هكذا هو في الموطأ عند جماعة الرواية فيما عامت موقوفاً ورواية الوليد بن مسلم مرفوعاً عن حميد عن أنس قال صلیت خلف رسول الله صلی الله عليه وسلم وأبى بكر وعمر وعثمان فكلهم كان لا يقرأ باسم الله الرحمن الرحيم اذا افتتح الصلاة . وكذلك رواه ابن أخي ابن وهب عن ابن وهب عن مالك وابن عيينة والعمري عن حميد عن أنس مرفوعاً . وهو خطأ عندهم من ابن أخي ابن وهب في رفعه ذلك عن عممه عن مالك وأما رواية الوليد بن مسلم فلم يتتابع عليها عن مالك والصواب عن مالك خاصة ما في الموطأ والله أعلم . وقد روى هذا الحديث مرفوعاً عن النبي صلی الله عليه وسلم من طرق كثيرة بأسانيد صحاح عن أنس من حديث قتادة وثابت البناي وحميد أيضاً (١)

### \* حميد بن قيس الاعرج المكي \*

وهو يكنى أبا عبد الرحمن وقيل يكنى أبا صفوان مولى بنى أسد ابن عبد العزى وقيل مولى بنى فزاره . قال أبو عمر من جمل ولاءه لفزاره قال هو مولى لمنظور بن سيار الفزارى وقال مصعب بن عبد الله

(١) في المcriبة زيادة « وقد أفردنا لهذا الحديث وما كان منه في اثبات قراءة بسم الله الرحمن الرحيم وسقوطها في أول فاتحة الكتاب وما كان للسلط والخلف رضي الله عنهم في ذلك كتاباً وسميناً بكتاب الانصاف في ذلك »

الزبيري هو مولى أم هاشم بنت سيار بن منظور بن سيار الفزارى امرأة عبد الله بن الزبير فنسب إلى آل الزبير وهو أحد الثلاثة الذين أخذ عنهم أهل مكة القراءة . وهم عبد الله بن كثير وعمر بن عبد الرحمن بن محبصون وحميد بن قيس وكل هؤلاء قرأوا على مجاهد وقرأ مجاهد على مولاه عبد الله بن السائب وعلى ابن عباس . مالك عنه ستة أحاديث منها اثنان مستندان وثالث ظاهره الوقوف ومعناه الرفع وثلاثة منقطعة شركه في أحدهما ثور بن زيد وقد تقدم ذكره في باب ثور بن زيد ٤٣ - مالك عن حميد بن قيس عن مجاهد أبي الحجاج عن ابن أبي ليلى عن كعب بن عجرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « لعلك آذاك هو أمك » قال فقلت نعم يا رسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « احراق رأسك وصم ثلاثة أيام أو اطعم ستة مساكين أو أنسك بشاة » هذا هو الصحيح في اسناد هذا الحديث ومن استقطع من إسناده عن مالك ابن أبي ليلى فقد افسد إسناده ومن رواه كما رواه يحيى بن جعفر القعنبي والشافعى وابن عبد الحكم وابو مصعب وابن بكر والزبيري وسقط لابن القاسم وابن وهب وابن عفیر ابن أبي ليلى من إسناد هذا الحديث .

٤٤ - مالك عن حميد بن قيس المكي عن مجاهد انه قال كنت مع عبد الله ابن عمر بباءه صائغ فقال يا بابا عبد الرحمن إني أصوغ الذهب ثم أبيع الشيء من ذلك بأكثر من وزنه فأستفضل من ذلك قدر عمل يدي فنهاه عبد الله بن عمر عن ذلك بجعل الصائغ يردد عليه المسئلة وعبد الله

ينهاد حتى اتهى إلى باب المسجد أو إلى دابة يريد أن يركبها ثم قال عبد الله بن عمر الدينار بالدينار والدرهم بالدرهم لأفضل بينهما هذا عهد نبينا إلينا وعهدنا إليك.

٤٥ - مالك عن حميد بن قيس عن عطاء بن أبي رباح أَنْ أَعْرَايَاً جاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو بخدين وعلى الاعرابي قيس وبه أُثْر صفرة فقال يا رسول الله أَنِّي أَهْلَلت بعمره فكيف تأمرني أَنْ أَصْنَع فقال له رسول الله ﷺ « ازْرِعْ قِيَصِيك هَذَا وَاغْسِل هَذِهِ الصَّفْرَةَ عَنْكَ وَافْعُل فِي عُمْرِكَ مَا تَقْعُل فِي حِجَّكَ » .

٤٦ - مالك عن حميد بن قيس المكي أَنَّهُ قَالَ دَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَانِي جَعْفَرَ بْنَ أَبِي طَالِبٍ فَقَالَ حَاضِنَتْهُمَا « مَالِ أَرَاهَا ضَارِعِينَ » فَقَالَتْ حَاضِنَتْهُمَا يَارَسُولَ اللَّهِ إِنَّهُ تَسْرِعُ إِلَيْهِمَا الْعَيْنُ وَلَمْ يَعْنِنَا أَنْ نَسْتَرِقَ لَهُمَا إِلَّا إِنَّا لَا نَدْرِي مَا يَوْفِقُكَ مِنْ ذَلِكَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « اسْتَرِقُوا لَهُمَا فَإِنَّهُ لَوْ سَبَقَ شَيْءٌ الْقَدْرَ لَسْبَقْتَهُ الْعَيْنُ » .

٤٧ - مالك عن حميد بن قيس المكي عن طاوس البهاني أَنْ معاذ بن جبل الانصارى أَخْذَ مِنْ ثَلَاثَيْنِ بَقَرَةً تَبِيعَا وَمِنْ أَرْبَعِينَ بَقَرَةً مَسْنَةً وَأَنِّي بِمَا دُونَ ذَلِكَ فَأَبَى أَنْ يَأْخُذَ مِنْهُ شَيْئًا وَقَالَ لَمْ أَسْمَعْ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيهِ شَيْئًا حَتَّى أَلْقَاهُ فَأَسْأَلَهُ فَتَوَفَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبْلَ أَنْ يَقْدُمَ مَعَاذَ بْنَ جَبَلَ . وَهَذَا يَدْخُلُ فِي الْمَسْنَدِ لَأَنَّهُ تَوْقِيفٌ وَفِي قَوْلِهِ إِنَّهُ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى

الله عليه وسلم فيما دون الثلاثين شيئاً دليل على أنه قد سمع منه في الثلاثين والاربعين.

### — \* باب الخاء \*

﴿ خَبِيبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَنْصَارِيُّ ﴾

حديثان مسنداً يكفي أباً محمد وقيل أباً الحارث وقد نسبناه في كتاب التمهيد:

٤٨ - مالك عن خبيب بن عبد الرحمن الانصاري عن حفص بن عاصم عن أبي سعيد أو عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «سبعة يظاهرون الله في ظله يوم لاظل الاظله إمام عادل وشاب نشأ في عبادة الله ورجل قلبه معلق بالمسجد إذا خرج منه حتى يعود إليه ورجلان تhabان في الله اجتمعوا على ذلك وتفرقوا ورجل ذكر الله خاليًا ففاضت عيناه ورجل دعته امرأة ذات حسن وجمال فقال أني أخاف الله ورجل تصدق بصدقه فأخفها حتى لا تعلم شمله ماتتفق يمينه» هكذا روى يحيى (١) هذا الحديث على الشك في أبي سعيد أو أبي هريرة وكذلك هو في الموطأ عند جميع الرواة فيما علمت إلا بأباقرة موسى ابن طارق فإنه قال فيه عن مالك عن خبيب بن عبد الرحمن عن حفص بن عاصم عن أبي هريرة وأبي سعيد جمیعاً عن النبي صلى الله عليه وسلم والحديث محفوظ لابي هريرة بلاشك كذلك رواه عبيد الله بن عمر عن خبيب ابن عبد الرحمن عن حفص بن عاصم عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم

(١) في المدنية «مالك» في محل، «يحيى»

٤٩ - مالك عن خبيب بن عبد الرحمن عن حفص بن عاصم عن أبي هريرة أو عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «ما ين بي منبرى روضة من رياض الجنة ومنبرى على حوضى» وهذا الحديث رواه روح بن عبادة ومحسن بن عيسى وعبد الرحمن بن مهدي عن مالك عن خبيب عن حفص عن أبي هريرة وأبي سعيد جيما على الجمجمة بينهما لاعلى الشك في أحدهما ورواه سائر رواة الموطأ على الشك كما رواه يحيى ورواه عبيد الله بن عمر عن خبيب بن عبد الرحمن عن حفص بن عاصم عن أبي هريرة وحده عن النبي صلى الله عليه وسلم وعبيد الله بن عمر هو أحد أئمة أهل المدينة في الحديث .

### \* باب الدال \*

﴿ داود بن الحصين أبو سليمان مولى عمرو بن عثمان بن عفان ﴾  
 مالك عنه أربعة أحاديث ثلاثة مسندة وواحد مرسل عند أكثر الرواية وكان من ساكني المدينة وبها مات سنة خمس وثلاثين ومائة وكان فصيحةً عالماً بالعربيّة كان يؤدب أولاد داود بن علي بن عبد الله بن عباس إلا أن داود بن الحصين كان يتهم بالقدر ورأى الخوارج أخذ ذلك عن عكرمة فيما قال من ذكر ذلك عنهم . ولا يصح عن داود ولا عن عكرمة .  
 ٥٠ - مالك عن داود بن الحصين عن أبي سفيان مولى ابن أبي أحمد أنه قال سمعت أبا هريرة يقول صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة العصر فسلم في ركتين فقام ذوالدين فقال أقصرت الصلاة يا رسول الله أنس نسيت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « كل ذلك لم يكن » فقال قد كان بعض

ذلك يارسول الله فأقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم على الناس فقال «أصدق ذو اليدين» فقلوا نعم فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتم ما بقى من الصلاة ثم سجد سجدين بعد التسليم وهو جالس . كذا قال يحيى في حديث داود هذا «صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم» وتابعه طائفة من رواة الموطأ والاكثر يقولون صلى لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ومنهم من يقول صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وطائفة تقول في هذا الحديث عن أبي هريرة بينما نحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد بينا معنى ذلك في التمهيد .

٥١ - مالك عن داود بن الحصين عن أبي سفيان مولى ابن أبي أحمد عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أرخص في بيع العرايا بخرصها فيما دون خمسة أو سق أو في خمسة أو سق يشك داود قال خمسة أو دون خمسة ٥٢ - مالك عن داود بن الحصين عن أبي سفيان مولى ابن أبي أحمد عن أبي سعيد الخدري إن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن المزابنة والمحاقلة والمزابنة اشتراء المتر بالتمر في رؤوس النخل والمحاقلة كراء الأرض بالخنطة .

٥٣ - مالك عن داود بن الحصين عن الاعرج إن رسول الله ﷺ كان يجمع بين الظهر والعصر في سفره إلى تبوك . اختلف على يحيى بن يحيى في إسناد هذا الحديث فروى عنه مرسلاً كاذب رناه وكذلك هو عند جمهور رواة الموطأ مرسل . وقد روى عن يحيى مسندًا عن الاعرج عن أبي هريرة على ما ذكرناه في كتاب التمهيد . ورواه مسندًا أيضًا عن

ابي هريرة من رواة مالك ابو المصعب على اختلاف عنه ارسله في الموطأ  
وأنسده في غيره ومحمد بن المبارك الصورى و محمد بن خالد بن عثمة واسعى  
ابن داود المخراقي \* وليس مالك شيخ اول اسمه ذال \*

﴿باب الراء﴾

﴿ريعة بن ابي عبد الرحمن ابو عثمان﴾

واسم ابى عبد الرحمن فروخ مولى رىعة بن عبد الله بن الهذير الشعى  
تيم قريش توفي بالمدينة سنة ثلاثين ومائة يقال له رىعة الرأى وكان  
احد فقهاء المدينة الذين كانت الفتوى تدور عليهم بها . مالك عنه اثناعشر  
حديثا منها خمسة مسندة وواحد مرسلا وستة من بлагاته :

٤٥ - مالك عن رىعة بن ابى عبد الرحمن عن انس بن مالك انه سمعه يقول  
كان رسول الله ﷺ ليس بالطويل البائن ولا بالقصير وليس بالايض  
الامهق ولا بالادم ولا بالجعد القبط ولا بالبسيط بشهه الله على رأس  
اربعين سنة فأقام بمكة عشر سنين وبالמדינה عشر سنين وتوفاه الله على  
رأس ستين سنة وليس في رأسه ولحيته عشرون شعرة يضاء ﷺ  
٥٥ - مالك عن رىعة بن ابى عبد الرحمن عن حنظلة بن قيس الزرقى عن  
رافع بن خديج أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن كراء المزارع  
قال حنظلة فسألت رافع بن خديج بالذهب والورق فقال أما بالذهب  
والورق فلا بأس به .

٥٦ - مالك عن رىعة بن ابى عبد الرحمن عن القاسم بن محمد عن عائشة أم  
المؤمنين انها قالت كانت فى بريدة ثلات سنين فكانت احدي السنين

الثلاث أنها أعتقت خيرت في زوجها وقال رسول الله ﷺ « الولاء لمن أعتق » ودخل رسول الله ﷺ والبرمة تفور بلحم فقرب إليه خبز وأدم من أدم البيت فقال رسول الله ﷺ « ألم أربمدة فيها لحم » فقالوا بلى يارسول الله ولكن ذلك لحم تصدق به على بريدة وأنت لاتأكل الصدقة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « هو عليها صدقة ولنناهدية » .

٥٧ - مالك عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن يزيد مولى المنبعث عن زيد بن خالد الجهنمي أنه قال جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألته عن الأقطة فقال « عرف عفاصها أو وكاها <sup>(١)</sup> ثم عرفها سنة فان جاء صاحبها وإن فشأتك بها » قال فضالة الغنم يارسول الله قال « لك ولا خيك أول الذئب » قال فضالة الأبل قال « مالك وهو معها سقاوها وحذاها <sup>(٢)</sup> تردد الماء وتأكل الشجر حتى يلقاها ربها » .

٥٨ - مالك عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن محمد بن يحيى بن حبان عن ابن محيريز أنه قال دخلت المسجد فرأيت أبا سعيد الخدري بجلسست إليه فسألته عن العزل فقال أبو سعيد الخدري خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة بي المصططلق فأصبينا سبيا من سبي العرب و Ashtonina النساء و اشتتدت علينا العزبة وأحبينا الفراع وأردنا ان نعزل فقلنا نعزل ورسول الله صلى الله عليه وسلم بين ظهرنا قبل أن نسئل عنه ذلك فقال « ما عليكم الا تفعلوا ما من نسمة كانت إلى يوم القيمة إلا

---

(١) العفاص الوعاء من جلد أو خرقه أو غير ذلك (٢) الحذاء النعل أراد أنها تقوى على المشي كما في النهاية .

هـ كائنة » .

٥٩ - مالك عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن سليمان بن يسار أن رسول الله ﷺ  
بعث أبا رافع مولاه ورجلًا من الانصار فزوجاه ميمونة بنت الحارث ورسول  
الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة قبل ان يخرج :

٦٠ - مالك عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن أن عائشة زوج النبي صلى الله عليه  
وسلم كانت مضطجعة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثوب واحد وانها  
وبيت وبيبة شديدة فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم « مالك  
لعلك نفست » يعني الحيضة قالت نعم قال « شدى عليك إزارك ثم عودى  
إلى مضجعك ». .

٦١ - مالك عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن أم سلمة زوج النبي  
صلى الله عليه وسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « من اصابته  
مصيبية فقال كما أمره الله عز وجل إنما الله وإنما إليه راجعون اللهم أجرني في  
مصيبتي واعقبني خيراً منها إلا فعل الله ذلك به » قالت أم سلمة فلم توفي  
ابو سلمة قلت ذلك ثم قلت ومن خير من أبي سلمة فأعقبها الله رسوله  
صلى الله عليه وسلم فهز وجهاً .

٦٢ - مالك عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن وعن غير واحد من علمائهم  
أن أبو موسى الأشعري جاء يستأذن على عمر بن الخطاب رضي الله  
عنه فاستأذن ثلاثة ثم رجع فأرسل عمر بن الخطاب في اثره فقال  
مالك لم تدخل فقال أبو موسى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول  
« الاستئذان ثلاثة فان اذن لك فادخل وإلا فارجع » فقال عمر بن الخطاب

رضي الله عنه ومن يعلم هذا لئن لم تأتني بمن يعلم ذلك لا أفعلن بك كذا  
وكذا نخرج أبو موسى حتى جاء مجلساً في المسجد يقال له مجلس  
الانصار فقال إني أخبرت عمر بن الخطاب أني سمعت رسول الله ﷺ يقول « الاستئذان ثلاث فان أذن لك فادخل وإلا فارجع » فقال لئن لم  
تأتني بمن يعلم هذا لا أفعلن بك كذا وكذا فان كان سمع ذلك أحد منكم  
فليقهم معى فقالوا لا بني سعيد الخدرى قم معه وكان أبو سعيد أصفرهم  
فقام معه فأخبر ذلك عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال عمر لا بني موسى  
أمامى لم أتهمل ولكن خشيت أن يتقول الناس على رسول الله ﷺ  
٦٣ - مالك عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن انه قال قدم على أبي بكر الصديق  
رضي الله عنه مال من البحرين فقال من كان له عند رسول الله صلى الله  
عليه وسلم وأى (١) أوعدة فليأتنا فإنه جابر بن عبد الله حفظن ثلاث حفتات.  
٦٤ - مالك عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن أبي سعيد الخدرى انه  
قدم من سفر فقدم اليه أهله لما قال انظروا ان يكون هذا من لحوم  
الاضحى فقالوا هو منها فقال أبو سعيد الميكى رسول الله صلى الله  
عليه وسلم نهى عنها فقالوا انه قد كان من رسول الله صلى الله عليه  
وسلم فيها بعده أمر نخرج أبو سعيد فسأل عن ذلك فأخبر أن رسول الله  
صلى الله عليه وسلم قال « نهيتكم عن لحوم الاضحى بعد ثلاث فكلوا  
وتصدقوا وادخروا ونهيتكم عن الاتباز فانتبذوا وكل مسكن حرام  
ونهيتكم عن زيارة القبور فزوروها ولا تقولوا هجرأ » يعني سوءاً .

(١) الأولى الوعد كما في النهاية.

٦٥ - مالك عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن غير واحد من علمائهم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قطع لبلال بن الحارث المزني معادن القبلية وهي من ناحية الفرع فتكلك المعادن لا يؤخذ منها إلى اليوم إلا الزكاة.

### \* باب الزكاة \*

\* زيد بن أسلم مولى عمر بن الخطاب رضي الله عنه \*

يُكَفَّى أباً أسامة توفي في ذي الحجة سنة ست وثلاثين ومائة . مالك عنه في الوطأ من روایة يحيى أحد وخمسون حديثاً منها ثلاثة وعشرون مسندة ومنها حديث غير متصل في قصة معاوية مع أبي الدرداء تتمة أربعة وعشرين حديثاً ومنها سبعة وعشرون حديثاً مرسلة كلها أحدها من مراسييل سعيد بن المسيب ومن مراسييل عطاء بن يسار خمسة عشر حديثاً . ومن مراسييله عن نفسه أحد عشر حديثاً :

٦٦ - مالك عن نافع وعبد الله بن دينار وزيد بن أسلم كلهم يخبره عن عبد الله بن عمر أن رسول الله ﷺ قال «لا ينظر الله يوم القيمة إلى من يجر ثوبه خيلاً»

٦٧ - مالك عن زيد بن أسلم عن جابر بن عبد الله الانصاري أنه قال خرجنا مع رسول الله ﷺ في غزوة بني أمغار قال جابر فبينا أنا نازل تحت شجرة اذا رأى رسول الله ﷺ قال فقلت يا رسول الله هلم الى الظل قال فنزل رسول الله ﷺ قال فقمت الى غرارة لنا فالتمسست فيها فوجدت جرو قثاء فكسرته ثم قرنته الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال «من أين لكم هذا» قال فقلت خرجنا به يا رسول الله من المدينة قال جابر وعندنا

صاحب لنا نجهزه يذهب يرعى ظهرنا قال فجهزته ثم أذهب يذهب في الظهر وعليه بردان له قد خلقا قال فنظر اليه رسول الله ﷺ فقال «أما له ثوبان غير هذين» فقلت بلى يا رسول الله ثوبان في العيبة كسوته ايها قال «فادعه فره فليبسهما» قال فدعوه فلبسهما ثم ولـيذهب قال فقال رسول الله ﷺ «ماله ضرب الله عنقه أليس هذا خيراً له» قال فسمعه الرجل فقال يا رسول الله في سبيل الله فقال رسول الله ﷺ «في سبيل الله» قال فقتل الرجل في سبيل الله .

٦٨ - مالك عن زيد بن أسلم عن أبيه أن قال سمعت عمر بن الخطاب وهو يقول حملت على فرس عتيق في سبيل الله وكان الرجل الذي هو عنده قد أضاعه فأردت أنأشتريه منه وظننت أنه بائنه برضو فسألت عن ذلك رسول الله ﷺ فقال «لاتشتره وإن اعطاكه بدرهم واحد فإن العائد في صدقته كالكلب يعود في قيئه» .

٦٩ - مالك عن زيد بن أسلم عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يسير في بعض أسفاره وعمر بن الخطاب يسير معه ليلا فسألة عمر عن شيء فلم يجبه ثم سأله فلام يحيه ثم سأله فلام يحيه فقال شكتك أمك يا عمر نزرت رسول الله ﷺ ثلاثة ثلاث مرات كل ذلك لا يحييك قال عمر فركت بغيري حتى إذا كنت أمام الناس وخشيتك أن ينزل في القرآن فما نسبت أن سمعت صارخًا يصرخ بي فقلت لقد خشيتك أن يكون نزل في القرآن قال فجئت رسول الله ﷺ فسلمت عليه فقال «لقد انزلت على هذه الآية سورة لم يحب إلى مما طلعت عليه الشمس»

ثم قرأ (انا فتحنا لك فتحا مبيناً). وهذا عندنا مسنداً وقد أوضجناه في كتاب التمهيد.

٧٠ - مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار وعن بسر بن سعيد وعن الأعرج كلامه يحده عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال (من ادرك ركعة من الصبح قبل ان تطلع عليه الشمس فقد ادرك الصبح ومن ادرك ركعة من العصر قبل ان تغرب الشمس فقد ادرك العصر) (١)

٧١ - مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن عبد الله بن عباس أنه قال خسفت الشمس فصل رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس معه فقام قياماً طويلاً قال نحواً من سورة البقرة قال ثم ركع ركوعاً طويلاً ثم رفع فقام قياماً طويلاً وهو دون القيام الأول ثم ركع ركوعاً طويلاً وهو دون الركوع الأول ثم سجد ثم قام قياماً طويلاً وهو دون القيام الأول ثم ركع ركوعاً طويلاً وهو دون الركوع الأول ثم رفع فقام قياماً طويلاً وهو دون الركوع الأول ثم سجد ثم اصرف وقد تجلت الشمس فقال «إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله لا يخسفان لموت أحد ولا لحياته فإذا رأيتم ذلك فاذكروا الله» قالوا يا رسول الله رأيناك تناولت شيئاً في مقامك هذا ثم رأيناك تكعكعت فقال «إني أرىت الجنة فتناولت منها عنقوداً ولو أخذته لا أكلم منه ما باقيت الدنيا ورأيت النار فلم أر كال يوم منظر أقط ورأيت أكثر أهلها النساء» قالوا ولم يار رسول الله قال «بكفرهن» قيل

(١) في المصرية زيادة (رواه معن بن عيسى عن مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة مثله).

أ يكفرن بالله قال « ويَكْفُرُ نَّاسٌ بِالْعَشِيرَةِ وَيَكْفُرُنَّ الْإِحْسَانَ لَوْأَحْسَنْتَ إِلَى  
أَهْدَاهُنَّ الدَّهْرَ كَمْ رَأَتْ مِنْكَ شَيْئًا قَالَتْ مَا رَأَيْتَ مِنْكَ خَيْرًا قَطْ »  
هكذا روی يحيی هذا الحديث ويَكْفُرُ نَّاسٌ بِالْعَشِيرَةِ بِالْوَالِ وَرِوَاهُ ابْنُ الْقَاسِمِ  
وَابْنُ وَهْبٍ وَالْقَعْنَبِيِّ وَعَامَّةً رَوَاهُ الْمَوْطَأُ يَكْفُرُنَّ الْعَشِيرَةَ بِغَيْرِ وَالْوَالِ وَهُوَ  
الصَّحِيحُ الظَّاهِرُ فِي الْمَعْنَى وَقَدْ تَكَلَّمَنَا عَلَى مَعْنَى رَوْاْيَةِ يَحْيَى فِي كِتَابِ  
الْتَّمَهِيدِ .

- ٧٢ - مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن عبد الله بن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أكل كتف شاة ثم صلى ولم يتوضأ .
- ٧٣ - مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء عن عبد الله الصنابحي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إن الشمس تطلع ومعها قرن الشيطان فإذا ارتفعت فارقها ثم إذا استوت قارتها فإذا زالت فارقها فإذا دنت لغروب قارتها فإذا غربت فارقها » ونهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصلاة في تلك الساعات .

- ٧٤ - مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن عبد الله الصنابحي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إذا توضاً العبد المؤمن فضمض خرجت الخطايا من فيه فإذا استثمر خرجت الخطايا من أنفه فإذا غسل وجهه خرجت الخطايا من وجهه حتى تخرج من تحت أظفار عينيه فإذا غسل يديه خرجت الخطايا من يديه حتى تخرج من تحت أظفار يديه فإذا مسح برأسه خرجت الخطايا من رأسه حتى تخرج من أذنيه فإذا غسل رجليه خرجت الخطايا من رجليه حتى تخرج من تحت أظفار

رجليه » قال « ثم كان مشيه الى المسجد وصلاته نافلة له » هكذا روى يحيى وجمهور رواة الموطأ هذا الحديث والذى قبله قالوا فيما عن عبد الله الصنابنجي وقد يينا وجه الصواب في ذلك في كتاب التمهيد .

٧٥ - مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي رافع مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال استسلف رسول الله صلى الله عليه وسلم بكرًا فجاءته ابل من ابل الصدقة قال أبو رافع فأمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أقضى الرجل بكره فقلت لم أجده في الابل الأجمل خياراً رباعياً فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ( أعطه إيه فان خيار الناس أحسنهم قضاء ) .

٧٦ - مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار أن معاوية بن أبي سفيان باع سقاية من ذهب أو ورق بأكثر من وزنها فقال لها أبو الدرداء سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن مثل هذا إلا مثلاً بمثل فقال له معاوية ما أرى بمثل هذا بأسا فقال أبو الدرداء من يعذرني من معاوية أنا أخبره عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يخبرني عن رأيه لا أساكنك بأرض أنت بها ثم قدم أبو الدرداء على عمر فذكر ذلك له فكتب عمر إلى معاوية لا يبيع ذلك إلا مثلاً بمثل وزنناً بوزن . قد ذكرنا علة استناد هذا الحديث في كتاب التمهيد .

٧٧ - مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن رجل من بنى أسد قال نزلت أنا وأهلى بقريع الغرقد ( ١ ) فقال لي أهلى اذهب إلى رسول الله صلى الله ( ١ ) بفتح أوله وسكون ثانية وقف مفتوحة ثم دال وهو نبت وهو كبار الوساج وبه سمى بقريع الغرقد مقبرة أهل المدينة . كاف معجم البلدان .

عليه وسلم فسله لنا شيئاً نأكله وجعلوا يذكرون من حاجتهم قال فذهبت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فوجدت عنده رجلاً يسأله رسول الله ﷺ يقول ( لا اجد ما اعطيك ) فتولى الرجل عنه وهو مغضب وهو يقول عمرى انك تعطى من شئت فقال رسول الله ﷺ ( انه ليغضب على ) ان لا اجد ما اعطيه من سأله منك ولو اوقية او عدتها فقد سأله الجافا فقال الاسدى فقلت للجافا خير من اوقية قال والاوقيه اربعون درهما قال فرجعت ولم أسأله فقدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ذلك بشعر وزينب فقسم لنامنه حتى أغنانا الله .

٧٨- مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي قتادة الانصاري في  
الحمار الوحشى مثل حديث أبي النضر إلا أن في حديث زيد بن أسلم أن  
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « هل معكم من لكمه شيء ». .

٧٩ - مالك عن زيد بن أسلم عن عياض بن عبد الله بن سعد بن أبي سرح  
العامري أنه سمع أبا سعيد الخدري يقول كنا نخرج زكاة الفطر صاعاً  
من طعام أو صاعاً من شعير أو صاعاً من تمر أو صاعاً من أقط أو صاعاً من  
زبيب وذلك بصاع النبي صلى الله عليه وسلم . وهذا موقوف في الموطن لم  
تختلف فيه رواته فماعلمت لكن جماعة من رواة زيد بن أسلم قالوا فيه  
كنا نخرج زكاة الفطر على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم الحديث  
وقد يبيننا صحة رفعه في كتاب التمهيد .

٨٠- مالك عن زيد بن أسلم عن ابن وعلة المصرى أنه سأله ابن عباس  
عما يضر من الغنف فقال ابن عباس أهدى رجل لرسول الله

صلى الله عليه وسلم راوية حمر فقال له النبي ﷺ (أما علمت أن الله حرّ منها) فقال لا قال فسأله انسان إلى جنبه فقال رسول الله ﷺ «بم ساررتها» فقال أمرتها أن يبيعها فقال رسول الله ﷺ «إن الذي حرّ شربها حرّ يعها» قال ففتح المزادين حتى ذهب ما فيهما .

٨١- مالك عن زيد بن أسلم عن ابن وعلة المصرى عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال «اذا دبغ الاهاب فقد طهر» .

٨٢- مالك عن زيد بن أسلم عن عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري عن أبيه أن رسول الله ﷺ قال ( اذا كان أحدهم يصلى فلا يدع أحداً يمرّ بين يديه وليدراه ما استطاع فان أبي فليقاته فانما هو شيطان ) .

٨٣- مالك عن زيد بن أسلم عن أبي صالح السهان عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال (الخليل لرجل أجر ولرجل سترو على رجل وزرفاً ما الذي له أجر فرجل ربطها في سبيل الله فأطال لها في مرجأً وروضته فاصابت في طيّلها بذلك من المرج أو الروضة كان له حسنات ولو أنها قطعت طيّلها ذلك فاستندت شرفها أو شرفين كانت آثارها وأرواها حسنات له ولو أنها مرت بنهر فشربت منه ولم يرد أثر يبقى به كان ذلك له حسنات فهي له أجر ورجل ربطها تغنى وتعفنا ولم ينس حق الله في رقبتها ولا ظهورها فهي له (١) ستر ورجل ربطها خرفاً ورياء ونواء لأهل الإسلام فهي على ذلك وزر» وسئل رسول الله ﷺ عن الحمر فقال «لم ينزل على فيها شيء الا هذه الآية الجامدة الفاذة (فن يعمل مثقال ذرة خيراً و من

(١) في المدينة «لذلك» في محل «له» .

يعمل مثقال ذرة شرارة )

٨٤ - مالك عن زيد بن أسلم عن رجل من بنى الدئل يقال له بسر بن محجن عن أبيه محجن انه كان في مجلس من رسول الله ﷺ فأذن بالصلوة فقام رسول الله ﷺ فصل ثم رجع ومحجن في مجلسه فقال له رسول الله ﷺ «مامنعك ان تصلى من الناس أست برجل مسلم» قال بل يارسول الله ولكن قد صليت فاهمى فقال له رسول الله ﷺ «إذا جئت فصل مع الناس وإن كنت قد صليت» .

٨٥ - مالك عن زيد بن أسلم عن نافع عن ابراهيم بن عبد الله بن حنين عن أبيه ان ابن عباس والمسور بن مخرمة اختلفا بالابواء فقال ابن عباس يغسل المحرم رأسه وقال المسور لا يغسل المحرم رأسه قال فأرسلني ابن عباس إلى أبي أيوب الانصاري قال فوجده يغسل بين الفرزين وهو يستربوب قال فسلمت عليه فقال من هذا فقلت أنا عبد الله بن حنين ارساني اليك ابن عباس أسألك كيف كان رسول الله ﷺ يغسل رأسه وهو محرم قال فوضع أبو أيوب يده على الثوب فطا طاه حتى بدا لي رأسه ثم قال لا إنسان يصب عليه أصبب فصب على رأسه ثم حرك رأسه بيديه فأقبل بهما دبر ثم قال هكذا رأيت رسول الله ﷺ يفعل . هكذا روى يحيى هذا الحديث عن مالك عن زيد بن أسلم عن نافع عن ابراهيم بن عبد الله بن حنين ولم يتبعه أحد من الرواة على ذلك وذكر نافع في هذا الاسناد خطأً وغلط . من يحيى فقد طرحه ابن وضاح وغيره .

٨٦ - مالك عن زيد بن أسلم عن القعقاع بن حكيم عن أبي يونس مولى

عائشة زوج النبي ﷺ قال أمرتني عائشة أن أكتب لها مصحفاً  
م قال لى إذا بلغت هذه الآية فاذنني (حافظوا على الصلوات والصلوة  
الوسطى ) فلما بلغتها آذنتها فأملت على حافظوا على الصلوات والصلوة  
الوسطى وصلوة العصر وقوموا لله قاتنين ثم قالت سمعتها من رسول  
الله ﷺ .

٨٧ - مالك عن زيد بن أسلم عن عمر وبن سعد بن معاذ الأشعري الانصاري  
عن جدته أنها قالت ان رسول الله ﷺ قال « يأنس المؤمنات لا تحقرن  
إحداكن لجارتها ولو كراع شاه محرقاً » .

٨٨ - مالك عن زيد بن أسلم عن ابن بحيم الانصاري ثم الحارثي عن  
جدته ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « ردوا السائل ولو بظلف محرق » .

٨٩ - مالك عن زيد بن أسلم عن رجل من بنى ضمرة عن أبيه أنه قال سئل  
رسول الله ﷺ عن العقيقة فقال « لا حب العقوق » وكأنه كره  
الاسم وقال « من ولده ولد أحاب أن ينسك عنه فليفعل »

﴿ أول مرسلات زيد بن أسلم عن شيوخه ﴾

٩٠ - مالك عن زيد بن أسلم عن سعيد بن المسيب ان رسول الله ﷺ  
نهى عن بيع الحيوان بالاحم .

﴿ مرسلات عطاء بن يسار ﴾

٩١ - مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار أنه قال جاء رجل إلى رسول الله  
ﷺ فسألته عن وقت صلاة الصبح قال فسكت عنه رسول الله ﷺ حتى  
إذا كان من الغد صلى الصبح حين طلع الفجر ثم صلى الصبح من الغد بعد أن

اسفر ثم قال « ابن السائل عن وقت الصلاة » فقال لها انا اذا يار رسول الله  
فقال « ما بين هذين وقت ». .

٩٢- مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار أن رسول الله ﷺ قال  
«إن شدة الحر من فيح جهنم فإذا اشتد الحر فأبردوا عن الصلاة» وقال  
«اشتكىت النار إلى ربها فقلت يا رب أكل بعضى بعضاً فأذن لها بنفسين  
في كل عام نفس في الشتاء ونفس في الصيف».

٩٣ - مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسارأن رسول الله ﷺ قال «إذا شرك أحدكم في صلاتة فلم يدركه صلٰى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أثلاًّا صلٰى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أربعاً فليصل ركعة وليس جد سجدين قبل التسلية فإن كانت الركعة التي صلٰى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خامسة شفعها بهاتين السجدين وإن كانت رابعة فالسجدتان ترغيم للشيطان».

٩٤ - مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسارأن رسول الله صلٰى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال «اللهم لا تجعل قبرى وثنأً يعبد أشتدع غضب الله على قوم اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد».

٩٥ - مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «إذا مرض العبد بعث الله إليه ملائكة فقال انظروا ماذا يقول لعواده فان هو اذا جاؤه حمد الله وأثنى عليه رفعوا ذلك إلى الله وهو أعلم فيقول لعبدى على إن توفيته أن ادخله الجنة وإن أنا شفتيه أن ابدلها لـ خيراً من لـمه ودما خيراً من دمه وأن أکفر عنه سيئاته» .

٩٦-مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار أنه أخبره قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد فدخل رجل ثائر الرأس والابحية

فأشار إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم (١) أن أخرج كأنه يعني اصلاح شعر رأسه ولحيته ففعل الرجل ثم رجع فقال رسول الله ﷺ «أليس هذا خيراً من أن يأتي أحدهم ثأر الرأس كأنه شيطان».

٩٧ - مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار أن رسول الله ﷺ قال «لن يبقى بعدى من النبوة الا المبشرات» قالوا وما المبشرات يا رسول الله قال «الرؤيا الصالحة يراها الرجل الصالح أو ترى له جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة».

٩٨ - مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار أن رسول الله ﷺ قال «من وفاه الله شر اثنين وليج الجنة» فقال رجل يا رسول الله لا تخبرنا فسكت رسول الله ﷺ ثم عاد رسول الله ﷺ ذلك أيضاً فقال مثل مقالته الأولى فقال الرجل لا تخبرنا يا رسول الله فسكت رسول الله ﷺ ثم قال رسول الله ﷺ ذلك أيضاً فقال الرجل لا تخبرنا يا رسول الله ثم قال رسول الله ﷺ مثل ذلك أيضاً ثم ذهب الرجل يقول مثل مقالته الأولى فاسكته رجل إلى جنبه فقال رسول الله ﷺ «من وفاه الله شر اثنين وليج الجنة ما بين لحيه وما بين رجليه ما بين لحيه وما بين رجليه ما بين لحيه وما بين رجليه» هكذا قال يحيى في هذا الحديث لا تخبرنا على لفظ النهي ثلاث مرات وأعاد الكلام أربع مرات وتابعه ابن القاسم على لفظ لا تخبرنا على النهي إلا أن إعادة الكلام عنده ثلاثة مرات وقال الفعني فيه لا تخبرنا على لفظ العرض والاغراء والمحث واللفظ عنده

(١) في المصرية زيادة «بيده».

معاد ثلات مرات وكلهم قال ما يعن لحيه وما يعن رجليه ثلات مرات.

٩٩- مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أرسل إلى عمر بن الخطاب بعطايه فرده عمر فقال له رسول الله ﷺ « لم ردته » فقال يا رسول الله أليس أخبرتنا أن خيراً لا أحد نأنا لا يأخذ من أحد شيئاً فقال رسول الله ﷺ « إنما ذلك عن المسئلة فأما ما كان من غير مسئلة فانما هو رزق يرزقك الله » فقال عمر بن الخطاب أما الذي نفسي بيده لأسائل أحداً شيئاً ولا يأتيني شيء من غير مسئلة إلا أخذته » .

١٠٠- مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار أن رسول الله ﷺ قال « لا تحمل الصدقة لغنى إلاخمسة لغاز في سبيل الله أو لعامل عليها أو لغارم أو لرجل اشتراها بماله أو لرجل له جار مسكين فتصدق على المسكين فأهدى المسكين للغنى » وقد وصل هذا الحديث جماعة من رواة زيد بن أسلم وقد ذكرنا ذلك في التمهيد.

١٠١- مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار ان رجلا قبل امرأته وهو صائم في رمضان فوجد من ذلك وجداً شديداً فأرسل امرأته تسأل له عن ذلك فدخلت على امسنة زوج النبي ﷺ فذكرت ذلك لها فأخبرتها ام سلمة ان رسول الله ﷺ يقبل امرأته وهو صائم فرجعت فأخبرت زوجها ذلك فزاده ذلك شرّاً وقال لسنا مثل رسول الله ﷺ الله يحبل لرسوله ماشاء ثم رجعت امرأته إلى ام سلمة فوجدت عندها رسول الله ﷺ فقال رسول الله ﷺ (ما هذه المرأة) فأخبرته ام سلمة فقال « ألا اخبرتها

انى أفعل ذلك» فقلت قد اخبرتها فذهبت إلى زوجها فأخبرته فزاده ذلك شرًّا وقال لسنا مثل رسول الله ﷺ يحل الله لرسوله ماشاء، فغضب رسول الله ﷺ وقال (والله إنني لا أتقاكم لكم واعلمكم بحدوده).

١٠٣- مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار انه قال قال رسول الله ﷺ (المر بالمر مثلاً بمثل) فقيل له إن عمالك على خير يأخذ الصاع بالصاعين فقال رسول الله ﷺ (ادعوه لي) فدعى له فقال له رسول الله ﷺ «اتأخذ الصاع بالصاعين» فقال يا رسول الله لا يبعوني الجنين (١) بالجمع صاعاً بصاع فقال له رسول الله ﷺ «مع الجمع بالدرارم ثم اتبع بالدرارم جنبياً»

١٠٤- مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار ان رجلا من الأنصار من بنى حارثة كان يرعى لقحة له بأحد فأصابها الموت فذكراها بشظاظ فسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال ليس بها بأس فكلوها» هذا الحديث رواه جرير بن حازم عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري قال كان لرجل من الانصار ناقة ترعى في قبل أحد فنحرها بوتد فقلت لزيد وتد من حديد أو من خشب قال بل من خشب وأنى النبي صلى الله عليه وسلم فسألته فأمره بأكلها ولا أعلم أحداً أسنده عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الاجرير بن حازم والله أعلم.

١٠٤- مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار أن رسول الله ﷺ

(١) الجنين نوع جيد معروف من أنواع المر كما في النهاية

نهى أن ينجد البسر والرطب جمِيعاً والتمر والزيَب جمِيعاً .

٥- مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار أن رسول الله ﷺ  
سئل عن الغيرة فقال « لا خير فيها » ونهى عنها . قال مالك فسألت زيد  
ابن أسلم عن الغيرة فقال هي السكر كه .

﴿ أول مراسيل زيد بن أسلم عن نفسه ﴾

٦- مالك عن زيد بن أسلم انه قال قدم رجلان من المشرق خطباً فعجب  
الناس ليما هما فقال رسول الله ﷺ « ان من البيان لسحراً » او « ان بعض  
البيان لسحر » هكذا رواه يحيى عن مالك عن زيد بن أسلم مرسلان وما  
اظن ارسله عن مالك غيره وقد وصله جماعة عن مالك منهم القعنبي وابن  
وهب وابن القاسم وابن بکير وابن نافع ومطرف والتنisi رووه  
كلهم عن مالك عن زيد بن أسلم عن عبد الله بن عمر عن النبي ﷺ  
وهو الصواب وسماع زيد بن أسلم من ابن عمر صحيح وقد مضى القول  
في ذلك في كتاب التمهيد .

٧- مالك عن زيد بن أسلم ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه سأله رسول  
الله ﷺ عن الكلالة فقال رسول الله ﷺ « يكفيك من ذلك الآية  
التي نزلت في الصيف في آخر سورة النساء » وصله القعنبي وجماعة ذكرناها  
في كتاب التمهيد .

﴿ وهذه مرسالاته التي لم يختلف عن مالك في ارسالها ﴾

٨- مالك عن زيد بن أسلم انه قال عرس رسول الله ﷺ ليلة بطريق  
مكة وكل بلا بلا ان يوقظهم للصلوة فرقدهم بلا ورقدوا حتى استيقظوا

وقد طلعت عليهم الشمس فاستيقظ رسول الله ﷺ وقد فزعوا (١) فأمرهم رسول الله ﷺ أن يركبوا حتى يخرجوا من ذلك الوادي وقال «إن هذا واد به شيطان» فركبوا حتى خرجوا من ذلك الوادي ثم أمرهم رسول الله ﷺ أن ينزلوا وأن يتوضأوا وأمر بلاً أن ينادي بالصلوة أو يقيم فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالناس ثم انصرف إليهم وقد رأى من فزعهم فقال «يا أيها الناس إن الله قبض أرواحنا ولو شاء لردهالينا في حين غير هذا فإذا رقد أحدكم عن الصلاة أو نسيها ثم فزع إليها فليصلها كما كان يصلها في وقتها» ثم التفت رسول الله ﷺ إلى أبي بكر الصديق رضي الله عنه فقال «إن الشيطان أتى بلاً وهو قائم يصل فاضجعه فلم ينزل بهدئه كمَا يهدئ الصبي حتى نام» ثم دعا رسول الله ﷺ بلاً فأخبر بلال رسول الله ﷺ مثل الذي أخبر رسول الله ﷺ أبو بكر رضي الله عنه فقال أبو بكر أشهدك رسول الله.

١٠٩ - مالك عن زيد بن أسلم أن رجلًا سأله رسول الله ﷺ فقال ما يدخل لي من أمرأني وهي حائض فقال رسول الله ﷺ «لتتشد عليها إزارها ثم شأنك بعلها» .

١١٠ - مالك عن زيد بن أسلم أن رجلاً في زمن النبي ﷺ أصابه جرح فاحتقن الجرح الدم وإن الرجل دعا رجليين من بنى أمصار فنظر إليه فزعموا أن رسول الله ﷺ قال لهم أيسكم أطيب فقاموا وفروا الطب خير يا رسول الله فزعم زيد أن رسول الله ﷺ قال انزل الدواء الذي

(١) في المصرية «فاستيقظ القوم وقد فزعوا»

انزل الاداء .

١١١- مالك عن زيد بن أسلم ان رسول الله ﷺ قال «يسلم الراكب على الماشي وإذا سلم من القوم واحد أجزأ عنهم» .

١١٢- مالك عن زيد بن أسلم أن رسول الله ﷺ قال «أعطوا السائل وإن جاء على فرس »

١١٣- مالك عن زيد بن أسلم ان رسول الله ﷺ قال «إذا تزوج احدكم المرأة أو اشتري الجارية فليأخذ بناصيتها وليدع بالبركة وإذا اشتري البعير فليأخذ بذروة سمامه وليس تعد بالله من الشيطان الرجيم» .

١١٤- مالك عن زيد بن أسلم ان رسول الله ﷺ قال (من غير دينه فاخربوا عنقه) .

١١٥- مالك عن زيد بن أسلم ان رجلاً اعترف على نفسه بالزن على عهد رسول الله ﷺ فدعا به رسول الله ﷺ فأتى بسوط مكسور فقال (فوق هذا) فأتى بسوط جديد لم تقطع ثرته فقال (دون هذا) فأتى بسوط قد ركب به ولانا فامر به رسول الله ﷺ فجلد ثم قال (أيها الناس قد آن لكم أن تنتها عن حدود الله من أصاب من هذه القاذورة شيئاً فليستتر بستر الله فإنه من يهد لنا صفحته نقم عليه كتاب الله » .

١١٦- مالك عن زيد بن أسلم أنه كان يقول مامن داعي دعو إلا كان بين إحدى ثلاثة إما أن يستجيب له وما يدخله وأما أن يكفر عنه . ذكرنا هذا الحديث في كتابنا هذا وإن كان في رواية مالك من قول زيد بن أسلم لا أنه محفوظ عن النبي ﷺ من حديث أبي سعيد الخدري . وقد ذكرناه

فِي كِتَابِ التَّمَهِيدِ لَا نَمِثْلَهُ يَسْتَحِيلُ أَنْ يَكُونَ رَأْيًا وَاجْتِهادًا . وَإِنَّمَا هُوَ  
تَوْقِيفٌ مِثْلَهُ لَا يُقَالُ بِالرأْيِ .

﴿زَيْدُ بْنُ أَبِي أَنِيسَةَ الْجَزَرِيِّ الرَّهَاوِيِّ أَبُو سَعِيدٍ﴾

كَانَ مِنْ سَكَانِ الرَّهَاءِ وَبِهَامَاتِ قَالَ الْوَاقِدِيُّ سَنَةَ خَمْسٍ وَعَشْرِينَ وَمِائَةً  
قَدْ ذَكَرْنَا اسْمَ أَيْهَهُ وَوَلَاهُهُ وَوَفَتْهُ وَحَالَهُ فِي كِتَابِ التَّمَهِيدِ . مَالِكٌ عَنْهُ

حَدِيثٌ وَاحِدٌ :

١١٧ - مَالِكٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أَنِيسَةَ عَنْ عَبْدِ الْجَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدِ بْنِ  
الْخَطَابِ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ عَنْ مُسْلِمٍ بْنِ يَسَارٍ الْجَهْنَمِيِّ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَابِ سُئِلَ  
عَنْ هَذِهِ الْآيَةِ (وَإِذَا خَذَرْتُكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظَهُورِهِمْ ذَرِيَّاتِهِمْ وَأَشْهَدُهُمْ عَلَى  
أَنفُسِهِمْ أَلْسُنَتِ بَرِّ بَكِمْ قَالُوا يَا إِلَيَّ الْآيَةِ) فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سَمِعَتْ  
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَسْأَلُ عَنْهَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى  
خَلَقَ آدَمَ مِنْ مَسْحٍ ظَهُورِهِ يَيمِينَهُ فَاسْتَخْرَجَ مِنْهُ ذُرِيَّةً فَقَالَ خَلَقْتَ هُؤُلَاءِ  
لِلْجَنَّةِ وَبِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ يَعْمَلُونَ مِنْ مَسْحٍ ظَهُورِهِ فَاسْتَخْرَجَ مِنْهُ ذُرِيَّةً فَقَالَ  
خَلَقْتَ هُؤُلَاءِ لِلنَّارِ وَبِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ يَعْمَلُونَ فَقَالَ رَجُلٌ يَارَسُولَ اللَّهِ فَيَقُولُ  
الْعَمَلُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى إِذَا خَلَقَ الْعَبْدَ لِلْجَنَّةِ  
اسْتَعْمَلَهُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ حَتَّى يَمُوتَ عَلَى عَمَلِ مِنْ أَعْمَالِ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَيَدْخُلُهُ  
بِهِ الْجَنَّةَ وَإِذَا خَلَقَ الْعَبْدَ لِلنَّارِ اسْتَعْمَلَهُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ حَتَّى يَمُوتَ عَلَى  
عَمَلِ مِنْ أَعْمَالِ أَهْلِ النَّارِ فَيَدْخُلُهُ بِهِ النَّارَ . فِي اسْنَادِ هَذِهِ الْحَدِيثِ عَلَتَانِ  
قَدْ يَنْتَهِمَا فِي كِتَابِ التَّمَهِيدِ .

﴿ زيد بن رباح ﴾

الحديث واحد قال البخاري زيد بن رباح مولى أدرم بن غالب بن فهر:  
 ١١٨ - مالك عن زيد بن رباح وعبيد الله بن أبي عبد الله الأغر عن أبي عبد  
 الله الأغر عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال «صلوة في مسجدي هذا  
 خير من ألف صلاة فيما سواه (١) إلا المسجد الحرام»  
 ﴿ زيد بن أبي زياد مولى عبد الله بن عياش ﴾

ابن أبي ربيعة المخزومي يكنى أبا جعفر واسم أبيه أبي زياد ميسرة ذكره  
 البخاري لمالك عنه حديث واحد:

١١٩ - مالك عن زياد بن أبي زياد عن طلحة بن عبيد الله كريز الخزاعي  
 أن رسول الله ﷺ قال «أفضل الدعاء دعاء يوم عرفة وأفضل ما قلت أنا  
 والنبيون من قبل لا إله إلا الله وحده لا شريك له»

﴿ زياد بن سعد بن عبد الرحمن الخراساني ﴾

ابو عبد الرحمن سكن مكة لمالك عنه ثلاثة احاديث احدها مستند والثاني  
 مرسل والثالث موقوف :

١٢٠ - مالك عن زياد بن سعد عن عمر وبن مسلم عن طاوس البهانى انه قال  
 أدرك ناساً من أصحاب رسول الله ﷺ يقولون كل شيء بقدر قال  
 طاوس وسمعت عبد الله بن عمر يقول قال رسول الله ﷺ « كل شيء  
 بقدر حتى العجز والكيس » او الكيس والعجز هكذا روى يحيى هذا  
 الحديث على الشك في تقديم احدى المفظتين وتابعه ابن بكير وأبو مصعب

---

(١) في المصرية زيادة « من المساجد » .

وروته طائفة على القطع بلا شك ورواه القعنبي وابن وهب موقوفاً لم يزدوا على قول طاوس أدركت ناسا من اصحاب رسول الله ﷺ يقولون كل شيء بقدر .

١٢١ - مالك عن زياد بن سعد عن ابن شهاب انه سمعه يقول سدل رسول الله ﷺ ناصيته ماشاء الله ثم فرق بعد ذلك . وقد ذكرنا من وصله عن مالك وغيره في كتاب التمهيد .

١٢٢ - مالك عن زياد بن سعد عن ابن شهاب قال انه لا يؤخذن في صدقة النخل الجعور ولا مصران الفار ولا عدق ابن حبيق قال وهو يعد على صاحب المال ولا يؤخذ منه في الصدقة هذا الحديث ذكرناه لأنه يروى عن ابن شهاب عن أبي امامه بن سهل بن حنيف عن أبيه عن النبي ﷺ هكذا يرويه سفيان بن حسين وسليمان بن كثير عن ابن شهاب وقد ذكرناه وذكرناه للعلماء في معناه في كتاب التمهيد . ليس عند يحيى حديث مالك عن طلحة بن عبد الملك الأيلى عن القاسم عن عائشة عن النبي ﷺ انه قال «من نذر ان يطيع الله فليطعه ومن نذر ان يعصيه فلا يعصه» وهو عند سائر رواة الموطأ غير يحيى (١)

### \* باب السين المهملة \*

(سعد بن اسحاق ويقال سعيد )

وهو سعيد بن اسحاق بن كعب بن عجرة صاحب رسول الله ﷺ وقد ذكرنا جده كعب بن عجرة في كتاب الصحابة كان سعد بن اسحاق من

(١) من باب السين الى باب الميم غير موجود في المصرية

من ساكنى المدينة وبهامات سنة أربعين ومائة . مالك عنه حديث واحد مسنن :  
١٢٣ — مالك عن سعيد بن اسحاق بن كعب بن عجرة عن عمته زينب  
بنت كعب بن عجرة أن الفريعة بنت مالك بن سنان وهي أخت أبي سعيد  
المخدرى أخبرتها أنها جاءت إلى رسول الله ﷺ تسألة أن ترجع إلى أهلها  
في بني خدرة فان زوجها خرج في طلب أبعد له أبقوا حتى اذا كان بطرف  
القدوم لحقهم فقتلوه قالت فسألت رسول الله ﷺ أن أرجع إلى أهلي في  
بني خدرة فان زوجي لم يتركني في مسكن يملأه ولا نفقة قالت فقال  
رسول الله ﷺ «نعم» قالت فانصرفت حتى اذا كنت في الحجرة ناداني  
رسول الله ﷺ أو أمر بي فتدبرت له فقال «كيف» قلت فرددت عليه  
القصة التي ذكرت له من شأن زوجي فقال «أمكثي في بيتك حتى يبلغ الكتاب  
أجله» قالت فاعتقدت فيه أربعة أشهر وعشراً قالت فلما كان عثمان أرسل  
إليه فسائلني عن ذلك فأخبرته فاتبعه وقضى به . هكذا قال يحيى : سعيد بن  
اسحاق وتابعه بعضهم وأكثر الرواة يقولون فيه سعد بن اسحاق وهو  
الأشهر وكذلك قال شعبة وغيره .

(سعید بن أبي سعید المقبری)

يکنی بآبی سعید . خمسة أحاديث أحدها موقوف يسند من وجوهه . وأسم أبي سعيد كيسان وهو مولى لبني جندع من بني ليث بن بكر بن عبدمناة كان سعيد من سكان المدينة وبها كانت وفاته في خلافة هشام سنة ثلاثة وعشرين ومائة وكان أبوه أبو سعيد مكتاباً لرجل من بني جندع فأدى كتابته فعمت وكان منزله عند المقابر فقيل له المقبرى لذلك .

١٤٤ - مالك عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي شريح السكري أن

رسول الله ﷺ قال «من كان يؤمّن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أولى صمت  
ومن كان يؤمّن بالله واليوم الآخر فليكرم جاره ومن كان يؤمّن بالله واليوم  
الآخر فليكرم ضيفه جائزته يوم وليلة وضيافته ثلاثة أيام وما كان بذلك  
 فهو صدقة ولا يحيل له أن يشوى عنده حتى يحرجه» .

١٢٥ — مالك عن سعيد بن أبي سعيد المقربي عن أبيه عن أبي هريرة ان  
رسول الله ﷺ قال «لا يحيل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر تسافر مسيرة  
يوم وليلة إلا مع ذي حرم منها» .

١٢٦ — مالك عن سعيد بن أبي سعيد عن أبيه عن أبي هريرة قال حمس من  
الفطرة تعلم الأظفار وتص الشارب وتف الابط وحاق العانة والاختنان.  
هذا الحديث موقوف في الموطن عند جماعة رواه وهو يسند من وجوه صحاح  
قد بناها في كتاب التمهيد .

١٢٧ — مالك عن سعيد بن أبي سعيد المقربي عن أبي سلمة بن عبد الرحمن  
ابن عوف أنه سأله عائشة زوج النبي ﷺ كيف كانت صلاة رسول الله  
ﷺ في رمضان فقالت ما كان رسول الله ﷺ يزيد في رمضان ولا في  
غيره على احدى عشرة ركعة يصلى أربعا فلا تسل عن حسنها وطولهن ثم  
يصلى أربعا فلا تسل عن حسنها وطولهن ثم يصلى ثلاثة قالت عائشة فقلت  
يارسول الله أنتام قبل أن توتر فقال «يا عائشة إن عيني تناما ولا ينام قلبي» .

١٢٨ — مالك عن سعيد بن أبي سعيد المقربي عن عبيد بن جريج انه قال  
لعبد الله بن عمر يا أبا عبد الرحمن رأيتك تصنع أرباعاً ملأ أحداً من اصحابك  
يصنعها فقال ما هن يا ابن جريج قال رأيتك لا تمس من الاركان الا  
اليانين ورأيتك تلبس النعال السببية ورأيتك تصبغ بالصفرة ورأيتك اذا  
كنت بمكة أهل الناس اذا رأوا الهلال ولم تهل أنت حتى اذا كان يوم التروية

فقال عبد الله بن عمر أما الاركان فاني لم أمر رسول الله ﷺ يمس اليمانيين وأما النعال السببية فاني رأيت رسول الله ﷺ يلبس النعال التي ليس فيها شعر ويتوضأ فيها فأنا أحب ان ألبسها وأما الصفرة فاني رأيت رسول الله ﷺ يصبغ بها فأنا أحب أن أصبغ بها وأما الاهلال فاني لم أمر رسول الله ﷺ يهل حتى تباعد به راحلته .

### (سعید بن عمر وبن شرحبیل بن سعید بن سعد)

ابن عبادة الانصاری الحزرجي حديث واحد منهم من يجعله مسنداً و منهم من يجعله مرسلاً وقد ينادى في التمهيد :

١٢٩ — مالك عن سعید بن عمر وبن شرحبیل بن سعید بن عبادة عن أبيه عن جده أنه قال خرج سعد بن عبادة مع رسول الله ﷺ في بعض مغازيه فحضرت أمّه الوفاة بالمدينه فقيل لها أوص فقلت لهم أوصي إنما المال مال سعد ، ف توفيت قبل أن يقدم سعد فلما قدم سعد بن عبادة ذكر ذلك له فقال سعد يا رسول الله هل ينفعها أن أتصدق عنها فقال رسول الله ﷺ «نعم» فقال سعد حائط كذا وكذا صدقة عنها لحائط سماه . اختلف في اسم سعید هذا على ما ينادى في كتاب التمهيد .

### (أبو حازم سلمة بن دينار الحكيم)

أصله من فارس وهو مولى لبني ليث توفي سنة أربعين ومائة . مالك عنه تسعة وأحاديث منها واحد مرسل وآخر موقوف عندأ كثراً الرواية :

١٣٠ — مالك عن أبي حازم بن دينار عن سهل بن سعد الساعدي انه قال كان الناس يؤمرون ان يضع الرجل يده اليمنى على ذراعه اليسرى في الصلاة قال أبو حازم لا أعلم إلا أنه ينفي ذلك . يريد يرفع ذلك إلى النبي ﷺ .

١٣١ — مالك عن أبي حازم عن سهل بن سعد الساعدي أن رسول الله ﷺ قال «إن كان في المرأة والفرس والمسكن» يعني الشؤم .

١٣٢ — مالك عن أبي حازم بن دينار عن سهل بن سعد الساعدي أن رسول الله ﷺ قال «لَا يَزَالُ النَّاسُ بِخَيْرٍ مَا جَعَلُوا فِطْرَهُ» .

١٣٣ — مالك عن أبي حازم بن دينار عن سهل بن سعد الساعدي أن رسول الله ﷺ ذهب إلى بني عمرو بن عوف ليصلح بينهم وحان نight الصلاة فجاء المؤذن إلى أبي بكر الصديق فقال أتصل بالناس فأقيمت صلاة قال نعم فصل أبي بكر ف جاء رسول الله ﷺ والناس في الصلاة فتخلص حتى وقف في الصف فصفق الناس وكان أبو بكر لا ياتفت في صلاته فلما أكثر الناس من التصفيق التفت أبو بكر فإذا رسول الله ﷺ وأشار إليه رسول الله ﷺ أن أكثركم كانك فرفع أبو بكر يديه فحمد الله على ما أمره به رسول الله ﷺ من ذلك ثم استأنخر حتى استوى في الصف وتقى رسول الله ﷺ فصل ثم انصرف فقال يا أبا بكر «مامنك أن تثبت أذ أمرتك» فقال أبو بكر ما كان لابن أبي قحافة أن يصل إلى يدي رسول الله ﷺ فقال رسول الله ﷺ «مال رأيكم أكثركم من التصفيق (١) من نابه شيء في صلاته فليسبح فإنه إذا سبّ التفت إليه وإنما التصفيق للنساء» .

١٣٤ — مالك عن أبي حازم بن دينار عن سهل بن سعد الساعدي أن رسول الله ﷺ جاءته امرأة فقالت يا رسول الله أني وهبت نفسي لك فقامت قياماً طويلاً فقال رجل فقال يا رسول الله زوجنيها إن لم يكن لك بها حاجة فقال رسول الله ﷺ «هل عندك من شيء تصدقها إيه» ، فقال

(١) التصفيق والتصفيق واحد كذا في النهاية .

ما عندى الا ازارى هذا فقال رسول الله ﷺ « ان أعطيتها ايه جلست لا ازار لك . فالتمس شيئاً » فقال ما أجد شيئاً فقال « التمس ولو خاتماً من حديد » فالتمس فلم يجد شيئاً فقال له رسول الله ﷺ « هل معك من سور القرآن شيء » قال نعم سورة كذا وسورة كذا سماها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « قد أذكحتكها بما معك من القرآن » .

١٣٥ -- مالك عن أبي حازم بن دينار عن سهل بن سعد الساعدي أن رسول الله ﷺ أتى بشراب فشرب منه وعن يمينه غلام وعن يساره الاشياخ فقال للغلام « أتأذن أن أعطى هؤلاء » فقال لا والله يا رسول الله لا أؤثر بتصميبي منك احداً قال فتله رسول الله صلى الله عليه وسلم في يده .

١٣٦ -- مالك عن أبي حازم بن دينار عن أبي ادريس الخولاني انه قال دخلت مسجد دمشق فإذا قي شاب براق للثنايا وإذا الناس معه اذا اختلفوا في شيء أنسدوا اليه وصدروا عن قوله فسألت عنه فقيل هذا معاذ بن جبل فلما كان الغد هجرت فوجده قد سبقني بالتهجير ووجده يصلي قال فانتظرته حتى قضى صلاته ثم جئته من قبل وجهه فسلمت عليه ثم قلت له والله اني لأحبك الله فقال أ الله قال فقلت آ الله فقال آ الله قال فأخذ بحبوة ردائی فبذبني اليه وقال أبشر فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « قل الله تبارك وتعالى وجبت محبتى للمتحابين في والمتباذلين في والمتزاورين في » .

١٣٧ -- مالك عن أبي حازم بن دينار عن سعيد بن المسيب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الغرز . وروى هذا مسنداً عن النبي صلى الله عليه وسلم من طريق صحيح قد ذكرته في المقاديد .

١٣٨ -- مالك عن أبي حازم بن دينار عن سهل بن سعد الساعدي انه قال

«ساعتان تفتح لها أبواب السماء وقل داع ترد عليه دعوه حضرة النداء للصلوة والصف في سبيل الله» وهذا قدر ورى مرفوعاً من حديث مالك وغيره على ما قد ذكرناه في كتاب التهيد.

### (سلمة بن صفوان الزرق)

حديث واحد مرسى عند الجمهور:

١٣٩ — مالك عن سلمة بن صفوان الزرق عن زيد بن طلحة بن ركانة يرفعه إلى النبي صل الله عليه وسلم قال قال رسول الله ﷺ «لكل دين خلق وخلق الإسلام الحباء» هكذا هذا الحديث في الموطأ عند أكثر الرواة عن مالك وقد أسنده بعض الرواة عن مالك وقد ذكرناه في التهيد.

### (سالم أبو النضر)

هو سالم بن أبي أمية مولى عمر بن عبيد بن معمر التميمي تيم قريش. مالك عنه في الموطأ خمسة عشر حديثاً منها سبعة متصلة مسندة شركة في أحدها عبد الله بن يزيد مولى الأسود بن سفيان وشركه في آخر منها محمد بن المنكدر ومنها حديث ظاهره الاتصال وليس بمتصل وسائرها منقطعة مرسلة:

١٤٠ — مالك عن أبي النضر مولى عمر بن عبيد الله عن بسر بن سعيد ان زيد بن خالد الجذري أرسله إلى أبي جعيم يسأله ماذا سمع من رسول الله صل الله عليه وسلم في المار بين يدي المصلى فقال أبو جعيم قال رسول الله صل الله عليه وسلم «لو يعلم المار بين يدي المصلى ماذا عليه لكان ان يقف أربعين خيراً له من ان يمر بين يديه» قال ابو النضر لا أدرى أقال اربعين يوماً أو شهراً أو سنة.

١٤١ — مالك عن أبي النضر مولى عمر بن عبيد الله عن نافع مولى أبي قتادة عن أبي قتادة انه كان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اذا كانوا بعض طريق مكة تخلف مع أصحاب له محربين وهو غير محرب فرأى حماراً وحشياً فاستوى على فرسه فسأل أصحابه ان ينأوا له سوطه فأبوا عليه فسألهم رحمه فأخذته ثم شد على الحمار فقتله فأكل منه بعض أصحاب رسول الله ﷺ وأبى بعضهم فلما أدر كوا رسول الله ﷺ سأله عن ذلك فقال «انا هي طعمة اطعمكموها الله» .

١٤٢ — مالك عن أبي النضر مولى عمر بن عبيد الله عن عمير مولى ابن عباس عن أم الفضل بنت الحارث ان أناساً تماروا عندها يوم عرفة في صيام رسول الله ﷺ فقال بعضهم هو صائم وقال بعضهم ليس بصائم فأرسلت اليه بقدح لبن وهو واقف على بعيره فشربه .

١٤٣ — مالك عن أبي النضر عن أبي سلية عن عائشة أنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم حتى يقول لا يفطر ويفطر حتى يقول لا يصوم وما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم استكمل صيام شهر رمضان ومارأيته في شهر أكتوبر صياماً منه في شعبان .

١٤٤ — مالك عن عبد الله بن يزيد وابي النضر عن أبي سلية عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلى جالساً فيقرأ وهو جالس فإذا بقى من قراءته قد رما يكون ثلاثين آية او اربعين آية قام فقرأ وهو قائماً ثم ركع ثم سجد ثم صنع في الركعة الثانية مثل ذلك .

١٤٥ — مالك عن أبي النضر عن أبي سلية بن عبد الرحمن عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها قالت كنت أنا م بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجلان في قبلته فإذا سجد غمزني فقبضت رجل " إذا قام بسطنهما

قالت والبيوت يومئذ ليس فيها مصابيح.

١٤٦ - مالك عن أبي النضر و محمد بن المنكدر عن عامر بن سعيد عن اسامة بن زيد عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال « الطاعون رجز أرسل على طائفه من بنى إسرائيل » مثل حديث محمد بن المنكدر سواء الآأن في حديث أبي النضر « إذا وقع بأرض وأنتم بها فلا تخروا منها لا ينحر جكم إلا فرارا منه » قال أبو عمر معنى حديث أبي النضر إذا لم يكن خروجكم من الموضع الذي وقع به الطاعون إلا فرارا منه فلا تخروا وإن كان خروجكم غير فارين منه فلا بأس أن تخروا وقد أوضحتنا هذا المعنى في كتاب التمهيد .

١٤٧ - مالك عن أبي النضر أن ابا مرة مولى عقيل بن أبي طالب اخبره انه سمع ام هانىء بنت ابي طالب تقول ذهبت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح فوجده يغتسل وفاطمة ابنته تستره بشوشه قالت فسلمت فقال « من هذه » فقلت ام هانىء بنت ابي طالب فقال « مر حباً بأم هانىء » فلما فرغ من غسله قام فصلى ثانية ركعات ملتحفاً في ثوب واحد ثم انصرف فقلت يا رسول الله زعم ابن امى على انه قاتل رجلاً قد اجرته فلان بن هيبة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « قد اجرنا من أجرت يام هانىء » قالت أم هانىء وذلك ضحى .

١٤٨ - مالك عن أبي النضر عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة انه دخل على ابي طلحة الانصارى يعوده قال فوجد عنده سهل بن حنيف قال فدعا أبو طلحة انسانا فنزع نمطا<sup>(١)</sup> من تحته فقال له سهل لم تزرهه قال لأن فيه تصاوير وقد قال رسول الله ﷺ ما قد علمت قال سهل ألم يقل « الا ما كان رقها في ثوب » قال بلى ولكنك اطيب لنفسى لم يسمع عبيد الله بن عبد الله من

(١) بساطاً له خمل رقيق على ما في النهاية .

ابي طلحة ولا أدرك سهل بن حنيف . وإنما الحديث لعبيد الله عن ابن عباس عن ابى طلحة وسهل بن حنيف وقد ذكرناه في التمهيد .

١٤٩ — مالك عن ابى النضر مولى عمر بن عبيد الله عن سليمان بن يسار عن المقداد بن الأسود أن على بن ابى طالب أمره أن يسأل له رسول الله ﷺ عن الرجل إذا دنا من امرأته فخرج منه المذى ماذا عليه فقال على فان عندى ابنة رسول الله ﷺ وأنا أستحب أن أسئلها قال المقداد فسألت رسول الله ﷺ عن ذلك فقال «إذا وجدتم أحديكم فلينضخ فرجه وليتوضأ وضوء للصلوة». قد تكلمنا في إسناد هذا الحديث في التمهيد بما فيه كفاية والحمد لله .

١٥٠ — مالك عن ابى النضر مولى عمر بن عبيد الله أن عبدالله بن أنيس الجھنی قال لرسول الله ﷺ إنی رجل شاسع الدار فرنی ليلة أنزل بها فقال له رسول الله ﷺ «انزل ليلة ثلاث وعشرين من رمضان» .

١٥١ — مالك عن ابى النضر عن عائشة زوج النبي ﷺ أنها أمرت أن يمر عليها سعد بن ابى وقاص فى المسجد حين مات لتدعوا له فأنكر الناس ذلك عليها فقالت عائشة ما أسرع الناس ما صلوا رسول الله ﷺ على سهيل ابن يضاء الا فى المسجد .

١٥٢ — مالك عن ابى النضر مولى عمر بن عبيد الله أنه قال قال رسول الله ﷺ لما مات عثمان بن مظعون ومر بجنازته «ذهبت ولم تلبس منها بشيء» .

١٥٣ — مالك عن ابى النضر مولى عمر بن عبيد الله أنه بلغه أن رسول الله ﷺ قال لشهداء أحد «هؤلاء أشهد عليهم» فقال أبو بكر الصديق رضى الله عنه ألسنا يارسول الله باخوانهم أسلينا كما أسلدوا وجاحدنا كما جاهدوا فقال رسول الله ﷺ «بل ولكن لا أدرى ما تحدثون بعدى» . قال فبكى أبو بكر ثم بكى ثم قال أنا لکاتنون بعدك .

١٥٤ — مالك عن أبي النضر مولى عمر بن عبيد الله عن سليمان بن يسار  
أن رسول الله ﷺ نهى عن صيام أيام مني .

### ( سهيل بن أبي صالح )

واسم أبي صالح ذكره في كتابه السهان ويقال له السهان وهو زيارة لأنها كانت تبيح السمن والزيت ويختلف بهما من العراق إلى الحجاز كان أبو هريرة إذا نظر إلى أبي صالح هذا قال ما يضره هذا إلا يكون من بنى عبد مناف وهو مولى جويرية امرأة من غطمان. مالك عن سهيل في الموطن من حديث النبي ﷺ عشرة أحاديث منها واحد مرسل يتصل من وجوه وسائل التسعة مسندة :

١٥٥ — مالك عن سهيل بن أبي صالح السهان عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال « إذا أحب الله العبد قال جبريل ﷺ قد أحببت فلاناً فأحببه فيحبه جبريل عليه السلام ثم ينادي في أهل السماء إن الله قد أحب فلاناً فأحبوه فيحبه أهل السماء ثم يضع له القبول في الأرض وإذا أبغض العبد » قال مالك لا أحببه إلا أنه قال في البعض مثل ذلك .

١٥٦ — مالك عن سهيل بن أبي صالح السهان عن أبيه عن أبي هريرة أن رجلاً من أسلم قال ماتت هذه الليلة فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم « من أى شيء » قال لدغتني عقرب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أما إنك لو قلت حين أمسيت أعود بكلمات الله التامات من شر ما خلق لم تضرك إن شاء الله ». .

١٥٧ — مالك عن سهيل بن أبي صالح السهان عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال « إذا سمعت الرجل يقول هلك الناس فهو أهلكهم »  
١٥٨ — مالك عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال « من حلف على يمين فرأى غيرها خيراً منها فليكفر عن

يئنه ول يجعل الذى هو خير .»

١٥٩ - مالك عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة أن سعد ابن عبادة قال يارسول الله لو اني وجدت مع امرأة رجلاً أمهله حتى آتني بأربعة شهداء فقال رسول الله ﷺ «نعم» .

١٦٠ - مالك عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «إذا توضأ العبد المسلم - أو المؤمن - فغسل وجهه خرجت من وجهه كل خطيئة نظر إليها بعينيه مع الماء - أو مع آخر قطر الماء أو نحو هذا - فإذا غسل يديه خرجت كل خطيئة بطشتها يداه مع الماء - أو مع آخر قطر الماء - فإذا غسل رجليه خرجت من رجليه كل خطيئة مشتها رجاله مع الماء - أو مع آخر قطر الماء - حتى يخرج نقائماً من الذنوب» قال أبو عمر الملحق عليه سقط ليحيى وبجماعة معه فإذا غسل رجليه إلى آخر قطر الماء وذكره ابن وهب وغيره .

١٦١ - مالك عن سهيل بن أبي صالح السمان عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «تفتح أبواب الجنة يوم الاثنين ويوم الخميس فيغفر لكل عبد مسلم لا يشرك بالله شيئاً إلا رجلاً كانت بينه وبين أخيه شحنة، فيقال أنظروا هذين حتى يصطاحاً، أنظروا هذين حتى يصطاحاً» .

١٦٢ - مالك عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ضافه ضيف كافر فأمر له رسول الله صلى الله عليه وسلم بشاة خلبت فشرب حلاها ثم أخرى فشربه ثم أخرى فشربه حتى شرب حلاً سبع شياه ثم أنه أصبح فأمر له رسول الله صلى الله عليه وسلم بشاة خلبت فشرب حلاها ثم أمر له بأخرى فلم يستتمها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم «المؤمن يشرب في معنى واحد والكافر يشرب في سبعة

أمعاء» هذا الرجل جهّاجة الغفارى والحديث فيه خصوص.

١٦٣ — مالك عن سهيل بن أبي صالح السمان عن أبيه عن أبي هريرة أنه قال كان الناس اذا رأوا أول المثل جاؤا به إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فإذا أخذنه رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « اللهم بارك لنا في ثمننا وبارك لنا في مدینتنا وبارك لنا في صاعنا وبارك لنا في مدننا اللهم ان ابراهيم عبدك وخليلوك ونبيك واني عبدك ونبيك وانه دعاك لملائكة وانى ادعوك لل مدینة بمثل مادعاك بهملائكة ومثله <sup>(١)</sup> معه» ثم يدعو أصغر وليد يراه فيعطيه ذلك المثل

١٦٤ — مالك عن سهيل بن أبي صالح السمان عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « ان الله يرضى لكم ثلاثة ويستخط لكم ثلاثة تبعدوه ولا تشركوا به شيئا وأن تعتصموا بحبل الله جميعا وأن تناصروا من ولاه الله أمركم ويستخط لكم» قيل وقال « وإضاعة المال وكثرة السؤال» . هكذا روى يحيى هذا الحديث مرسلًا وتابعه ابن وهب والقعنبي وابن القاسم ومن محمد بن المبارك الصورى ورواه ابن بكر وأبو المصعب ومصعب الزيرى وعبد الله بن يوسف التنسى وأكثر الرواة عن مالك عن سهيل بن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ مسندا .

﴿سمى مولى أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن﴾

### هشام المخزومي

مالك عنه ثلاثة عشر حديثاً أحدها مرسل وفي حديث واحد منها ثلاثة فتcir خمسة عشر حديثاً :

(١) ياض كلامات في الأصل لعله « ومثله» كما في نسخة الموطأ المطبوعة .

١٦٥—مالك عن سفي مولى أبي بكر بن عبد الرحمن عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «لو يعلم الناس مافي النداء والصف الأول ثم لم يجدوا إلا أن يستهموا عليه لاستهموا<sup>(١)</sup> ولو يعلمون ما في التهجير لا يستبقوا إليه ولو يعلمون ما في العتمة والصبح لأنّهم أتوا به حبوا».

١٦٦—مالك عن سفي مولى أبي بكر بن عبد الرحمن عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال «ينما رجل يمشي بطريق إذ اشتد عليه العطش فوجد بئراً فنزل فيها فشرب نفراً فإذا كلب يلته يأكل الثرى من العطش فقال الرجل لقد بلغ هذا الكلب من العطش مثل الذي بلغ منه فنزل البئر فلأ خفه ثم أمسكه بفيه حتى رق فسقى الكلب فشكر الله له ففخر له» فقالوا يا رسول الله وإن لنا في البهائم لأجرًا فقال «في كل ذي كبد رطبة أجر» وبهذا الاسناد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «ينما رجل يمشي في طريق إذ وجد غصن شوك على الطريق فآخره فشكر الله له ففخر له» وقال «الشهداء خمسة المطعون والمبطون والغريق وصاحب الهدم والشهيد في سبيل الله» وبه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «إذا قال الإمام غير المخضوب عليهم ولا الضالين فتقولوا آمين فإنه من وافق قوله قول الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه» وبه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «من قال سبحان الله وبحمده في يوم مائة مرة حطت خطاياه وإن كانت مثل زيد البحر» وبه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «من قال لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قادر في يوم مائة مرة كانت له عدل عشر رقاب وكتبت له مائة حسنة ومحيت عنه مائة سيئة وكانت له حرزاً من الشيطان يومه ذلك حتى يمسى ولم يأت أحد بأفضل مما

(١) استهموا أي اقتربوا . كما في اللسان .

سأله الأحدا عمل أكثر من ذلك» وبه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «من اغتسل يوم الجمعة غسل الجنابة ثم راح في الساعة الأولى فكأنما قرب بدته ومن راح في الساعة الثانية فكأنما قرب بقرة ومن راح في الساعة الثالثة فكأنما قرب كبشًا أقرب ومن راح في الساعة الرابعة فكأنما قرب دجاجة ومن راح في الساعة الخامسة فكأنما قرب بيضة فإذا خرج الإمام حضرت الملائكة يسمعون الذكر» وبه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «إذا قال الإمام سمع الله لمن حمده فقولوا اللهم ربنا ولك الحمد فإنه من وافق قوله قول الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه» وبه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «السفر قطعة من العذاب يمنع أحدكم نومه وطعامه وشرابه فإذا قضى أحدكم نيمته من وجنه فليتعجل إلى أهله» وبه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «العمرة إلى العمرة كفارة لما بينهما والحج المبرور ليس له جزاء إلا الجنة» .

١٦٧—مالك عن سفيان بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام أنه سمع أبا بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام يقول كنت أنا وأبي عند مروان بن الحكم وهو أمينه فذكر أن أبا هريرة يقول من أصبح جنباً أفتر ذلك اليوم فقال مروان أقسمت عليك يا عبد الرحمن لتشهدن إلى أمي المؤمنين عائشة وأم سلمة فلتشهدنما عن ذلك فذهب عبد الرحمن وذهب معه حتى دخلنا على عائشة فسلم عليها ثم قال يا أم المؤمنين أنا كنا عند مروان فذكر له أن أبا هريرة يقول من أصبح جنباً أفتر ذلك اليوم قالت عائشة ليس كما قال أبو هريرة يا عبد الرحمن أترغب عما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنع قال عبد الرحمن لا والله قالت عائشة فأشهد على رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه كان يصبح جنباً من جماع غير احتلام ثم يصوم ذلك اليوم ثم خرجنا حتى

دخلنا على أم سلمة فسألها عن ذلك فقالت مثل ما قال عائشة قال نفر جناحي  
جئنا مروان بن الحكم فذكر له عبد الرحمن ما قالنا قال مروان أقسمت عليك  
ياباً محدث ركب داتي فانها بالباب الى أبي هريرة فانه بأرضه بالعقيق فلتخبرنه  
ذلك فركب عبد الرحمن وركبت معه حتى أتينا أبي هريرة فتحديث معه عبد الرحمن  
ساعة ثم ذكر له ذلك فقال أبو هريرة لا علم لي بذلك انا أخبرنيه مخبر قال  
أبو عمر المخبر ه هنا الفضل بن عباس وقيل أسامة بن زيد .

١٦٨ — مالك عن سمي مولى أبي بكر بن عبد الرحمن عن أبي بكر بن  
عبد الرحمن عن عائشة وأم سلمة زوجي النبي صلى الله عليه وسلم أنهم قالوا إن  
كان رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ليصبح جنباً من جماع غير احتمام ثم يصوم ذلك اليوم .

١٦٩ — مالك عن سمي مولى أبي بكر بن عبد الرحمن عن أبي بكر بن  
عبد الرحمن بن الحارث بن هشام عن بعض أصحاب رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر الناس في سفره عام الفتح بالفطر وقال  
«تقوا العذوكم» وقام رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أبو بكر قال الذى حدثنى  
لقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بالعرج يصب على رأسه الماء  
من العطش أو من الحر ثم قيل لرسول الله صلى الله عليه وسلم ان طائفه من  
الناس قد صاموا حين صمت فلما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم بالكديد  
دعا بقدر فشرب فأفطر الناس .

١٧. — مالك عن سمي مولى أبي بكر بن عبد الرحمن انه سمع أبا بكر  
ابن عبد الرحمن يقول جاءت امرأة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت  
انى كنت تجهزت للحج فاعتراض بي فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم  
«اعتمرى في رمضان فان عمرة فيه كحجۃ» .

---

﴿ باب الشين المعجمة ﴾

﴿ شريك بن عبد الله بن أبي نمر الليثي ﴾

من أنفسهم المدنى وقيل القرشى مولى لهم يكنى أبا عبدالله . مالك عنه حدثان أحدهما مرسل :

١٧١—مالك عن شريك بن عبد الله بن أبي نمر الليثي عن أنس بن مالك أنه قال جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يارسول الله هلكت الماشى وانقطعت السبيل فادع الله فدعاه رسول الله صلى الله عليه وسلم فطرنا من الجمعة الى الجمعة قال فجاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يارسول الله تهدمت البيوت وانقطعت السبيل وهلكت الماشى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « اللهم ظهور الجبال والآكام وبطون الأودية ومنابت الشجر » قال فانجابت عن المدينة انحباباً التوب .

١٧٢—مالك عن شريك بن عبد الله بن أبي نمر الليثي عن أبي سلمة بن عبد الرحمن أنه قال سمع قوم الاقامة فقاموا يصلون خرج عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال « أصلاتان معاً أصلاتان معاً » وذلك في صلاة الصبح وفي الركعتين اللتين قبل الصبح . لم تختلف الرواية عن مالك في ارسال هذا الحديث ورواه الدراوردي عن شريك فأسنده عن أبي سلمة عن عائشة .

﴿ باب الصاد المهملة ﴾

﴿ صفوان بن سليم ﴾

وسلمي أبوه مولى حميد بن عبد الرحمن بن عوف الزهرى كان من عباد أهل المدينة وفضلائهم ومات بهما سنة اثنين وثلاثين ومائة . مالك عنه من

مسنّدات الموطأ حديثان مستندان ومن مرا髭ه خمسة تتمة سبعة أحاديث :

١٧٣ — مالك عن صفوان بن سليم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ قال « غسل يوم الجمعة واجب على كل مختلم ». .

١٧٤ — مالك عن صفوان بن سليم عن سعيد بن سلامة رجل من آل بنى الأزرق عن المغيرة بن أبي بردة وهو من بنى عبد الدار أنه أخبره أنه سمع أبا هريرة يقول جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال يارسول الله إنا نركب البحر ويحمل معنا القليل من الماء فان تو ضانا به عطشنا أفتوضأ من ماء البحر فقال رسول الله ﷺ « هو الظهور مأوى الحل ميته »

١٧٥ — مالك عن صفوان بن سليم عن عطاء بن يسار أن رسول الله ﷺ سأله رجل فقال يارسول الله استاذن على أمي فقال « نعم » فقال الرجل إني معها في البيت فقال رسول الله ﷺ « استاذن عليها » فقال الرجل إني خادمها فقال رسول الله ﷺ « استاذن عليها أتحب أن تراها عريانة » قال لا قال « فاستاذن عليها »

١٧٦ — مالك عن صفوان بن سليم قال مالك لا أدرى عن النبي ﷺ أم لا قال « من ترك الجمعة ثلاثة مرات من غير عذر ولا علة طبع الله على قلبه » هذا الحديث عن النبي ﷺ مرفوع صحيح مسنّد من طرق ثابتة قد ذكرناها في كتاب التمهيد .

١٧٧ — مالك عن صفوان بن سليم أنه بلغه أن النبي ﷺ قال « أنا وكافل اليتيم له أو لغيره في الجنة كهاتين اذا اتقى » وأشار بأصبعيه الوسطى والتي تليها وهذا الحديث يتصل معناه من حديث مالك عن ثور بن زيد الدليل عن أبي الغيث عن أبي هريرة عن النبي ﷺ ويتصل معناه أيضا ولفظه من حديث ابن عيينة عن صفوان بن سليم عن أنسة عن أم سعيد بنت مرة

الفهرى عن أيها مرة الفهرى عن النبى ﷺ وقد ذكرت ذلك بسانده فى كتاب التهيد.

١٧٨ — مالك عن صفوان بن سليم أن رجلا قال يارسول الله أكذب أمرأى فقال رسول الله ﷺ « لآخر في الكذب » فقال الرجل أعدها وأقول لها فقال رسول الله ﷺ « لا جناح عليك » .

١٧٩ — مالك عن صفوان بن سليم أنه قيل لرسول الله ﷺ « أيكون المؤمن جبانا قال « نعم » فقيل له « أيكون المؤمن بخيلا قال « نعم » فقيل له « أيكون المؤمن كذابا قال « لا » .

### ( صيفي مولى ابن فليح أبو سعيد )

حديث واحد مسندة اختلف في ولاه، صيفي هذا وقد ذكرنا الاختلاف فيه في كتاب التهيد :

١٨٠ — مالك عن صيفي مولى ابن فليح عن أبي السائب مولى هشام بن زهرة أنه قال دخات على أبي سعيد الحدري فوجده يصلي خلست أتظره حتى قضى صلاته فسمعت تحريكا تحت سرير بيته فإذا حية فقمت لاقتها فأشار إلى أبو سعيد أن اجلس فلما انصرف وأشار إلى بيته فقال أترى هذا البيت قلت نعم فقال انه قد كان فيه قى حديث عهده بعرس نخرج مع رسول الله ﷺ إلى الخندق فبينا هو به إذ أتاه الفتى يستأذنه فقال يارسول الله آذن حتى أحده بأهلي عهدا فأذن له رسول الله ﷺ وقال « خذ عليك سلاحك فإني أخشى عليك بنى قريظة » فانطلق الفتى إلى أهله فوجد امرأته قائمة بين البابين فأهوى إليها بالرمح ليطعنها وأدركته غيرة فقالت لا تهجل حتى تدخل وتنظر ما في بيتك فدخل فإذا هو بحية منطوية على فراشه فركز فيها

رحمه ثم خرج بها فصبه في الدار فاضطربت الحياة في رأس الرمح وخرق الفتى  
ميتا فما يدرى أيهما كان أسرع موتا الفتى أم الحياة فذكرنا ذلك لرسول الله  
ﷺ فقال «إن بالمدينة جنآ قد أسلموا فإذا رأيتم منهم شيئاً فأذنوه ثلاثة أيام  
فإن بدا لكم بعد ذلك فاقتلوه فانما هو شيطان».

### (صدقه بن يسار المكي)

حديث واحد يدخل في المسندات :

١٨١ — مالك عن صدقة بن يسار عن المغيرة بن حكيم أنه رأى عبدالله  
ابن عمر يرجع في السجدين في الصلاة على صدور قدميه فلما انصرف ذكر له  
ذلك فقال إنها ليست سنة الصلاة وإن أ فعل ذلك من أجل أنني أشتكي.

### ( صالح بن كيسان )

حديثان مسندان يكفي أبا محمد وقيل أبا الحرب واختلف في ولايته على  
ما ذكرنا في كتاب التبييد توفي سنة أربعين ومائة :

١٨٢ — مالك عن صالح بن كيسان عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة  
ابن مسعود عن زيد بن خالد الجهنمي أنه قال صلى لنا رسول الله ﷺ صلاة  
الصبح بالحديثية على اثر سماء كانت من الليل فلما انصرف أقبل على الناس فقال  
«أندرون ماذا قال ربكم» قالوا الله ورسوله أعلم قال «اصبح من عبادي  
مؤمن بي وكافر بي فأما من قال مطرنا بفضل الله ورحمته فذلك مؤمن بي  
كافر بالكوكب وأما من قال مطرنا بنوء كذا وكذا فذلك كافر بي مؤمن  
بالكوكب».

١٨٣ — مالك عن صالح بن كيسان عن عروة بن الزبير عن عائشة

زوج النبي ﷺ أنها قالت فرضت الصلاة ركعتين ركعتين في السفر والحضر  
فأقرت صلاة السفر وزيد في صلاة الحضر .

### ﴿ باب الضاد المعجمة ﴾

### ﴿ ضمرة بن سعيد المازني الانصاري ﴾

حديثان مسندان :

١٨٤ — مالك عن ضمرة بن سعيد المازني عن عبيد الله بن عبد الله بن  
عتبة بن مسعود أن الضحاك بن قيس سأله النعيم بن بشير ماذا كان يقرأ به  
رسول الله ﷺ يوم الجمعة على أثر سورة الجمعة قال كان يقرأ ( هل أتاك  
حديث الغاشية ) .

١٨٥ — مالك عن ضمرة بن سعيد المازني عن عبيد الله بن عبد الله بن  
عتبة بن مسعود أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه سأله أبا واقد الليثي ما كان  
رسول الله ﷺ يقرأ به في الأضحى والفطر قال كان يقرأ بقاف القرآن  
المجيد واقتربت الساعة وانشق القمر .  
وليس مالك شيخ أول اسمه طاء أو ظاء في الموطن .

### ﴿ باب العين المهملة ﴾

### ﴿ عبد الله بن دينار ﴾

مدنى مولى عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهم . مالك عنه ستة  
وعشرون حديثا منها عن ابن عمر اثنان وعشرون حديثا وعن سليمان بن  
يسار حديثان وعن أبي صالح حديثان . يكفي أبا عبد الرحمن توفي سنة شبع

وعشرين ومائة على اختلاف في ذلك قد ذكرناه في التمهيد:

- ١٨٦ — مالك عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ نهى عن بيع الولاء وعن هبته . هذا الحديث لا يأتي إلا من طريق عبد الله بن دينار افرد به عبد الله بن دينار عن ابن عمر واحتاج الناس فيه إليه وقدروى عن نافع عن ابن عمر ولا يصح عن نافع .
- ١٨٧ — وبهذا الاسناد أن رسول الله ﷺ قال «من اتبع طعاماً فلابد له حتى يقضنه» .

١٨٨ — وبه عن ابن عمر أنه قال كنا إذا باينا رسول الله ﷺ على السمع والطاعة يقول لنا «فهذا استطعتم». وروى مالك أيضاً عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر أنه كتب إلى عبد الملك بن مروان يبأيه فكتب إليه بسم الله الرحمن الرحيم أما بعد لعبد الله عبد الملك أمير المؤمنين من عبد الله بن عمر سلام عليك فإني أحمد إليك الله الذي لا إله إلا هو وأقر لك بالسمع والطاعة على سنة الله وسنة رسوله فيما استطعت .

١٨٩ — وبه عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال «إن بلا لا ينادي بليل فكلوا واشربوا حتى ينادي ابن أم مكتوم» .

١٩٠ — وبه عن ابن عمر أن رجلاً ذكر لرسول الله ﷺ أنه يخدع في البيوع فقال رسول الله ﷺ «إذا بايعد فقل لا خلابة» . قال فكان الرجل إذا بايعد قال لا خلابة (١) .

١٩١ — وبه عن ابن عمر أنه قالرأيت رسول الله ﷺ يشير إلى المشرق يقول «ها إن الفتنة هنا من حيث يطلع قرن الشيطان» .

١٩٢ — وبهأن رسول الله ﷺ قال «من قال لأخيه يا كافر فقد بها الحد هما» .

(١) لخلابة بالكسر أي لا خداع . النهاية .

١٩٣ — وبه عن ابن عمر أنه قال نهى رسول الله ﷺ أن يلبس المحرم ثوبًا مصبوغاً بزعفران أو ورس وقال «من لم يجد نعلين فليلبس خفين ولقطعها أسلف من الكعبين» .

١٩٤ — وبه عن ابن عمر قال أمر رسول الله ﷺ أهل المدينة أن يهلووا من ذى الخليفة وأهل الشام من الجحفة وأهل نجد من قرن . قال عبد الله بن عمر أما هؤلاء الثلاث فسمعتهن من رسول الله ﷺ وأخبرت أن رسول الله ﷺ قال «وهل أهل المين من يلملم» .

١٩٥ — وبه عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال «خمس من الدواب من قتلن وهو حرم فلا جناح عليه العقرب والفارة والكلب العقور والغراب والحداء» .

١٩٦ — وبه عن عبد الله بن عمر أنه قال ذكر عمر بن الخطاب رضي الله عنه لرسول الله ﷺ أنه تصييئه جنابة من الليل فقال له رسول الله ﷺ «تواضاً واغسل ذرك ثم نم» .

١٩٧ — وبه عن عبد الله بن عمر قال بينما الناس بقباء في صلاة الصبح اذ جاءهم آت فقال ان رسول الله ﷺ قد أنزل عليه الليلة قرآن وقد أمر أن يستقبل الكعبة فاستقبلوها وكانت وجوههم الى الشام فاستداروا الى الكعبة .

١٩٨ — وبه عن ابن عمر أن رجلاً نادى رسول الله ﷺ فقال يا رسول الله ماتتني في الضب فقال رسول الله ﷺ «لست بأكلاه ولا حرم» .

١٩٩ — وبه عن عبد الله بن عمر أن رسول الله ﷺ كان يصلى على راحته في السفر حيث توجهت به . قال عبد الله بن دينار وكان عبد الله ابن عمر يفعل ذلك .

٢٠٠ — وبه عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال «الشهر تسعة وعشرون

فلا تصوموا حتى تروا الهمال ولا تفترروا حتى تروه فان غم عليكم فاقدوا الله ». ٢٠١  
— وبه عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال « تحروا ليلة القدر في التسع الأواخر » .

٢٠٢ — وبه عن ابن عمر قال قال رسول الله ﷺ « ان اليهود اذا سلم عليكم أحدهم فانما يقول السام عليك فقل وعليك » .

٢٠٣ — وبه عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ كان يلبس خاتماً من ذهب ثم قام رسول الله ﷺ فنبذه وقال « لا ألبسه أبداً فنبذ الناس خواتيمهم » .

٢٠٤ — وبه عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال « الذي يجر ثوبه خيلاء لا ينظر الله اليه يوم القيمة » .

٢٠٥ — مالك عن نافع وعبد الله بن دينار وزيد بن أسلم كلهم يخبره عن عبد الله بن عمر أن رسول الله ﷺ قال « لا ينظر الله الى من جر ثوبه خيلاء » .

٢٠٦ — مالك عن نافع وعبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر أن رجلاً سأله رسول الله ﷺ عن صلاة الليل فقال رسول الله ﷺ « صلاة الليل مثنى مثنى فإذا خشى أحدكم الصبح صلى ركعة واحدة توثر له ما قد صلى » .

٢٠٧ — مالك عن عبد الله بن دينار قال كنت أنا وعبد الله بن عمر عند دار خالد بن عقبة التي بالسوق فجاء رجل يريد أن يناجيه وليس مع عبد الله ابن عمر أحد غيري وغير الرجل الذي يريد أن يناجيه فدعاه عبد الله بن عمر رجلاً آخر حتى كنا أربعة قال لي وللرجل الذي دعاه استأخرا شيئاً فاني سمعت رسول الله ﷺ يقول « لا يتناجي اثنان دون واحد » .

٢٠٨ — مالك عن عبد الله بن دينار عن سليمان بن يسار وعن عروة بن

الزير عن عائشة أم المؤمنين أن رسول الله ﷺ قال «يحرم من الرضاعة ما يحرم من الولادة». هكذا قال يحيى في هذا الاستناد وعن عروة بالواو وهو من سقطه وغلطه ولم يتبعه أحد من رواة الموطأ عليه وكذلك صنع في الحديث الذي بعد هذا أدخل فيه أيضاً وأوأ فقال وعن عراك بن مالك ولم يشترك سليمان لامع عروة ولا مع عراك في ذلك وإنما روى سليمان عن كل واحد منها حديثه فقف عليه فإنه مما لم يختلف أهل العلم بالحديث فيه.

٢٠٩ — مالك عن عبد الله بن دينار عن سليمان بن يسار وعن عراك ابن مالك عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال «ليس على المسلم في عبده ولا في فرسه صدقة».

٢١٠ — مالك عن عبد الله بن دينار أن أبا صالح السمان أخبره أن أبا هريرة قال «إن الرجل ليتكلم بالكلمة ما يلقى لها بالاً يهوى بها في نار جهنم وإن الرجل ليتكلم بالكلمة ما يلقى لها بالاً يرفعه الله بها في الجنة» وهذا الحديث قد روى عن ابن المبارك عن مالك باسناده هنا مرفوعاً إلى النبي ﷺ وإنما في الموطأ موقوف عند جميع رواته. وقد رواه عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار عن أبيه عن ابن عمر مرفوعاً ومعناه صحيح مرفوع من حديث مالك وغيره ومثله لا يكون رأياً.

٢١١ — مالك عن عبد الله بن دينار عن أبي صالح عن أبي هريرة أنه كان يقول «من كان له مال لم يؤذن كاته مثل له يوم القيمة شجاعاً أقرع له زبيتان يطلبها حتى يمكنه يقول أنا كنزك». وهذا الحديث مرفوع إلى النبي ﷺ من وجوه قد ذكرناها في كتاب التمهيد.

﴿ عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم ﴾  
يكنى أبو محمد. مالك عنه ستة وعشرون حديثاً كان من ساكني المدينة وبها

مات سنة خمس وثلاثين ومائة وهو ابن سبعين سنة وقال بعضهم كانت وفاته  
سنة ثلاثين ومائة :

٢١٢ — مالك عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن  
عبد بن تميم أن أبو بشير الانصارى أخبره أنه كان مع رسول الله ﷺ في  
بعض أسفاره قال فأرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم رسولاً قال عبد الله  
ابن أبي بكر حسبت أنه قال والناس في مقيلهم لا تبقين في رقبة بغير قلادة  
من وتر أو قلادة لا قطعت قال مالك أرى ذلك من العين .

٢١٣ — مالك عن عبد الله بن أبي بكر أنه سمع عباد بن تميم يقول سمعت  
عبد الله بن زيد المازنى يقول خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم الى المصلى  
فاستسقى وحول رداءه حين استقبل القبلة . هكذا هذا الحديث في الموطن عند  
جميع الرواية ليس فيه ذكر الصلاة . ورواه اسحاق بن عيسى الطباع عن مالك  
بإسناده هذا وقال فيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بدأ في الاستسقاء بالصلاحة  
قبل الخطبة ولم يقل حول رداءه . ورواه ابن عيينة عن عبد الله بن أبي بكر  
فذكر فيه الصلاة . وذكر الصلاة فيه محفوظ من حديث ابن شهاب وغيره .

٢١٤ — مالك عن عبد الله بن أبي بكر عن عباد بن تميم عن عبد الله بن  
زيد المازنى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « ما ين بي و من برى روضة  
من رياض الجنة » .

٢١٥ — مالك عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم انه  
سمع عروة بن الزبير يقول دخلت على مروان بن الحكم فتذاكرنا الوضوء  
قال عروة ما علمني هذا فقال مروان أخبرتني بسرة بنت صفوان أنها  
سمعت من رسول الله ﷺ يقول « اذا مس أحدكم ذكره فليتوضاً » وقع  
في رواية يحيى في هذا الحديث عن مالك عن عبد الله بن أبي بكر عن محمد بن

عمر وبن حزم وهذا من الخطأ الذي لا شك فيه وإنما هو «ابن محمد» لا «عن محمد» وهو أوضح من أن يحتاج فيه إلى القول وقد ينبع في التمهيد وقد ينبع ابن وصلاح أيضاً.

٢١٦ — مالك عن عبد الله بن أبي بكر عن عبد الله بن واقد أنه قال نهى رسول الله ﷺ عن أكل لحوم الضحايا بعد ثلات فقال عبد الله بن أبي بكر فذكرت ذلك لعمرة بنت عبد الرحمن فقالت صدق سمعت عائشة رضي الله عنها تقول دف (١) ناس من أهل الباية حضرة الأضحى في زمان رسول الله ﷺ فقال رسول الله ﷺ «ادخروا لثلاط وتصدقوا بما بقى» قالت فلما كان بعد ذلك قيل لرسول الله ﷺ لقد كان الناس يتغذون بضحاياهم ويحملون منها الودك (٢) ويتحدون منها الإسقية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم «وما ذاك» أو كما قال قالوا نهيت عن لحوم الضحايا بعد ثلات فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم «إنما نهيتكم من أجل الدافقة التي دفت عليكم فكلوا وتصدقوا وادخروا» .

٢١٧ — مالك عن عبد الله بن أبي بكر عن عمرة بنت عبد الرحمن أن عائشة أم المؤمنين أخبرتها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان عندها وأنها سمعت صوت رجل يستأذن في بيت حفصة قالت عائشة قلت يارسول الله هذا رجل يستأذن في بيتك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أرأه فلانا لعم حفصة من الرضاعة فقالت عائشة يارسول الله لو كان فلان حيا لعمها من الرضاعة دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم «نعم إن الرضاعة تحرم ما تحرم الولادة» .

(١) الدافقة القوم يسيرون جماعة سيراً ليس بالشديد يقال لهم يدفنون دفينا . كما في النهاية . (٢) هو دسم اللحم ودهنه الذي يستخرج منه . كما في النهاية .

٢١٨ — مالك عن عبد الله بن أبي بكر عن عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة أنها قالت كان فيما أُنزل من القرآن عشر رضعات معلومات يحرّم من ثم نسخن بخمس معلومات فتوفى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهن ما يقرأ من القرآن .

٢١٩ — مالك عن عبد الله بن أبي بكر عن عمرة أنها أخبرته أن زياد ابن أبي سفيان كتب إلى عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أن عبد الله ابن عباس قال من أهدي هدياً حرم عليه ما يحرم على الحاج حتى ينحر المدى وقد بعثت بهدي فاكتفى إلى بأمرك أو مررت صاحب المدى قالت عمرة فقالت عائشة ليس كما قال ابن عباس أنا قلت قلائد هدى رسول الله صلى الله عليه وسلم يدي ثم قلدها رسول الله صلى الله عليه وسلم يديه ثم بعث بها رسول الله صلى الله عليه وسلم مع أبي فلم يحرم على رسول الله صلى الله عليه وسلم شيء أحله الله له حتى نحر المدى .

٢٢٠ — مالك عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن عبد الملك بن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام عن خلاد بن السائب الانصاري عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «أتاني جبريل صلى الله عليه وسلم وأمرني أن آمر أصحابي أو من معى ان يرفعوا أصواتهم بالتلبية وبالاھلال» يريد احداها .

٢٢١ — مالك عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن عبد الملك بن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام المخزومي عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حين تزوج أم سلامة وأصبحت عنده قال لها «ليس بك على اهلك هو ان شئت سبعة عندك وسبعين عندهن وان شئت ثلثة عندك ودرت» فقالت ثلث .

٢٢٢ — مالك عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن أبيه  
ان أبو البداح بن عاصم بن عدى أخبره عن أبيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
ارخص لرعاة الأبل في البيوتة عن مني يرمون يوم النحر ثم يرمون الغد  
او من بعد الغد ليومين ثم يرمون يوم النفر .

٢٢٣ — مالك عن عبد الله بن أبي بكر عن أبيه عن عمرة بنت عبد الرحمن  
أخبرته أنها سمعت عائشة تقول وذكر لها أن عبد الله بن عمر يقول إن الميت  
ليعذب بيقاء الحى فقالت عائشة يغفر الله لأبي عبد الرحمن أما أنه لم يكن  
ولكنه نسى أو أخطأنا من رسول الله صلى الله عليه وسلم يهودية يسكن عليها أهلها فقال  
« انكم لتباكون عليها وإنها لتعذب في قبرها » .

٢٤ — مالك عن عبد الله بن أبي بكر عن عمرة بنت عبد الرحمن عن  
عائشة أنها قالت لرسول الله صلى الله عليه وسلم إن صفية بنت حبي قد حاضرت فقال لها  
رسول الله صلى الله عليه وسلم « لعلها تجحبسنا ألم تكن طافت معك بالبيت »  
قلن بلى قال « فاخرجن » .

٢٥ — مالك عن عبد الله بن أبي بكر عن أبيه أن عبد الله بن قيس  
ابن مخرمة أخبره عن زيد بن خالد الجنه أنه قال لأرمقن الليله صلاة رسول الله  
صلى الله عليه وسلم قال فتوسدت عتبته أو فساططه فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم  
فصل ركعتين طويتين طويتين ثم صلى ركعتين وهما دون اللتين  
قبلهما ثم صلى ركعتين وهما دون اللتين قبلهما ثم صلى ركعتين وهما دون  
اللتين قبلهما ثم صلى ركعتين وهما دون اللتين قبلهما ثم صلى ركعتين وهما  
دون اللتين قبلهما ثم أو تر ف تلك ثلاث عشرة ركعة . هكذا قال يحيى في هذا  
الحديث فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فصل ركعتين طويتين طويتين  
ولم يتابعه على هذا أحد من رواة الموطأ عن مالك فيما علمت والذى في الموطأ

عند جميعهم فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فصل ركعتين خفيفتين ثم صلى ركعتين طويتين طويتين ثلاث مرات. وقال يحيى وحده أياضه طويتين طويتين مرتين وهذا عنه في رواية ابنه عبيد الله.

٢٢٦ — مالك عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن أبيه عن عبيد الله بن عمرو بن عثمان عن أبي عمرة الأنصاري عن زيد بن خالد الجهنمي أن رسول الله ﷺ قال «ألا أخبركم بخير الشهداء الذي يأتي بشهادته قبل أن يسئلها أو يخبر بشهادته قبل أن يسئلها» وقد ذكرنا اختلاف رواة الموطأ في إسناد هذا الحديث عن مالك في التهيد.

٢٢٧ — مالك عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن أبيه عن عمرو بن سليم الورقي أنه قال أخبرني أبو حميد الساعدي أنهم قالوا يا رسول الله كيف نصل عليك فقال «قولوا اللهم صل على محمد وأزواجه وزريته كما صليت على آل إبراهيم وبارك على محمد وزواجه وزريته كما باركت على آل إبراهيم إنك حميد مجید».

٢٢٨ — مالك عن عبد الله بن أبي بكر عن حميد بن نافع عن زينب بنت أبي سلمة أنها أخبرته هذه الأحاديث الثلاثة قالت زينب دخلت على أم حبيبة زوج النبي ﷺ حين توفي أبوها أبوسفيان بن حرب فدعت أم حبيبة بطيب فيه صفة خلوق أو غيره فدشت به جارية ثم مست بعارضتها ثم قالت والله مالي بالطيب من حاجة غيري أني سمعت رسول الله ﷺ يقول «لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحد على ميت فوق ثلاث ليالٍ على زوج النبي أشهراً وعشراً» قالت زينب ثم دخلت على زينب بنت جحش زوج النبي ﷺ حين توفي أخوها فدعت بطيب فست منه ثم قالت والله مالي بالطيب من حاجة غيري أني سمعت رسول الله ﷺ يقول «لا يحل لامرأة تؤمن بالله

والى يوم الآخر تحد على ميت فوق ثلاثة ليل الا على زوج أربعة أشهر وعشراً  
قالت زينب وسمعت أمي أم سلمة زوج النبي ﷺ تقول جاءت امرأة إلى  
رسول الله ﷺ فقالت يا رسول الله إن ابنتي توفى عنها زوجها قد اشتكت  
عينيها فشكحها فقال رسول الله ﷺ «لا» مرتين أو ثلاثة كل ذلك يقول «لا»  
ثم قال «إنما هي أربعة أشهر وعشرين وقد كانت إحداً كمن في الجاهلية ترمي بالبرة  
على رأس الحول» قال حميد بن نافع فقلت لزينب وما ترمي بالبرة على رأس  
الحول فقالت زينب كانت المرأة إذا توفى عنها زوجها دخلت حفشاً أو لبست  
شرثيابها ولم تمس طيباً ولا شيئاً حتى تمر بها سنة ثم تؤتي بذابة حمار أو شاة  
أو طائر فتفتض به فقلما تفتش بشيء إلا مات ثم تخرج فتعطى ببرة فترمي بها  
ثم تراجع بعد ما شاءت من طيب أو غيره . قال مالك الحفص البيت الرديء  
وتفتض تمسح به جلدها كالنشرة .

أول مراسيل عبد الله بن أبي بكر عن آيه :

٢٢٩ — مالك عن عبد الله بن أبي بكر عن أبيه أن رسول الله ﷺ  
قال «ان عطس فشنته ثم ان عطس فشنته ثم ان عطس فشنته ثم ان عطس  
فقل انك مضنوك» . قال عبدالله بن أبي بكر لا أدرى أبعد الثلاثة أو الأربع.  
٢٣٠ — مالك عن عبد الله بن أبي بكر عن أبيه أن في الكتاب الذي

كتبه رسول الله ﷺ لعمرو بن حزم في العقول أن في النفس مائة من  
الابل وفي الأنف اذا أوعى جدعاً مائة من الابل وفي المأومة ثلاثة ثلث الدية  
وفي الجائفة مائة وفي العين خمسمون وفي اليد خمسمون وفي الرجل خمسمون وفي  
كل أصبع مما هنالك عشر من الابل وفي السن خمس وفي الموضحة خمس» .

٢٣١ — مالك عن عبد الله بن أبي بكر عن أبيه أن رسول الله ﷺ  
استعمل رجلاً من بني عبد الأشهل على الصدقة فلما قدم سأله إبلًا من الصدقة

فغضب رسول الله ﷺ حتى عرف الغضب في وجهه وكان ما يعرف به الغضب في وجهه أن تحرر عيناه ثم قال «إن الرجل يسألني مالا يصلح لي ولا له» فقال الرجل يا رسول الله لأسألك منها شيئاً أبداً.

٢٣٢ — مالك عن عبدالله بن أبي بكر أن أبو طلحة الأنصاري كان يصلى في حائطه فطار دبسى فطفق يتعدد يلتمس مخرجاً فأجعبه ذلك فجعل يتبعه بصره ساعة ثم رجع إلى صلاته فإذا هو لا يدرى كم صلى فقد أصابتني في مالي هذا فتنة بخاء إلى رسول الله ﷺ فذكر له الذي أصابه في حائطه من الفتنة وقال يا رسول الله هو صدقة لله وضعه حيث شئت.

٢٣٣ — مالك عن عبدالله بن أبي بكر أن في الكتاب الذي كتبه رسول الله صلى الله عليه وسلم لعمرو بن حزم «ألا يمس القرآن إلا ظاهر».

٢٣٤ — مالك عن عبد الله بن أبي بكر أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «قاتل الله الميود نهوا عن أكل الشجم فباعوه وأكلوا ثمنه».

٢٣٥ — مالك عن عبد الله بن أبي بكر أنه بلغه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في سيل مهزور ومذينيب يمسك حتى الكعبين ثم يرسل الأعلى على الأسفل.

٢٣٦ — مالك عن عبد الله بن أبي بكر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أهدى جملًا كان لأبي جهل بن هشام في حج أو عمرة . رواه يحيى عن مالك عن نافع عن عبد الله بن أبي بكر . وذكر نافع في هذا الاستناد خطأ لم يقله أحد من الرواة عن مالك غير يحيى . وأمر ابن وضاح بطرح نافع .

﴿ عبد الله بن عبد الرحمن بن معمر بن حزم أبو طواله ﴾

مالك عنه ثلاثة أحاديث . أحدها مرسل عند يحيى . وهو متصل من وجوهه

والثاني متصل مسند لاخلاف عن مالك في اتصاله والثالث مرسلا لم يختلف رواة مالك في إرساله :

٢٣٧ — مالك عن عبد الله بن عبد الرحمن بن معمر الانصارى عن أبي يونس مولى عائشة عن عائشة رضى الله عنها أن رجلا قال لرسول الله ﷺ وهو واقف على الباب وأنا أسمع يارسول الله أني أصبحت جنباً وأنا أريد الصيام فقال رسول الله ﷺ «أنا أصبحت جنباً وأنا أريد الصيام فأغسل وأصوم» فقال له الرجل يارسول الله إنك لست مثلنا قد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر فغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال أني لا أرجو أن أكون أخشاكم الله وأعلمكم بما أتفق». هذا الحديث في روایة عبيد الله عن أبيه مرسلا عن أبي يونس مولى عائشة لم يذكر عائشة وفي روایة ابن وضاح جعله مسندًا عن عائشة وكذلك هو مسند عند جميع رواة الموطأ وسقط عن عائشة ليحيى فيما علمت والله أعلم.

٢٣٨ — مالك عن عبد الله بن عبد الرحمن بن معمر الانصارى عن أبي الحباب سعيد بن يسار عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «ان الله تبارك وتعالى يقول يوم القيمة أين المتحابون لجلالي اليوم أظلمهم في ظلي يوم لاظل الاظل»

٢٣٩ — مالك عن عبد الله بن عبد الرحمن بن معمر الانصارى عن عطاء بن يسار أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «ألا أخبركم بخير الناس منزلة رجل أخذ بعنان فرسه يجاهد في سبيل الله ألا أخبركم بخير الناس منزلة بعده رجل معترزل في غنيةمة يقيم الصلاة ويؤتي الزكاة ويعبد الله ولا يشرك به شيئا»

## ﴿ عبد الله بن الفضل المهاشمي ﴾

حديث واحد مسنن صحيح :

٢٤٠ — مالك عن عبد الله بن الفضل عن نافع بن جبير بن مطعم عن عبد الله بن عباس أن رسول الله ﷺ قال «الأيم أحق بنفسها من ولها والبكر تستأذن في نفسها واذنها صماتها ». .

## ﴿ عبد الله بن يزيد مولى الأسود بن سفيان ﴾

مالك عنه من مسننات الموطأ خمسة احاديث شركه في أحدها أبو النضر:

٢٤١ — مالك عن عبد الله بن يزيد مولى الأسود بن سفيان عن أبي سلمة ابن عبد الرحمن وعن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال «إذا اشتد الحر فابردوا عن الصلاة فان شدة الحر من فيح جهنم» وذكر أن النار اشتكت الى ربها فأذن لها في كل عام بنفسين نفس في الشتاء ونفس في الصيف .

٢٤٢ — مالك عن عبد الله بن يزيد مولى الأسود بن سفيان عن أبي سلمة ابن عبد الرحمن عن أبي هريرة أنه قرأ لهم (إذا السماء انشقت) فسجد فيها فلما انصرف أخبرهم أن رسول الله ﷺ سجد فيها .

٢٤٣ — مالك عن عبد الله بن يزيد عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن فاطمة بنت قيس أن أبا عمرو بن حفص طلقها أبنته وهو غائب بالشام فأرسل اليها وكيله بشعير فسخطت فقال والله ما لك علينا من شيء فجاءت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له فقال «ليس لك عليه نفقة» وأمرها أن تعتد في بيت أم شريك ثم قال «تلك امرأة يغشاها أصحابي اعتدى عند عبدالله ابن أم مكتوم فإنه رجل أعمى تضعين ثيابك فإذا حللت فاذنني» قالت فلما حللت ذكرت له معاوية بن أبي سفيان وأبا جهم بن هشام خطباني فقال

رسول الله صلى الله عليه وسلم «أما أبو جهم فلا يضع عصاه عن عاتقه وأما معاوية فجعل لامال له انكحى أسامة بن زيد» قالت فكرهته ثم قال «انكحى أسامة بن زيد» فنكحته فجعل الله فيه خيراً واغبطت به . هكذا قال يحيى «أبو جهم بن هشام» ولم يتبعه أحد من رواة الموطأ ولا غيرهم عن مالك على ذلك وهو وهم بين وانما هو أبو جهم بن حذيفة رجل من بنى عدى بن كعب قبيل عمر بن الخطاب وقد أوضحتنا ذلك في كتاب التمهيد وليس في أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم من يقال له أبو جهم بن هشام .

٢٤٤ — مالك عن عبد الله بن يزيد مولى الأسود بن سفيان وعن أبي النصر مولى عمر بن عبيد الله عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلى جالساً فيقرأ وهو جالس فاذا بقى من قراءته قدر ما يكون ثلثين أو أربعين آية قام فقرأ وهو قائم ثم ركع ثم سجد ثم صنع في الركعة الثانية مثل ذلك .

٢٤٥ — مالك عن عبد الله بن يزيد أن زيداً أبا عياش أخبره أنه سأل سعد بن وقار عن البيضاء بالسلت <sup>(١)</sup> فقال له سعداً أitemاً أفضل قال البيضاء فهاء عن ذلك وقال سعد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يسأل عن اشتراط التمر بالرطب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم «أينقص الرطب اذا ييس» فقالوا انعم فهوى عن ذلك . قال يحيى قال مالك كل رطب يابس من نوعه حرام .

**(( عبد الله بن عبد الله بن جابر بن عتیک ))**

المعاوي الانصارى حدیثان :

٢٤٦ — مالك عن عبد الله بن عبد الله بن جابر بن عتیک أنه قال جاءنا عبد الله بن عمر في بنى معاوية وهي قرية من قرى الانصار فقال هل تدرؤون

(١) السلت ضرب من الشعير أيسن لا يقدر له والبيضاء الحنطة . كاف النهاية ،

أين صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم من مسجدكم هذا فقلت له نعم وأشارت له الى ناحية منه فقال لي هل تدرى ما الثالث التي دعا بهن فيه قلت نعم قال فأخبرني بهن قال قلت دعا بأن لا يظهر عليهم عدواً من غيرهم ولا يهلكهم بالسنين فأعطيهما ودعا بأن لا يجعل بأسمهم ينهم فمنعها قال صدق قال ابن عمر فلن يزال المهرج الى يوم القيمة . كذا هو الصحيح في اسناد هذا الحديث في رواية يحيى بن يحيى وكذلك رواه ابن وهب وابن بكر ومحسن بن عيسى والقعنبي على اختلاف عنه وابو المصعب عن مالك عن شيخه عبد الله هذا عن ابن عمر ليس بينهما أحد وهو خلاف الاسناد الذى في كتاب الجنائز وجعله ابن وضاح عن يحيى بن يحيى عن مالك عن عبد الله بن عبد الله بن جابر بن عتيك عن عتيك بن الحارث بن عتيك فأخذنا فيه على يحيى وغرته في ذلك روايته عن سحنون عن ابن القاسم عن مالك كذلك .

٢٤٧ — مالك عن عبد الله بن عبد الله بن جابر بن عتيك عن عتيك ابن الحارث بن عتيك وهو جد عبد الله بن عبد الله بن جابر أبو أمه أنه أخبره أن جابر بن عتيك أخبره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جاء يعود عبد الله بن ثابت فوجده قد غلب عليه فصاح به فلم يجده فاسترجع رسول الله ﷺ وقال «غلينا عليك يا أبا الريبع» فصاح النسوة وبكين فعل جابر يكتئن فقال رسول الله ﷺ «دعهن فإذا وجب فلا تبكين» باكية «قالوا يا رسول الله وما الوجوب قال «إذا مات» فقالت ابنته والله إن كنت لأرجو أن تكون شهيداً فأنك قد قضيت جهازك فقال رسول الله ﷺ «قد أوقع أجره على قدر نيته وما تعدون الشهادة» قالوا القتل في سبيل الله فقال رسول الله ﷺ «الشهداء سبعة سوى القتل في سبيل الله المطعون شهيد والغريق شهيد وصاحب ذات الجنب شهيد والمبطون شهيد والحرق

شيد والذى يموت تحت المدم شهيد والمرأة تموت بجمع<sup>(١)</sup> شهيد .

### ﴿ عبد الله بن أبي حسين المكي ﴾

حديث واحد مرسى :

٢٤٨ — مالك عن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي حسين المكي أن رسول الله ﷺ قال « لاقطع في ثغر معلق ولا في حرية جبل فإذا آواه المراح أو الجرين فالقطع فيما بلغ ثمن الجن » .

### ﴿ أبو الزناد عبد الله بن ذكوان ﴾

أربعة وخمسون حديثاً مسندة كلها وأبوه ذكوان مولى صبح مولى رملة بنت شيبة بن ربيعة بن عبد شمس زوج عثمان بن عفان وقيل غير ذلك مما قد ذكرناه في التمهيد . مالك عنه أربعة وخمسون حديثاً مسندة كلها وأبو الزناد باللقب غلب عليه وكنيته أبو عبد الرحمن وهو أحد الفقهاء المفتين بالمدينة وكان حوى علوماً وكان عند أمرائها مكينات سنة ثلاثين ومائة . قال أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ أَبُو الزناد أَعْلَمُ مِنْ رَبِيعَةَ :

٢٤٩ — مالك عن أبي الزناد عن الاعرج عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ عَيْنِيَّ قال « الرؤيا الحسنة من الرجل الصالحة جزء من سنته وأربعين جزءاً من النبوة » .

٢٥٠ — مالك عن أبي الزناد عن الاعرج عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ عَيْنِيَّ قال « لا ينظر الله إلى من يجر ازاره بطراء » .

٢٥١ — مالك عن أبي الزناد عن الاعرج عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ عَيْنِيَّ قال « تحاج آدم وموسى فحج آدم موسى فقال له موسى أنت آدم الذي أغويت الناس وأخرجتهم من الجنة قال له آدم أنت موسى الذي أعطاه الله علم كل شيء وأصطفاه على الناس برسالته قال نعم قال أقتلوني على أمر قدر

(١) أي تموت وفي بطئها ولد وقيل التي تموت بكرًا . كما في النهاية .

على قبل أن أخلق».

— ٢٥٢ وبهذا الاسناد ان رسول الله ﷺ قال « اياكم والظن فان  
الظن اكذب الحديث ولا تجسسوا ولا تخسسو ولا تنافسوا ولا تخاسدوا  
ولا تبغضوا ولا تدابر واوكونوا عباد الله اخوانا »

— ٢٥٣ وبه ان رسول الله ﷺ قال « قال الله عز وجل اذا احب عبدى  
لقائى أحبيت لقاءه و اذا كره لقائى كرهت لقاءه » .

— ٢٥٤ وبه ان رسول الله ﷺ نهى عن لبستين عن يعفين عن  
الملامسة والمنابذة وعن ان يحتبى الرجل بثوب واحد ليس على فرجه منه  
شيء وعن ان يشتمل الرجل بالثوب الواحد على أحدهشقيه .

— ٢٥٥ وبه أن رسول الله ﷺ قال « قال رجل لم يعمل حسنة قط لأهله  
اذا مات فخرقوه ثم اذروا نصفه في البر ونصفه في البحر فوالله لئن قدر الله  
عليه ليعدبه عذابا لا يذهب احدا من العالمين فلما مات الرجل فعلوا ما أمرهم  
به فأمر الله البر فجمع ما فيه وأمر البحر فجمع ما فيه ثم قال لم فعلت هذا قال  
من خشيتك يارب وأنت أعلم قال فغفر له » .

— ٢٥٦ وبه أن رسول الله ﷺ قال « ليس المسكين بهذا الطواف الذي  
يطوف على الناس فترده اللقمة والقمدان والتمرة والتمر تان قالوا فما المسكين  
يارسول الله قال الذي لا يجد غنى يغنيه ولا يفطن الناس له فيتصدق عليه ولا  
يقوم فيسأل الناس » .

— ٢٥٧ وبه أن رسول الله ﷺ قال « المؤمن يأكل في معى واحد  
والكافر يأكل في سبعة أمماء » .

— ٢٥٨ وبه ان رسول الله ﷺ قال « كل مولود يولد على الفطرة فأبواه  
يهودانه أو ينصرانه كما تنساج الأبل من بهيمة جمعاء هل تحس من جدعاء  
قالوا اي رسول الله أرأيت الذي يموت وهو صغير قال « الله أعلم بما كانوا اعمالين » .

٢٥٩ — وبه أن رسول الله ﷺ قال « رأس الكفر نحو المشرق والفخر والخيلاء في أهل الخيل والابل والفدادين أهل الوبر والسكينة في أهل الغنم » .

٢٦٠ — وبه أن رسول الله ﷺ قال « لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل فيقول يا إلئني مكانه » .

٢٦١ — وبه أن رسول الله ﷺ قال « لا يقولن أحدكم يا خيبة الدهر فإن الله هو الدهر » .

٢٦٢ — وبه أن رسول الله ﷺ قال « نار بني آدم التي يوقدون جزءاً من سبعين جزءاً من نار جهنم » فقالوا يا رسول الله إن كانت لكافية قال « إنها فضلت عليها بتسعة وستين جزءاً » .

٢٦٣ — وبه أن رسول الله ﷺ قال « لاتسأل المرأة طلاق أختها التسفرغ صحفتها ولتنكح فانما قدر لها ما قدر لها » .

٢٦٤ — وبه أن رسول الله ﷺ قال « لا يقسم ورثي ديناراً ماتر كت بعد نفقة نسائي ومؤنة عامل فهو صدقة » .

٢٦٥ — وبه أن رسول الله ﷺ قال « كل ابن آدم تأكله الأرض إلا عجب الذنب منه خلق وفيه يركب » .

٢٦٦ — وبه أن رسول الله ﷺ نهى عن الملامة والمنابذة .

٢٦٧ — وبه أن رسول الله ﷺ قال « لا يعيشن أحدكم في نعل واحد ليتعلما جميعاً أولى يحفظهما جميعاً » .

٢٦٨ — وبه أن رسول الله ﷺ قال « اذا تعل أحدكم فليبدأ باليمين ولتكن اليمنى أولئما تعل وأآخرهما تترع » .

٢٦٩ — وبه أن رسول الله ﷺ قال « اذا تعل أحدكم فليبدأ بـ

- وإذا نزع فليبدأ بالشمال ولتكن اليمنى أو لهم ا المتعلّق وآخرهم تزع ». ٢٧٠
- وبه أن رسول الله ﷺ قال لا تلقوا الركبان للبيع ولا يبع بعضكم على بيع بعض ولا تناجشو ولا يبع حاضر لباد ولا تصروا الأبل والغنم فن ابتعاها بعد ذلك فهو بخير النظرين بعد أن يحالها ان رضيها أمسكها وإن سخطها ردها وصاعا من تمر ». ٢٧١
- وبه أن رسول الله ﷺ قال «لایمنع فضل الماء لمنع به الكلأ» ٢٧٢
- وبه أن رسول الله ﷺ قال «إذا توضاً أحدكم فليجعل في أنفه ماء ثم ليشر ومن استجممر فليوتر» قال أبو عمر هكذا رواه يحيى بن يحيى فليجعل في أنفه ثم ليشر ولم يقل ماء كذلك وجدناه عند جماعة شيوخنا إلا فيما حدثنا به أحمد بن محمد عن أحمد بن مطر عن عبيد الله عن أبيه فإنه قال فليجعل في أنفه ماء وأما القعنبي فلم يقل ماء في رواية على بن عبد العزيز عنه وذكر أبو داود عن القعنبي ماء وكذلك رواه ابن بكر ومن وجاهة عن مالك فليجعل في أنفه ماء ». ٢٧٣
- وبه أن رسول الله ﷺ قال «إذا استيقظ أحدكم من نومه فليغسل يده قبل أن يدخلها فيوضوه فإن أحدكم لا يدرى أين باتت يده». ٢٧٤
- وبه أن رسول الله ﷺ قال «ان من شر الناس ذا الوجهين الذي يأتي هؤلاء بوجه وهو لا بوجهه ». ٢٧٥
- وبه أن رسول الله ﷺ قال «إذا شرب الكلب فإنه أحدكم فليغسله سبع مرات» جميع الرواية لهذا الحديث عن أبي الزناد رواه اذ اولع الكلب وكذلك أصحاب أبي هريرة ». ٢٧٦
- وبه أن رسول الله ﷺ قال «لا يجمع بين المرأة وعمتها ولا ين المرأة وخالتها ». ٢٧٧

- ٢٧٧ — وبه ان رسول الله صلی الله عليه وسلم قال «مظل الغنی ظلم واذا اتبع أحدكم على ملی فليتبع» .
- ٢٧٨ — وبه ان رسول الله صلی الله عليه وسلم قال «اذا اشتد الحر فابردوا عن الصلاة فان شدة الحر من فيح جهنم» .
- ٢٧٩ — وبه ان رسول الله صلی الله عليه وسلم قال «ایا کم والوصال ایا کم والوصال» قالوا فانك تواصل يارسول الله قال «انی لست کهیئتکم انی آیت یطعمی ربی و یسقینی» .
- ٢٨٠ — وبه ان رسول الله صلی الله عليه وسلم رأى رجلاً يسوق بدنہ فقال اركبها فقال يارسول الله انها بدنہ فقال اركبها ويلك في الثانية او الثالثة .
- ٢٨١ — وبه ان رسول الله صلی الله عليه وسلم قال «لولا ان اشق على امتی لامرهم بالسوق» .
- ٢٨٢ — وبه ان رسول الله صلی الله عليه وسلم قال «مث الماجد في سیل الله كمثل الصائم القائم الدائم الذي لا يفتر من صلاة ولا صيام حتى يرجع» .
- ٢٨٣ — وبه ان رسول الله صلی الله عليه وسلم قال «اذا نودی للصلاۃ ادبر الشیطان له ضراط حتى لا يسمع النداء فإذا قضی النداء اقبل حتى اذا ثوب بالصلاۃ ادبر حتى اذا قضی الشویب اقبل حتى يخطر بين المرء ونفسه يقول اذ کر کذا واذ کر کذا مالم يكن یذكر حتى یظل الرجل ان یدری کم صلی» .
- ٢٨٤ — وبه ان رسول الله صلی الله عليه وسلم قال «والذی نفیی ییده لیأخذ أحد کم حبله فیحتطب علی ظهره خیر له من ان یأتی رجل اعطاه الله من فضله فیسألہ اعطاه او منه» .
- ٢٨٥ — وبه ان رسول الله صلی الله عليه وسلم قال «والذی نفیی ییده

لقد هممت ان أمر بخطب فيخطب ثم أمر بالصلوة فيؤذن لها ثم آمر رجلاً فيؤم الناس ثم اخالف (١) الى رجال فأحرق عليهم يوتهم والذى نفسي بيده لو يعلم احدهم انه يجد عظماً سيناً او مرماتين (٢) حسنتين لشهد العشاء .

— ٢٨٦ — وبه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «والذى نفسي بيده لو ددت أى أقاتل فى سبيل الله فأقتل ثم أحيَا فأقتل ثم أحيَا فأقتل» فكان ابو هريرة يقول ثلثاً أشهد بالله .

— ٢٨٧ — وبه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «تکفل الله لمن جاهد في سبيله لا يخرجه من بيته الا المجاهد في سبيله وتصديق كلماته أن يدخله الجنة او يرده الى مسكنه الذي خرج منه مع ماناً من أجر أو غنيمة» .

— ٢٨٨ — وبه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «يضحك الله عز وجل الى رجلين يقتل احدهما الآخر كلامها يدخل الجنة يقاتل هذا في سبيل الله فيقتل ثم يتوب الله على القاتل فيقاتل فيستشهد» .

— ٢٩٠ — وبه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «اترون قبلي هنا فو الله ما يخفى على» خشوعكم ولار كوعكم انى لأراكم من وراء ظهرى .

— ٢٩١ — وبه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « اذا صلى احدكم بالناس فليخفف فان فيهم الضعيف والسميم والكبير و اذا صلى احدكم لنفسه فليطول ماشاء» .

(١) أي آتىهم من خلقهم أو أخالف ما أظهرت من إقامة الصلاة وأرجع اليهم فآخذهم . (٢) المرءة ظلّف الشاة وقيل ما بين ظلفيها لحقارتها . كما في النهاية .

٢٩٢ — وبه أن رسول الله ﷺ قال «والذى نفسي بيده لا يكلم أحد في سبيل الله والله أعلم بمن يكلم<sup>(١)</sup> في سبيله إلا جاء يوم القيمة وجرحه يثغب دماً اللون لون دم والريح ريح مسك» .

٢٩٣ — وبه أن رسول الله ﷺ ذكر يوم الجمعة فقال «فيها ساعة لا يوافقها عبد مسلم وهو قائم يسأل الله شيئاً لا أعطاهم إياه» وأشار رسول الله ﷺ بيده يقللها .

٢٩٤ — وبه أن رسول الله ﷺ قال «طعام الاثنين كافى ثلاثة وطعام الثلاثاء كافى الاربعة» هنا ثبت هذا .

٢٩٥ — وبه أن رسول الله ﷺ قال «لا يمنع فضل الماء لمنع به الكلأ» .

٢٩٦ — وبه أن رسول الله ﷺ قال «لا يزال أحدكم في صلاة ما كانت الصلاة تجبيه لا يمنعه أن ينقلب إلى أهله إلا الصلاة» .

٢٩٧ — وبه أن رسول الله ﷺ قال «إذا قات لصاحبك أنت والأمام يخطب فقد لغوت» .

٢٩٨ — وبه أن رسول الله ﷺ قال «الملائكة تصلي على أحدكم مادام في مصلاه الذي صلى فيه مالم يحدث اللهم اغفر له اللهم ارحمه» .

٢٩٩ — وبه أن رسول الله ﷺ قال «يعقد الشيطان على قافية رأس أحدكم إذا هو نام ثلاث عقد يضرب مكان كل عقدة عليك ليل طويل فارقد فإن استيقظ فذكر الله انحلت عقدة فإن توضاً انحلت عقدة فإن صلى انحلت عقدة فأصبح نحيطاً طيب النفس وإنما أصبح خبيث النفس كسلان» .

٣٠٠ — وبه أن رسول الله ﷺ قال «لا يقل أحدكم إذا دعا الله أغرى

(١) بكلم أي يجرح .

إِن شَئْتَ اللَّهُمَّ ارْحُنِي أَن شَئْتَ لِيَعْزِمَ الْمَسْأَلَةَ فَانْهُ لَا مَكْرُهٌ لَهُ .

٣٠١— وَبِهِ أَن رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ « يَتَعَاقِبُونَ فِيمَكُمْ مَلَائِكَةُ الْلَّيلِ وَمَلَائِكَةُ النَّهَارِ وَيَجْتَمِعُونَ فِي صَلَاتِ الْعَصْرِ وَصَلَاتِ الْفَجْرِ ثُمَّ يَعْرِجُ الظِّنَّ بِأَنَّهُمْ فِيهِمْ كَيْفَ تَرَكْتُمْ عِبَادِي وَهُوَ أَعْلَمُ بِهِمْ فَيَقُولُونَ تَرَكْنَاهُمْ يَصْلُونَ وَأَرَيْنَاهُمْ وَهُمْ يَصْلُونَ » .

٣٠٢— وَبِهِ أَن رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ « الصَّيَامُ جُنَاحٌ فَإِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ صَائِمًا فَلَا يَرْفَثُ وَلَا يَجْهَلُ فَإِنْ أَمْرَأَ قَاتَلَهُ أَوْ شَانَهُ فَإِنَّهُ يَقُولُ أَنِّي صَائِمٌ » .

٣٠٣— وَبِهِ أَن رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ « وَالَّذِي نَفْسِي يَدْهُو لِخَلْوَفِ فِيمَ الْصَّائِمُ أَطِيبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمَسْكِ إِنَّمَا يَذْرُشُهُ تَهْوِيَةُ طَعَامِهِ وَشَرَابِهِ مِنْ أَجْلِ الصَّيَامِ لِوَأَنَا أَجْزِي بِهِ كُلَّ حَسَنَةٍ بَعْشَرَ أَسْنَاهَا إِلَى سَبْعِمَائَةٍ ضَعْفٌ إِلَّا الصَّيَامُ فَانْهُ لِوَأَنَا أَجْزِي بِهِ » .

٤— وَبِهِ أَن رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ « لِكُلِّ نَبِيٍّ دُعْوَةٌ يَدْعُونَهَا فَأَرِيدُ أَنْ أَخْتَبِي دُعْوَتِي شَفَاعَةً لِأُمَّتِي فِي الْآخِرَةِ » .

### ﴿ عَيْدَ اللَّهِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْأَغْرِي ﴾

حَدِيثٌ وَاحِدٌ مُسْنَدٌ شَرِيفٌ كَمَا ذُكِرَ فِيهِ زَيْدُ بْنُ رَبَاحٍ :

٣٠٥— مَالِكُ عَنْ زَيْدِ بْنِ رَبَاحٍ وَعَيْدَ اللَّهِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْأَغْرِي عَنْ أَبِي هَرِيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ « صَلَاتٌ فِي مَسْجِدٍ هَذَا خَيْرٌ مِنْ أَلْفٍ صَلَاتٌ فِيهَا سُواهٌ إِلَّا الْمَسْجِدُ الْحَرَامُ » .

### ﴿ عَيْدَ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ﴾

حَدِيثٌ وَاحِدٌ مُسْنَدٌ :

٣٠٦ — مالك عن عبيد الله بن عبد الرحمن عن عبيد بن حنين مولى زيد بن الخطاب أنه قال سمعت أبا هريرة يقول أقبلت مع رسول ﷺ فسمع رجلا يقرأ (قل هو الله أحد) فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم «وجبت» فسألته ماذا يارسول الله فقال «الجنة» قال أبو هريرة فأردت أن أذهب إليه فأبشره ثم فرقت أن يفوتنى الغداء مع رسول الله ﷺ فآثرت الغداء ثم ذهبت إلى الرجل فوجده قد ذهب . هكذا قال يحيى في اسم هذا الشیخ عن مالك عن عبيد الله بن عبد الرحمن وتابعه أكثر رواة الموطأ وقال فيه بعضهم عبد الله وظن أنه أبو طواله وقد بینا أمره في التمهيد .

### (عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة)

الأنصارى ثم المازنى . خمسة أحاديث منها ثلاثة مسندة وأثنان مرسلاً أحدهما عن سليمان بن يسار والآخر عن نفسه :

٣٠٧ — مالك عن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة الأنصارى ثم المازنى عن أبيه عن أبي سعيد الخدري أنه قال قال رسول الله ﷺ «يوشك ابن يكون خير مال المسلمين غنماً يتبع بها شعب الجبال ومواعع القطر يفر بدينه من الفتنة» .

٣٠٨ — مالك عن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة الأنصارى ثم المازنى عن أبيه أنه أخبره أن أبا سعيد الخدري قال له «أركتحب الغنم والبادية فإذا كنت في غنمك أو باديتك فأذنت بالصلوة فارفع صوتك بالنداء فإنه لا يسمع مدى صوت المؤذن جن ولا إنس ولا شيء إلا سهلة يوم القيمة» قال أبو سعيد سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم .

٣٠٩ — مالك عن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة عن

أيَّمَعْنَ أَبِي سَعِيدَ الْخُدْرِيَّ أَنْ يَسْمَعْ رَجُلًا يَقْرَأُ (قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ) يَرْدِدُهَا فَلَمَّا أَصْبَحَ  
غَدًا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ وَكَانَ الرَّجُلُ يَتَقَالَّهَا  
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «وَالَّذِي نَفْسِي يَدِهِ إِنَّهَا لَتَعْدُلُ ثُلُثَ الْقُرْآنِ» .

٣١٠ — مَالِكُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي صَعْصَعَةَ  
عَنْ سَلِيمَانَ بْنِ يَسَارٍ أَنَّهُ قَالَ دَخَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْتَ مِيمُونَةَ  
بَنْتِ الْحَارِثِ فَإِذَا ضَبَابٌ فِيهَا يَيْضٌ وَمَعْهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ وَخَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ  
فَقَالَ «مَنْ أَنْ لَكُمْ هَذَا» فَقَالَتْ أَهْدَتْهُ إِلَى أَخْتِي هَزِيلَةَ بْنَتِ الْحَارِثِ فَقَالَ  
لَعْبَدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ وَخَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ «كَلَّا» فَقَالَا وَلَا تَأْكُلْ كُلَّ يَارِسُولِ اللَّهِ فَقَالَ «إِنِّي  
يَحْضُرُنِي مِنَ الْمَهْرَبِ حَاضِرًا» فَقَالَتْ مِيمُونَةَ أَنْسَقِيكَ يَارِسُولَ اللَّهِ مِنْ لِبْنِ عَنْدِنَا  
قَالَ «نَعَمْ» فَلَمَّا شَرَبْ قَالَ «مَنْ أَنْ لَكُمْ هَذَا» فَقَالَتْ أَهْدَتْهُ إِلَى أَخْتِي هَزِيلَةَ فَقَالَ  
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «أَرَأَيْتَكَ جَارِيَتِكَ الَّتِي كَنْتَ اسْتَأْمِرُنِي فِي عَنْقِهَا أَعْطِيَهَا  
أَخْتَكَ وَصَلَّى رَحْمَكَ تَرْعِي عَلَيْهَا فَانِهِ خَيْرٌ لَكَ» .

٣١١ — مَالِكُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي صَعْصَعَةَ  
أَنَّهُ بَلَغَهُ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْجَمْوَحَ وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ وَالْأَنْصَارِيَيْنِ ثُمَّ السَّلَمِيَيْنِ كَانَا  
قَدْ حَفَرُوا السَّلِيلَ عَنْ قَبْرِهِمَا وَكَانَ قَبْرُهُمَا مَا يَلِي السَّلِيلَ وَكَانَا فِي قَبْرِهِمَا  
مِنْ اسْتَشْهِدٍ يَوْمَ أَحَدٍ حَفَرُ عَنْهُمَا لِيَغْيِرَ مِنْ مَكَانِهِمَا فَوْجَدَا مَلِمًّا يَتَغَيِّرُ إِلَيْهِ  
مَا تَأْتِي بِالْأَمْسِ وَكَانَ أَحَدُهُمَا قَدْ جَرَحَ فَوَضَعَ يَدِهِ عَلَى جَرْحِهِ فَدُفِنَ وَهُوَ كَذَلِكَ  
فَأَمْيَطَتْ يَدِهِ عَنْ جَرْحِهِ ثُمَّ أُرْسِلَتْ فَرَجَعَتْ كَمَا كَانَتْ وَكَانَ بَيْنَ أَحَدِهِمَا  
يَوْمَ حَفَرُ عَنْهُمَا سَتَةَ وَأَرْبَعُونَ سَنَةً . رَأَى هَذَا الْحَدِيثُ مُسْنَدًا مِنْ حَدِيثِ  
أَبِي الزَّيْرِ عَنْ جَابِرٍ مِنْ طَرْقَشَتِي وَرَوَى مَعْنَاهُ مِنْ حَدِيثِ أَبِي نَضْرَةِ عَنْ  
جابِرٍ وَهُوَ حَدِيثٌ ثَابِتٌ وَقَدْ ذُكِرَتِهِمَا فِي التَّهِيدِ .

## ﴿عبدالرحمن بن القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق﴾

رضي الله عنه . عشرة أحاديث أحدها مرسل وسائرها مسندة :

٣١٢ — مالك عن عبد الرحمن بن القاسم بن محمد بن أبي بكر عن عبد الله ابن عبد الله بن عمر أنه أخبره أنه كان يرى عبد الله بن عمر يتربع في الصلاة إذا جلس قال ففعلته وأنا يومئذ حديث السن فنهاني عبد الله بن عمر وقال إنما سنة الصلاة أن تنصب رجلك اليمنى وتنصب رجلك اليسرى قال فقلت له فانك تفعل ذلك قال إن رجلي لا تحملاني . وهذا يدخل في المسند قوله أنا سنته الصلاة .

٣١٣ — مالك عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أفرد الحج .

٣١٤ — مالك عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة أنها قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام حجة الوداع وأهللنا بعمره ثم قال رسول الله ﷺ «من كان معه هدى فليهلال بالحج مع العمرة ثم لا يدخل حنى يحل منها جيئا» قالت فقدمت مكة وأنا حائض فلم أطف بالبيت ولا بين الصفا والمروة فشكوت ذلك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال «انقضى رأسك وامتشطي وأهلي بالحج ودعى العمرة» قالت ففعلت فلما قضينا الحج أرسلني رسول الله ﷺ مع عبد الرحمن بن أبي بكر إلى التنعيم فأعتمرت فقال هذه مكان عمرتك فطاف الذين أهلوا بالعمرة بالبيت وبين الصفا والمروة ثم حلوا ثم طافوا طوافا آخر بعد أن رجعوا من من لحجهم وأما الذين كانوا أهلوا بالحج أو جموا الحج والعمرة فأنما طافوا طوافا واحدا . هذا الحديث ليس عند أحد من رواة الموطأ بهذا الأسناد إلا عند يحيى بن يحيى وإنما هو

فالموطأ عند جميع الرواية عن مالك عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة وعندي حي الاسنادان جمیعاً ولم يتبعه أحد على إسناده هذا ولا يوجد قوله اقضى رأسك وامتشطى لأحد عن عائشة غير عروة والله أعلم وقدينا ذلك كله ومعانيه في التهديد.

٣١٥ — مالك عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة أنها قالت قدمت مكة وأنا حائض فلم أطف بالبيت ولا بين الصفا والمروة فشكوت ذلك إلى رسول الله ﷺ فقال «افعل ما يفعل الحاج غير أن لا تطوف بالبيت ولا بين الصفا والمروة حتى تطهرى» هكذا قال يحيى عن مالك في هذا الحديث ولا بين الصفا والمروة حتى تطهرى وسائر رواة الموطأ إنما يقولون غير أن لاطوف بالبيت حتى تطهرى ولا يذكرون ولا بين الصفا والمروة.

٣١٦ — مالك عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة أم المؤمنين أنها قالت خرجنا مع رسول الله ﷺ في بعض أسفاره حتى إذا كنا بالبيدا أو بذات الجيش انقطع عقدى فأقام رسول الله صلى الله عليه وسلم على التماسه وأقام الناس معه وليسوا على ماء وليس معهم ماء فأتى الناس إلى أبي بكر الصديق رضى الله عنه فقالوا ألا ترى ما صنعت عائشة أقامت برسول الله ﷺ وبالناس وليسوا على ماء وليس معهم ماء قالت جاء أبو بكر ورسول الله ﷺ واضح رأسه على نخدي قد نام فقال حبست رسول الله ﷺ والناس وليسوا على ماء وليس معهم ماء قالت عائشة فعاتبني أبو بكر وقال ماشاء الله أن يقول وجعل يطعنى بيده في خاصرتى فلا يمعنى من التحرك إلا مكان رأس رسول الله ﷺ على نخدي فنام رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى أصبح على غير ماء فأنزل الله تبارك وتعالى آية التيمم فقال أسيد بن الحصير ما هي بأول بر كتكم يا آل أبي بكر قالت فبعثنا البعير الذي كنت عليه فوجدنا العقد تحته.

٣١٧ — مالك عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة أنها قالت كنت أطيب رسول الله صلى الله عليه وسلم لاحرامه قبل أن يحرم وحله قبل أن يطوف بالبيت .

٣١٨ — مالك عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة أن صفية بنت حبيبي بن أخطب حاضرت فذكرت ذلك لرسول الله ﷺ فقال « أحابستنا هى » فقيل لها إنها قد أفاضت قال « فلا اذا » .

٣١٩ — مالك عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن أسماء بنت عميس أنها ولدت محمد بن أبي بكر بالبيداء فذكر ذلك أبو بكر لرسول الله ﷺ فقال « من رها فلتغسل ثم لتهلل » .

٣٢٠ — مالك عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عبد الرحمن وجمع أبناء يزيد بن جاري الأنصاري عن خنساء بنت خدام الأنصاريه أن أباها زوجها وهي ثيب فكرهت ذلك فأتت رسول الله ﷺ فرد نكاحة .

٣٢١ — مالك عن عبد الرحمن بن القاسم بن محمد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « ليعز المسلمين في مصايبهم المصيبة بي » .

( عبد الرحمن بن حرملة بن عمر والاسلمي أبو حرملة )

خمسة أحاديث أحدها متصل والأربعة مرسلة :

٣٢٢ — مالك عن عبد الرحمن بن حرملة عن عمر وبن شعيب عن أبيه عن جده أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إرا كب شيطان والرا كبان شيطنان والثلاثة ركب » .

٣٢٣ — مالك عن عبد الرحمن بن حرملة عن سعيد بن المسيب أنه كان يقول قال رسول الله ﷺ « الشيطان يهم بالواحد والاثنين فإذا كانوا ثلاثة لم يتم بهم » .

٣٢٤ — مالك عن عبد الرحمن بن حرملة الأسلى عن سعيد بن المسيب أن رسول الله ﷺ قال «يَنْتَ وَبَيْنَ الْمَنَافِقِينَ شَهُودُ الْعَشَاءِ وَالصَّبَحِ لَا يُسْتَطِعُونَهَا» أو نحو هذا .

٣٢٥ — مالك عن عبد الرحمن بن حرملة أن رجلاً سأله سعيد بن المسيب قال أعتمر قبل أن أحج فقال سعيد بن المسيب نعم قد اعتم رسول الله ﷺ قبل أن يحج .

٣٢٦ — مالك عن عبد الرحمن بن حرملة عن سعيد بن المسيب أن رسول الله ﷺ قال «لَا يَزَالُ النَّاسُ بِخِيرٍ مَا عَجَلُوا فِيمَا فَطَرَ» .

### ﴿عبد الرحمن بن أبي عمارة الانصارى﴾

حديث واحد منقطع يتصل من وجوه من غير حديث مالك قد ذكرناها في كتاب التمهيد :

٣٢٧ — مالك عن عبد الرحمن بن أبي عمارة الانصارى أن أمه أرادت ان توصى ثم أخرت ذلك الى أن تصبح فهلكت وقد كانت همت بأن تعنق قال عبد الرحمن قلت للقاسم بن محمد أينفعها ان أعتقد عنها فقال القاسم بن محمد إن سعد بن عبادة قال لرسول الله ﷺ إن أمنى هلكت فهل ينفعها أن أعتقد عنها فقال رسول الله ﷺ «نعم» .

### ﴿عبد ربه بن سعيد بن قيس الانصارى أخو يحيى﴾

#### ابن سعيد

ثلاثة أحاديث إحداها مرسل :

٣٢٨ — مالك عن عبد ربه بن سعيد عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام عن عائشة وأم سلمة أمي المؤمنين أنهما قالا لنا قال رسول

الله ﷺ يصبح جنباً من جماع غير احتلام في رمضان ثم يصوم .

٣٢٩ — مالك عن عبد ربه بن سعيد بن قيس عن أبي سلحة بن عبد الرحمن أنه قال سئل عبد الله بن عباس وأبو هريرة عن المرأة الحامل يتوفى عنها زوجها فقال ابن عباس آخر الأجيال وقال أبو هريرة إذا ولدت فقد حلت فدخل أبو سلحة بن عبد الرحمن على أم سلحة زوج النبي ﷺ فسألها عن ذلك فقالت أم سلحة ولدت سبعة الأسليمة بعد وفاة زوجها بنصف شهر نفط بها رجلان أحدهما شاب والآخر كهل فخطت إلى الشاب فقال الشيخ لم تخل بعد وكان أهلاً غيماً ورجا إذا جاء أهلاً أن يؤثره بها فإذات رسول الله ﷺ فقال « قد حلت فانكحي من شئت ». .

٣٣٠ — مالك عن عبد ربه بن سعيد عن عمرو بن شعيب أن رسول الله ﷺ حين صدر من حنين وهو يريد الجعرانة سأله الناس حتى دنت ناقته من شجرة فتشبكت بردائه حتى نزع عنه ظهره فقال رسول الله ﷺ « ردوا على ردائكم لأنكم ينكرون ما أفاء الله عليكم والذي نفسي بيده لو أفاء الله عليكم مثل سمر تهامة نعم لقسمته ينكرون ثم لا تجدونني بخيلاً ولا جباناً ولا كذاباً » فلما نزل رسول الله ﷺ قام في الناس فقال « أدوا الخائط والمخيط فإن الغلول عار وشمار على أهله يوم القيمة » قال ثم تناول من الأرض وبرة من بعير أو شاة ثم قال « والذي نفسي بيده مالى ما أفاء الله عليكم ولا مثل هذه إلا الخنس والخنس مردود عليكم ». .

﴿ عبد الحميد بن سهيل بن عبد الرحمن بن عوف ﴾

ويقال عبد الحميد وهو لا يكثُر حديث واحد مستند يكفي أبا عبد الرحمن :

٣٣١ — مالك عن عبد الحميد بن سهيل بن عبد الرحمن بن عوف عن سعيد بن المسيب عن أبي سعيد الخدري وعن أبي هريرة أن رسول الله

استعمل رجلاً على خير فإنه تمر جنيب<sup>(١)</sup> فقال له رسول الله ﷺ «أكلَ تمر خير هكذا» فقال لا والله يا رسول الله أنا لأخذ الصاع من هذا بالصاعين والصاعين بالثلاثة فقال رسول الله ﷺ لاقفل بع الجم بالدرارهم اتبع بالدرارهم جنبياً» هكذا قال يحيى عبد الحميد وتابعه قوم وأما أكثر الرواية فيقولون عبد الحميد وهو الصواب إن شاء الله ورواه سفيان بن عيينة فقال فيه عبد الحميد كما قال يحيى .

### ﴿عبدالكريم بن مالك الجزرى﴾

الحديث واحد مسنداً . يكفى أبا سعيد مولى يقال مولى قيس بن غيلان وقيل مولى بنى أمية وقيل مولى محمد بن مروان بن الحكم وهذا هو الصحيح سكن حران ومات بها سنة سبع وعشرين ومائة وكان أصله من اصطخر فصار إلى حران سمع منه مالك بالمدينة وكان فاضلاً ثقة :

٣٣٢ - مالك عن عبد الكريم بن مالك الجزرى عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن كعب بن عجرة أنه كان مع رسول الله ﷺ محراً فــ ذاه القمل في رأسه فأمره رسول الله ﷺ أن يحلق رأسه وقال له «صم ثلاثة أيام أو أطعم ستة مساكين مدین مدين لكل مسكين أو انسك بشاة أى ذلك فعلت أجزأ عنك» هكذا هذا الحديث في الموطأ عند أكثر الرواية ليس فيه ذكر مجاهد وسقوط مجاهد منه خطأ لأن عبد الكريم انمارواه عن مجاهد عن ابن أبي ليلى وقد رواه ابن وهب وابن القاسم في الموطأ عن مالك عن عبد الكريم عن مجاهد عن ابن أبي ليلى عن كعب وهو الصواب .

### ﴿عبدالكريم بن أبي المخارق أبو أمية﴾

كان معلماً وهو بصرى ضعيف متوكلاً عليه مالك بمسكة فروى عنه بها

(١) نوع جيد معروف من أنواع القر . كما في النهاية .

ولم يك عرف قبل توفي سنة ست وعشرين ومائة. مالك عنه حديث واحد منقطع من حديث مالك يتصل من روایة الثقات غيره على ما ذكرناه في التمهيد وهو حديث في ثلاثة أحاديث حسان :

٣٣٣ — مالك عن عبد الكري姆 بن أبي المخارق البصري أنه قال من كلام النبوة اذا لم تستحب فافعل ما شئت ووضع اليدين إحداهما على الأخرى في الصلاه تضع اليدي على اليسرى وتعجيل الفطر والاستئناء بالسحور. قال أبو عمر قوله يضع اليدي على اليسرى من قول مالك ليس من الحديث وهو أمر مجتمع عليه في هيئة الصلاة وضع اليدين إحداهما على الأخرى .

﴿عثمان بن حفص بن عمر بن خلدة﴾

حديث واحد منقطع. وهو عثمان بن حفص بن عمر بن عبد الرحمن ابن خلدة الزرق الأنصاري ثقة :

٣٣٤ — مالك عن عثمان بن حفص بن عمر بن خلدة عن ابن شهاب أنه بلغه أن أبو لبابة بن عبد الرحمن حين تاب الله عليه قال يا رسول الله أهجر دار قومي التي أصبت فيها الذنب وأجاورك وأنخلع من مالي صدقة إلى الله وإلى رسوله ﷺ فقال رسول الله ﷺ « يجزئك من ذلك الثالث ».

﴿عامر بن عبد الله بن الزبير بن العوام أبو الحارث﴾

حديثان مسنداً :

٣٣٥ — مالك عن عامر بن عبد الله بن الزبير عن عمرو بن سليم الزرقى عن أبي قتادة الأنصاري أن رسول الله ﷺ كان يصلى وهو حامل أمامة بنت زينب ابنة رسول الله ﷺ ولابى العاص بن الربيع بن عبد شمس فإذا سجد وضعها وإذا قام حملها .

٣٣٦ — مالك عن عامر بن عبد الله بن الزبير عن عمرو بن سليم الزرقى عن أبي قتادة الانصارى أن رسول الله ﷺ قال « اذا دخل أحدكم المسجد فليركع ركعتين قبل أن يجلس » قال مالك وذلك حسن وليس بواجب .

### ( علقمة بن أبي علقمة )

حديثان قطع أحدهما يحيى وهما مسندان صحيحان قيل اسم أبي علقمة بلاط مولى عائشة أم المؤمنين وقيل مولى مصعب بن عبد الرحمن بن عوف وأم علقمة مرjanة مولاة عائشة أم المؤمنين :

٣٣٧ — مالك عن علقمة بن أبي علقمة عن أمها أن عائشة زوج النبي ﷺ قالت أهدى أبو جهم بن حذيفة لرسول الله ﷺ خميصة شامية لها علم فشهد فيها الصلاة فلما انصرف قال « ردوا هذه الخميصة إلى أبي جهم فانى نظرت إلى علمها في الصلاة فكاد يفتدى » هكذا في رواية يحيى علقمة أن عائشة سقطت له عن أمها والحديث في الموطأ عند جماعة الرواة لعلقمة عن أمها عن عائشة .

٣٣٨ — مالك عن علقمة بن أبي علقمة عن أمها أنها قالت سمعت عائشة تقول قام رسول الله ﷺ ذات ليلة فلبس ثيابه ثم خرج قالت فأمرت جاري بيبرة تتبعه فتبعته حتى جاء البقيع فوقف في أدناه ماشاء الله أن يقف ثم انصرف فسبقته بيبرة فأخبرتني فلم أذكر له شيئاً حتى أصبح ثم ذكرت ذلك له فقال أني بعثت إلى أهل البقيع لأصلى عليهم .

### ( عمرو بن يحيى بن عمارة بن أبي حسن الانصارى المازنى )

أربعة أحاديث أحدها مرسل :

٣٣٩ — مالك عن عمرو بن يحيى المازنى عن أبيه أنه قال لعبد الله ابن زيد بن عاصم وهو جد عمرو بن يحيى وكان من أصحاب رسول الله ﷺ هل تستطيع أن ترني كيف كان رسول الله ﷺ يتوضأ فقال عبد الله

ابن زيد نعم فدعا بوضوء فأفرغ على يده فغسل يديه مرتين ثم مضمض واستنشر ثلاثة ثم غسل وجهه ثلاثة ثم غسل يديه مرتين إلى المرفقين ثم مسح رأسه يديه فأقبل بهما وأدبر بدأ بقدم رأسه ثم ذهب بهما إلى قفاه ثم ردهما حتى رجع إلى المكان الذي بدأ منه ثم غسل رجليه.

٣٤٠ — مالك عن عمرو بن يحيى المازني عن أبي الحباب سعيد بن يسار عن عبد الله بن عمر أنه قال رأيت رسول الله ﷺ يصلى على حمار وهو متوجه إلى خير.

٣٤١ مالك عن عمرو بن يحيى المازني عن أبيه أنه قال سمعت أبا سعيد الخدرى يقول قال رسول الله ﷺ «ليس فيما دون خمس ذود صدقة وليس فيما دون خمس أواق صدقة وليس فيما دون خمسة أوسق صدقة».

٣٤٢ — مالك عن عمرو بن يحيى المازني عن أبيه أن رسول الله ﷺ قال «لاضرر ولا ضرار».

**(عمرو بن الحارث بن يعقوب المصري مولى الانصارى)**  
كان له معرفة بالفقه والحديث والادب والاشعار وكان ثقة توفي سنة ثمان وأربعين ومائة. حديث واحد مسنده وفيه علة قد ينتها في التهديد:

٣٤٣ — مالك عن عمرو بن الحارث عن عبيد بن فسروز عن البراء ابن عازب أن رسول الله ﷺ سئل ماذا يتلقى من الضحايا فأشار يده وقال «أربع» وكان البراء يشير يده ويقول يدى أقصر من يد رسول الله ﷺ «العرجاء البين ظلعمها والعوراء البين عورها والمريبة البين مرضها والعجفاء التي لا تنقى».

**(عمرو بن أبي عمرو)**  
حديث واحد مسنده. وعمرو يكنى بأبا عثمان واسم أبي عمرو ميسرة وهو

مولى المطلب بن عبد الله بن حنطب المخزومي مدنى ليس به بأس :  
 ٣٤٤ — مالك عن عمرو بن أبي عمرو مولى المطلب عن أنس بن مالك  
 أن رسول الله ﷺ طلع له أحد فقال «هذا جبل يحبنا ونحبه اللهم إنا نبكيك  
 حرم مكة وإنى أحقر ما بين لابتيها».

**﴿العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب مولى الحرقة﴾**  
 والحرقة نفذ من جهة نة . تسعه أحاديث أحدها مرسل . توفى العلاء في  
 خلافة أبي جعفر سنة سبع وثلاثين ومائة :

٣٤٥ — مالك عن العلاء بن عبد الرحمن قال دخلنا على أنس بن مالك  
 بعد الظهر فقام يصلى العصر فلما فرغ من صلاته ذكرنا تعجيل الصلاة أو  
 ذكرها فقال سمعت رسول الله ﷺ يقول «تلك صلاة المنافقين تلك صلاة  
 المنافقين تلك صلاة المنافقين ثلاثة يجلس أحدهم حتى إذا اصفرت الشمس  
 وكانت بين قرن الشيطان أو على قرن الشيطان قام فنفر أربعاً لا يذكر الله  
 فيها إلا قليلاً» .

٣٤٦ — مالك عن العلاء بن عبد الرحمن أنه سمع أبا السائب مولى  
 هشام بن زهرة يقول سمعت أبا هريرة يقول سمعت رسول الله ﷺ يقول  
 «من صلى صلاة لم يقرأ فيها بأم القرآن فهو خداج هو خداج غير  
 تمام» قال قلت يا أبا هريرة إن أحياناً أكون وراء الإمام قال فغمز ذراعي  
 ثم قال اقرأها في نفسك يا فارسي فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول «قال  
 الله تبارك وتعالى قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين فنصفها لي ونصفها  
 لعبدي ولعبدي مسائل قال رسول الله ﷺ اقرأ أو اقول العبد الحمد لله رب  
 العالمين يقول الله حمدني عبدي يقول العبد الرحمن الرحيم يقول الله أنتي على  
 عبدي يقول العبد مالك يوم الدين يقول الله مجده عبدي يقول العبد يا لك

نعبد واياك نستعين فهذه الآية بيني وبين عبدي ولعבدي مسائل يقول العبد  
اهدنا الصراط المستقيم صراط الذين أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم  
ولا الضالين فهو لاء لعבدي ولعبدي مسائل » .

٣٤٧ — مالك عن العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب أن أبي سعيد مولى  
عامر بن كريز أخبره أن رسول الله ﷺ نادى أبيًّا بن كعب وهو يصلى فلما  
فرغ من صلاته لحقه فوضع رسول الله ﷺ يده على يده وهو يريد أن  
يخرج من باب المسجد فقال «أَنِّي لَا رَجُونَ لَا تَخْرُجُ مِنَ الْمَسْجِدِ حَتَّى تَعْلَمَ سُورَةَ  
مَا أُنْزِلَ فِي التُّورَةِ وَلَا فِي الْإِنْجِيلِ وَلَا فِي الْفُرْقَانِ مِثْلًا» قال أبي «فجعلت أبطئه  
في المشي رجاء ذلك ثم قلت يا رسول الله السورة التي وعدتني قال «كيف  
تقرأ إذا افتحت الصلاة قال فقرأت عليه الحمد لله رب العالمين حتى أتيت  
على آخرها فقال رسول الله ﷺ «هـى هذه السورة وهي السبع  
المثاني والقرآن العظيم الذي أعطيت» .

٣٤٨ — مالك عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبي هريرة أن  
رسول الله ﷺ قال «أَلَا أَخْبِرُكُمْ بِمَا يَحْوِي اللَّهُ بِالْخَطَايَا وَيَرْفَعُ بِهِ الدَّرَجَاتِ  
أَسْبَاعَ الْوَضُوءِ عَنْ الْمَكَارِهِ وَكَثْرَةَ الْخَطَايَا إِلَى الْمَسَاجِدِ وَانتَظَارَ الصَّلَاةِ بَعْدِ  
الصَّلَاةِ فَذَلِكُمُ الْرِبَاطُ فَذَلِكُمُ الرِبَاطُ فَذَلِكُمُ الرِبَاطُ» .

٣٤٩ — مالك عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه أنه قال سألت أبي  
سعيد الحدرى عن الإزار فقال أنا أخبرك بعلم سمعت رسول الله ﷺ يقول  
«ا زر المسلم إلى أنصاف ساقيه لا جناح عليه فيما بينه وبين الكعبين ما أسفل  
من ذلك فقي النار لا ينظر الله عزوجل يوم القيمة إلى من جر إزاره بطراً» .

٣٥٠ — مالك عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه وأسحاق أبي عبدالله أنها  
أخباراً أنها سمعها أبو هريرة يقول قال رسول الله ﷺ «إذا ثوب بالصلة

فلا تأثروا وأتم تسعون وأتوها عليكم السكينة فما أدركم فصلوا وما فاتكم  
فأنموا فإن أحدكم في صلاة ما كان يعمد إلى صلاة».

٣٥١ — مالك عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبي هريرة أن  
رسول الله ﷺ نهى أن ينبد في الدباء والمزفت.

٣٥٢ — مالك عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبي هريرة أن  
رسول الله ﷺ خرج إلى المقبرة فقال «السلام عليكم دار قوم مؤمنين وإنما  
ان شاء الله بكم لا حقوقون وددت أنى قد رأيت إخواننا» فقالوا يا رسول الله  
ألسنا بأخوائك قال «بل أنت أصحابي وأخواننا الذين لم يأتوا بعد وأنا فرطهم  
على الحوض» فقالوا يا رسول الله كيف تعرف من يأتي بعده من أمتك  
قال «رأيت لو كانت لرجل خيل غير محجلة في خيل دهم بهم لا يعرف خيله»  
قالوا بلى يا رسول الله قال «فإنهم يأتيون يوم القيمة غرّاً محجلين من الوضوء  
وأنا فرطهم على الحوض فلا يذادن» رجل عن حوضي كايزاد البعير الضال  
أناديهم لا لهم لا لهم فيقال إنهم قد بدلوه بعده فأقول فسحقاً فسحقاً  
فسحقاً هكذا روى يحيى فلا يذادن رجل وغيره من سائر رواة الموطأ يروونه  
فليذادن رجال وقد تابع يحيى على قوله فلا يذادن قوم منهم مطرف وقد أوضخنا  
ذلك كله ومعناه في التقييد.

٣٥٣ — مالك عن العلاء بن عبد الرحمن عن معبد بن كعب بن مالك  
عن أخيه عبد الله بن كعب عن أبي أمامة أن رسول الله ﷺ قال «من اقطع  
حق امرى مسلم حرم الله عليه الجنة وأوجب له النار» قالوا وإن كان شيئاً  
يسيراً يا رسول الله قال «وان كان قضيماً من أراك وان كان قضيماً من أراك  
وان كان قضيماً من أراك» قال ذلك ثلاثة مرات.

٣٥٤—مالك عن العلاء بن عبد الرحمن أنه سمعه يقول مانقصت صدقة من مال وما زاد الله عبداً بعفو الا عزا وما تواضع عبد الارفعه الله . قال مالك لا أدرى أيرفع هذا الحديث الى النبي صلى الله عليه وسلم أم لا . ذكرنا هذا الحديث هنا لأنه محفوظ عن النبي ﷺ من حديث العلاء عن أبيه عن أبي هريرة من طرق وقد ذكرنا كثير منها في كتاب التميمid : أخبرنا خلف بن القاسم الحافظ قال أخبرنا علي بن جعفر بن محمد البغدادي قال أخبرنا يوسف ابن يعقوب القاضي قال أخبرنا أبو الريبع الزهراني قال أخبرنا اسماعيل بن جعفر قال أخبرنا العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال « مانقصت صدقة من مال وما زاد الله عبداً بعفو الا عزا وما تواضع أحد الله الارفعه الله » ورواه شعبة وجماعة عن العلاء بن عبد الرحمن هكذا باسناده هذا .

### ﴿ عطاء الخراساني ﴾

وهو عطاء بن أبي مسلم وقيل عطاء بن عبد الله وقيل عطاء بن ميسرة مولى المهلب بن أبي صفرة وقيل مولى لهذيل والاول أكثر وأشهر مالك عنه من حديث النبي ﷺ ثلاثة أحاديث أحدها مسند والاثنان مرسلان :

٣٥٥ — مالك عن عطاء بن عبد الله الخراساني أنه قال حدثني شيخ بسوق البرم بالكونية عن كعب بن عمارة أنه قال جاءني رسول الله ﷺ وأنا أنفخ تحت قدر لاصحابي وقد امتلأ رأسي ولحيتي قملا فأخذ بجهتي ثم قال « احلق هذا الشعر وصم ثلاثة أيام أو أطعم ستة مساكين » وقد كان رسول الله ﷺ علم أن ليس عندي ماأنسك به .

٣٥٦ — مالك عن عطاء بن عبد الله الخراساني عن سعيد بن المسيب أنه قال جاء أعرابي الى رسول الله ﷺ يضرب نحره وينتف شعره ويقول

هلك الأبد فقال رسول الله ﷺ « وماذاك » قال أصبت أهلي وأنا صائم في رمضان فقال له رسول الله ﷺ « هل تستطيع أن تعتق رقبة فقال لا فقال « هل تستطيع أن تهدى بذلة » فقال لا قال « فاجلس » فأتي رسول الله ﷺ بعرق<sup>(١)</sup> ثم قال « خذ هذا فتصدق به » فقال ما أجد أحوج مني فقال « كله وصم يوماً مكان ما أصبت » .

٣٥٧ — مالك عن عطاء بن عبد الله الخراساني قال قال رسول الله ﷺ « تصاحفوا يذهب الغل وتهادوا تحابوا وتذهب الشحناء » .  
ليس مالك شيخ أول اسمه فاء .

### — باب القاف —

﴿قطن بن وهب بن عويم الاجدع أحد بنى سعد بن ليث﴾

مالك عنه حديث واحد مسنده :

٣٥٨ — مالك عن قطن بن وهب بن عويم بن الاجدع أن يخنس<sup>(٢)</sup> مولى الزبير بن العوام أخبره أنه كان جالساً عند عبد الله بن عمر في الفتنة فأتته مولاة له وسلم عليه فقالت إن أردت الخروج يا أبا عبد الرحمن اشتد علينا الزمان فقال لها عبد الله بن عمر اقعدى لكي فانى سمعت رسول الله ﷺ يقول « لا يصبر أحد على لاؤها وشدتها الا كنت له شفيعاً أو شهيداً يوم القيمة » .

ليس مالك شيخ روى عنه من حديث النبي ﷺ في الموطن من أول اسمه كاف أولام .

(١) هو زيل بنسوج من نسائج الخوص وكل شيء مصنفون عرق . النهاية .

(٢) بضم أوله وفتح المهملة وتشديد النون المفتوحة ثم مهملة . التقرب .

## — بَابُ الْمِيمِ —

### (مُحَمَّدُ بْنُ شَهَابَ الزَّهْرِيِّ)

وهو محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب بن عبد الله بن الحارث ابن زهرة القرشي الزهرى يكفى أبا بكر إمام هذا الشأن قد ذكر ناقصعة صائحة من فضائله وأخباره الدالة على إمامته في كتاب التمهيد . ولد سنة ثمان وخمسين وهي السنة التي توفيت فيها عائشة زوج النبي ﷺ وتوفى سنة أربع وعشرين وماة هذا كلام قول الواقدي قال وكان الزهرى قد قدم في سنة أربع وعشرين وماة . إلى أمواه البالية بشغب وبدا وأقام فيها فمرض فأوصى أن يدفن على الطريق قال وما تلقيت لسبعين عشرة من رمضان وهو ابن خمس أو ست وستين سنة . وذكر عباس عن ابن معين قال نا على بن معبد بن شداد قال حدثنا عبيد الله بن عمرو الرق قال توفي الزهرى سنة خمس وعشرين وماية . مالك عنه في الموطأ رواية يحيى من حديث النبي ﷺ ماية واثنان وثلاثون حديثا منها اثنان وتسعون مسندة وسائرها منقطعة ومرسلة .

**فأول المسندة مارواه عن أنس بن مالك وذلك خمسة أحاديث :**

٣٥٩ — مالك عن ابن شهاب عن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ قال « لا تبغضوا ولا تذابروا ولا تحاسدوا وكونوا عباد الله أخوانا ولا يحل لمسلم أن يهجر أخيه فوق ثلاثة ليال » هكذا قال يحيى يهجر وسائر رواة الموطأ يقولون يهجر والمعنى واحد في ترك مكالمته والاعتراض عنه .

٣٦٠ — مالك عن ابن شهاب عن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ ركب فرساً فصرع فجحش<sup>(١)</sup> شقه الأيمن فصل من صلاته من الصلوات وهو قاعد

(١) أى انخدش جلده . النهاية .

وصلينا وراءه قعوداً فلما انصرف قال «انما جعل الامام ليؤتم به فإذا صلي قائماً فصلوا قياماً وإذا ركع فاركعوا وإذا رفع فارفعوا وإذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا لك الحمد وإذا صلي جالساً فصلوا جلوساً أجمعون» .

٣٦١ — مالك عن ابن شهاب عن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ أتى بلين قد شبب بماء وعن يمينه أعرابي وعن يساره أبو بكر فشرب ثم أعطى الأعرابي وقال «الإيمان فالإيمان»

٣٦٢ — مالك عن ابن شهاب عن أنس بن مالك أن رسول الله صلي الله عليه وسلم دخل مكة عام الفتح وعلى رأسه المغفر فلما نزعه جاءه رجل فقال ابن خطل متعلق بأستار الكعبة فقال رسول الله ﷺ «اقتلوه» قال مالك قال ابن شهاب ولم يكن رسول الله صلي الله عليه وسلم يومئذ محراً والله أعلم وهذا مما تفرد به مالك عن ابن شهاب .

٣٦٣ — مالك عن ابن شهاب عن أنس بن مالك قال كنا نصلى العصر ثم يذهب الذاهب إلى قباء فإذا تم الشمس مرتفعة . وهذا مرفوع عند أهل العلم بالحديث لأن معمراً وغيره من الحفاظ قالوا فيه عن الزهرى عن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ كان يصلى العصر ويذهب الذاهب إلى العوالى والشمس مرتفعة . هكذا قال فيه جماعة من أصحاب ابن شهاب عنه للعوالى ولم يقل قباء غير مالك .

ابن شهاب عن سهل بن سعد الساعدى الانصارى حديث واحد مسند :

٣٦٤ — مالك عن ابن شهاب عن سهل بن سعد الساعدى أنه أخبره أن عويم العجلانى جاء إلى عاصم بن عدى الانصارى فقال له يا عاصم أرأيت رجلاً وجد مع امرأته رجلاً أقتلته أتقلونه أم كيف يفعل سللى يا عاصم عن ذلك رسول الله ﷺ فسأل عاصم رسول الله ﷺ عن ذلك فكره

رسول الله ﷺ المسائل وعابها حتى كبر على عاصم ماسمح من رسول الله  
 ﷺ فلما رجع عاصم إلى أهله جاءه عويمر فقال يا عاصم ماذا قال لك رسول الله  
 ﷺ فقال عاصم لعويمر لم تأتني بخير قد كره رسول الله ﷺ المسئلة التي  
 سأله عنها فقال عويمروالله لا أتته حتى أسأله عنها فأقبل عويمر حتى أتى  
 رسول الله ﷺ وهو وسط الناس فقال يارسول الله أرأيت رجلاً وجد  
 مع امرأته رجلاً أيقنله فقتلوه فأمّا كيف يفعل فقال رسول الله ﷺ «قد  
 أنزل فيك وفي صاحبتك فاذهب فأنت بها» قال سهل فتلاعنا وأنا مع الناس  
 عند رسول الله ﷺ فلما فرغ عاصمن تلاعنه قال عويمر كذبت عليها يارسول الله  
 ان أمسكتها فاطلقها عويمر ثلاثة قبل أن يأمره رسول الله ﷺ قال ابن شهاب  
 فكانت تلك بعد سنة المتلاعنين .

ابن شهاب عن عبد الله بن عامر بن ربيعة حليف بنى عدى حديث واحد

مسند :

٣٦٥—مالك عن ابن شهاب عن عبد الله بن عامر بن ربيعة أن عمر بن الخطاب  
 رضي الله عنه خرج إلى الشام فلما جاء سرغ بلغه أن الوباء قد وقع بالشام  
 فأخبره عبد الرحمن بن عوف أن رسول الله ﷺ قال «إذا سمعتم به بأرض  
 فلا تقدموا عليه وإذا وقع بأرض وأنتم بها فلا تخرجوا فراراً منه» فرجع  
 عمر بن الخطاب رضي الله عنه من سرغ .

ابن شهاب عن السائب بن يزيد حديث واحد مسند :

٣٦٦—مالك عن ابن شهاب عن السائب بن يزيد عن المطلب بن أبي وداعة  
 السهمي عن حفصة زوج النبي ﷺ أنها قالت مارأيت رسول الله ﷺ  
 صلى في سبحةه قاعداً حتى كان قبل وفاته بعام فكان يصلي في سبحةه قاعداً أو يقرأ  
 بالسورة فيرتلها حتى تكون أطول من أطول منها .

ابن شهاب عن محمود بن الريع الانصاري حديث واحد مسند :

٣٦٧ — مالك عن ابن شهاب عن محمود بن الريع الانصاري أن عتبان ابن مالك كان يوم قومه وهو أعمى وأنه قال لرسول الله ﷺ أنها تكون الظلة والمطر والليل وأنا رجل ضرير البصر فصل يارسول الله في بيتي مكاناً أتخذه مصلني فلما هر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أين تحب أن أصل فأشار له إلى مكان من البيت فصل فيه رسول الله ﷺ . قال يحيى في هذا الحديث محمود بن ليid فغلط فيه ولم يتبع عليه وإنما هو محمود بن الريع لم يختلف فيه أصحاب ابن شهاب ولارواه الموطاً عن مالك .

ابن شهاب عن أمامة بن سهل بن حنيف الانصاري ثلاثة أحاديث اثنان منها مسندان والثالث مرسل :

٣٦٨ — مالك عن ابن شهاب عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف أنه قال رأى عامر بن ربيعة سهل بن حنيف يغتسل فقال مارأيت كاليلوم ولا جلد مخابة فلبط<sup>(١)</sup> بسهل فأتى رسول الله ﷺ فقيل له يارسول الله هل لك في سهل ابن حنيف والله ما يرتفع رأسه فقال هل تهمون به أحداً قالوا تهم عامر بن ربيعة قال قدعا رسول الله ﷺ عامر بن ربيعة فغفيظ عليه وقال « علام يقتل أحدكم أخيه ألا بركت اغسل له فغسل عامر وجهه ويديه ومرفقيه وركبته وأطراف رجليه وداخلة ازاره في قدر ثم صب عليه فراح سهل مع الناس ليس به باس . »

٣٦٩ — مالك عن ابن شهاب عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف عن عبدالله ابن عباس عن خالد بن الوليد أنه دخل مع رسول الله ﷺ ميمونة زوج النبي ﷺ فأتى رسول الله ﷺ بضب محنوذ<sup>(٢)</sup> فأنهى إليه رسول الله

(١) أي صر ع النهاية . (٢) أي مشوى . النهاية .

وَيَسِّرْ لِلَّهُ يَدِهِ فَقَالَ بعْضُ النَّسْوَةِ الْلَّاتِي فِي بَيْتِ مِيمُونَةَ أَخْبَرَ وَارْسَوْلَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِمَا يُرِيدُ أَنْ يَأْكُلَ مِنْهُ فَقَيْلٌ هُوَ ضَبٌ يَارْسَوْلَ اللَّهِ فَرْفَعَ يَدِهِ فَقَلْتَ أَحْرَامٌ هُوَ يَارْسَوْلُ اللَّهِ قَالَ «لَا وَلَكُنْهُ لَمْ يَكُنْ بِأَرْضِ قَوْمٍ فَأَجْدِنِي أَعْفَافَهُ» قَالَ خَالِدٌ فَاجْتَرَرَتْهُ فَأَكَلَهُ وَرَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يُنْظَرُ . هَذِهِ أَحْسَنُ الرِّوَايَاتِ فِي اسْنَادِ هَذَا الْحَدِيثِ عَنْ مَالِكٍ جُوَدٍ يَحْيَى عَنْ مَالِكٍ رَحْمَهُ اللَّهُ .

٣٧٠ — مالك عن ابن شهاب عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف أنه أخبره أن مسكيته مرضت فأخبر رسول الله ﷺ بمرضها قال وكان رسول الله ﷺ يعود المساكين ويسأله عنهم فقال رسول الله ﷺ «إذماتت فاذنو في بها» فخرج بجنازتها ليلاً فكرهوا أن يوقيطوا رسول الله ﷺ فلما أصبح رسول الله ﷺ أخبر بالذى كان من شأنها فقال «ألم أمركم أن تؤذنونى في بها» فقالوا يا رسول الله كرهاً أن نخرجك ليلاً ونوقظك فخرج رسول الله ﷺ حتى صفت الناس على قبرها وكبر أربع تكبيرات .

ابن شهاب عن مالك بن أوس بن الحذان النصري من بني نصر بن

**معاوية حدیث واحد هستند :**

٣٧١ — مالك عن ابن شهاب عن مالك بن أوس بن الحذان النصري  
أنه أخبره أنه التمس صرفاً بمائة دينار قال فدعاني طلحة بن عبيد الله فترأضنا  
حتى اصطرف مني وأخذ الذهب يقلبها في يده ثم قال حين يأتيني خازني من  
الغابة وعمر بن الخطاب رضي الله عنه يسمع فقال عمر بن الخطاب لا والله  
لا تفارقه حتى تأخذ منه ثم قال رسول الله ﷺ الذهب بالورق ربا الاهاء  
وهاء والبر رب الاهاء وهذا والتمر بالتمر رب الاهاء وهذه الشعير بالشعير  
رب الاهاء وهاء .

٦) ابن شهاب عن سعيد بن المسيب بن حزن القرشى المخزومي ابى محمد

سبعة عشر حديثا منها تسعه مسندة شر كه أبو سلمة منها في حديثين ومنها  
ثانية مرسلة شر كه أبو سلمة أيضا منها في حديثين :

٣٧٢ - مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب أن أبي هريرة قال لو  
رأيت الضباء بالمدينة ترتع ماذعرتها قال رسول الله ﷺ «ما ين لابتها حرام» .

٣٧٣ - مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة أن  
رسول الله ﷺ قال «صلوة الجماعة أفضل من صلاة أحدكم وحده بخمسة  
وعشرين جزءا» .

٣٧٤ - مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة أن  
رسول الله ﷺ قال «ليس الشديد بالصرعة إنما الشديد الذي يملك نفسه  
عند الغضب» .

٣٧٥ - مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة أن  
رسول الله ﷺ نهى النجاشي للناس في اليوم الذي مات فيه وخرج بهم  
إلى المصلى فصف بهم وكبر أربع تكبيرات .

٣٧٦ - مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة أن  
رسول الله ﷺ قال «لا يموت لأحد من المسلمين ثلاثة من الولد فتمسه النار  
الاتحلاة القسم» .

٣٧٧ - مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة أن  
سائلا سأله رسول الله ﷺ عن الصلاة في ثوب واحد فقال رسول الله  
ﷺ «أول لكم ثوابك» (١) .

٣٧٨ - مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة أن

(١) في المصرية زيادة «هذا الحديث ليس في الموطأ من روایة يحيى فتأمله ولم  
يذكره في الزيادات على يحيى وقيل ان القعنبي خرجه» .

رسول الله ﷺ قال «قاتل الله اليهود اخنعوا قبور أئيائهم مساجد»

### (مراسيل سعيد بن المسيب)

٣٧٩ — مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب أن رسول الله ﷺ حين قفل من خير أسرى حتى إذا كان من آخر الليل عرس وقال للبال «أكلاً لنا الصبح» ونام رسول الله ﷺ وأصحابه وكلاً بلاً ماقدر له ثم استند إلى راحلته وهو مقابل الفجر فغلبه عيناه فلم يستيقظ رسول الله ﷺ ولا بلاً ولا أحد من الركب حتى ضربتهم الشمس ففزع رسول الله ﷺ فقال باللال يارسول الله أخذ بنيتي الذي أخذ بنفسك فقال رسول الله ﷺ «اقتدوا» فبعثوا رواح لهم واقتادوا شيئاً ثم أمر رسول الله ﷺ بلاً فأقام الصلاة فصلى بهم رسول الله ﷺ الصحيح ثم قال حين قضى الصلاة «من نسي الصلاة في يصلها إذا ذكرها فان الله تبارك وتعالى يقول في كتابه أقم الصلاة لذ كري».

٣٨٠ — مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب أن رسول الله ﷺ قال «من أكل هذه الشجرة فلا يقرب مساجدنا يؤذينا بريح الثوم».

٣٨١ — مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب أن رسول الله ﷺ قال «لا يغلق الرهن» من وصل هذا الحديث عن مالك فقد وهم والله أعلم.

٣٨٢ — مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب أن رسول الله ﷺ نهى عن المزابة والمحاقة . والمزابة اشتراء القر بالقر و المحاقة اشتراء الزرع بالمحنة واستكراء الأرض بالمحنة .

٣٨٣ — مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب أن رسول الله ﷺ قال ليهود خير يوم افتحت خير أقركم على ما أقركم الله على أن الشمر يتنا

وينكم » قال فكان رسول الله ﷺ يبعث عبد الله بن رواحة فيخرص<sup>(١)</sup> ينه  
وينهم ثم يقول إن شتم فلكم وإن شتم فلي كانوا يأخذونه .

٣٨٤ — مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب أن رسول الله ﷺ  
قضى في الجنين يقتل في بطن أمه بغرة عبد<sup>(٢)</sup> أو وليدة فقال الذي قضى عليه  
كيف أغرم مala شرب ولا أكل ولا نطق ولا استهل ومثل ذلك بطل  
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إنما هذامن إخوان الكهان »  
ابن شهاب عن سعيد وابي سلمة أربعة أحاديث اثنان منها مستدانا

واثنان مرسلان :

٣٨٥ — مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب وعن ابى سلمة  
ابن عبدالرحمن انها أخبراه عن ابى هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم  
قال « اذا أمن الامام فأمنوا فانه من وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر له  
ما تقدم من ذنبه » قال ابن شهاب وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول آمين .

٣٨٦ — مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب وأبى سلمة بن  
عبد الرحمن بن عوف عن أبى هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم  
قال « جرح العجماء جبار والبئر جبار والمعدن جبار وفي الركاز الحمس »<sup>(٣)</sup>

٣٨٧ — مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب وأبى سلمة بن  
عبد الرحمن بن عوف أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى بالشفعية فيما لم  
يقسم بين الشركاء فإذا وقعت الحدود ينهم فلا شفاعة فيه . وصله عبدالرزاق

(١) خرص النخلة والكرمة يخرصها خرصا اذا حزر ماعليها من الرطب  
تمراً ومن العنبر زبيا فهو من الخرس الظن . النهاية (٢) أى العبد نفسه . النهاية .

(٣) في المصرية زيادة وعند ابن القاسم وابن وهب وابن عثيمير لهذا الحديث  
اسناد آخر عن أبى الزناد عن الاعرج عن أبى هريرة .

عن مالك بجعله عن أبي هريرة من أصحاب مالك عبد الملك بن الماجشون وطائفة قد ذكرناهم في كتاب التمهيد . وعمر يرويه عن الزهرى عن أبي سلمة فيجعله عن جابر لاعن أبي هريرة .

٣٨٨ — مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب وعن أبي سلمة بن عبد الرحمن مثل ذلك يعني مثل رواية ابن شهاب عن أبي بكر بن سليمان بن أبي حثمة في حديث ذي اليدين :

ابن شهاب عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف ثانية أحاديث مستندة كلها شر كه منها أبو عبد الله الأغر في حديث واحد :

٣٨٩ — مالك عن ابن شهاب عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدرك الصلاة» .

٣٩٠ — مالك عن ابن شهاب عن أبي سلمة بن عبد الرحمن أن أبا هريرة كان يصلى لهم فيكبر كلما خفض ورفع فإذا انصرف قال والله إنى لأشبئكم صلاة بصلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم .

٣٩١ — مالك عن ابن شهاب عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «إن أحدكم إذا تام يصلى جاءه الشيطان فلبس عليه حتى لا يدرى كم صلى فإذا وجد ذلك أحدكم فليسجد سجدةتين وهو جالس» .

٣٩٢ — مالك عن ابن شهاب عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يرغب في قيام رمضان من غير أن يأمر بعزيزته فيقول «من قام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه» قال ابن شهاب فتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم والأمر على ذلك ثم كان

الأمر على ذلك في خلافة أبي بكر وصدرأ من خلافة عمر بن الخطاب رضي الله عنهم .

٣٩٣ — مالك عن ابن شهاب عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة أن امرأتين من هذيل رمت احداهما الأخرى فطرحت جنinya فقضى فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم بفرة عبد أو وليدة .

٣٩٤ — مالك عن ابن شهاب عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن جابر بن عبد الله الأنصاري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «أيما رجل أعمى عمرى<sup>(١)</sup> له ولعقه فانها للذى يعطها لا ترجع الى الذى أعطاها» أبدا لانه أعطى عطاء وقعت فيه المواريث .

٣٩٥ — مالك عن ابن شهاب عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أنها قالت سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن البتع فقال «كل شراب أسكر فهو حرام» هذا أثبت اسناد جاء في تحريم المسكر غير الحز لانه لا خلاف بين العلماء وأهل اللغة أن البتع شراب العسل .

٣٩٦ — مالك عن ابن شهاب عن أبي سلمة بن عبد الرحمن وأبي عبد الله الأغر جيعا عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «ينزل ربنا تبارك وتعالى كل ليلة الى سماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الآخر فيقول من يدعوني فأستجيب له من يسألني فأعطيه من يستغفرني فأغفر له » .

ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف ثمانية أحاديث منها ستة مسندة شرکه في أحدها محمد بن النعمان بن بشير واحد منها مرسل وآخر

(١) يقال أعمره الدار عمرى أى جعلتها له يسكنها مدة عمره فإذا مات عادت الى . النهاية .

موقوف لا يدرك مثله بالرأي وهو محفوظ مسنن من وجوه :

٣٩٧ — مالك عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف عن أبي هريرة أن رجلاً أفترض في رمضان فأمره رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يكفر بعقد رقبة أو صيام شهرين متبعين أو اطعام ستين مسكيناً فقال لأحد فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بعرق تم ف قال « خذ هذا فتصدق به » فقال مأحد أحداً أحوج مني فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى بدت أننياً ثم قال « كله وصم يوماً مكان ما أصبت » .

٣٩٨ — مالك عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « من أنفق زوجين في سبيل الله نودي في الجنة يعبد الله هذا خير فن كان من أهل الصلاة دعى من باب الصلاة ومن كان من أهل الجهاد دعى من باب الجهاد ومن كان من أهل الصدقة دعى من باب الصدقة ومن كان من أهل الصيام دعى من باب الريان » فقال أبو بكر الصديق يا رسول الله ما على من يدعى من هذه الأبواب من ضرورة فهل يدعى أحد من هذه الأبواب كلها قال نعم وأرجو أن تكون منهم » .

٣٩٩ — مالك عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة أنه قال لو لأن يشق على أمته لأمرهم بالسواء مع كل وضوء . وهذا يدخل في المسند عند جميعهم وقد أوضحنا معنى ذلك في التمهيد .

٤٠٠ — مالك عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن أنه سمع معاوية ابن أبي سفيان يوم عاشوراء عام حج وهو على المنبر يقول يا أهل المدينة أين علماؤكم سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « هذا اليوم يوم عاشوراء ولم يكتب عليكم صيامه وأنا صائم فن شاء فليصم ومن شاء فليفطر » .

- ٤٠١ — مالك عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف أنه سمع معاوية بن أبي سفيان عام حج و هو على المنبر وتناول قصة من شعر كان في يد حرسي يقول يا أهل المدينة أين علياً كم سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن مثل هذه ويقول «أنا هلكت بنو إسرائيل حين اتخذ هذه نسائهم» .
- ٤٠٢ — مالك عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف وعن محمد بن النعمان بن بشير أنهما حدثاه عن النعمان بن بشير أن آباء بشيرًا أتى به إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أني نحشت ابني هذا غلاماً كان لي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم «أكل» ولدك نحشته مثل هذا « قال لا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «فارتجعه»
- ٤٠٣ — مالك عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف أن رجلاً أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يارسول الله علمني كلمات أعيش بهن ولا تكرر على فأنسى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم «لاتغضب» .
- ٤٠٤ — مالك عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف أنه أخبره أن (قل هو الله أحد) ثلث القرآن وأن (تبارك الذي يده الملك) تجادل عن صاحبها . هكذا هذا الحديث في الموطأ عند جماعة رواته فيها علمت وقد يسند من وجوه عن النبي صلى الله عليه وسلم في (قل هو الله أحد) وفي (تبارك) أيضاً يستند من الحديث أنس وقد ذكرنا من ذلك كثيراً في كتاب التمهيد . قال أبو عمر حدثنا سعيد بن نصر قال نا قاسم بن أصبغ قال نا اسماعيل ابن اسحاق ونا عبد الرحمن بن يحيى قال نا عمر بن محمد الجمحي قال نا على بن عبد العزيز قالاً جميراً نا عبد الله بن مسلمة القعنبي قال نا محمد بن عبد الله بن مسلم ابن أخي الزهرى عن عميه ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن عن أمه أم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل

عن (قل هو الله أحد) فقال «ثلث القرآن أو تعدله» ونا خلف بن قاسم قال نا الحسن بن رشيق قال نا أحمد بن الحسن الصباحي قال نا أبو بشر الهميم بن سهل قال نا سدوس بن علقمة قال نا أبي قال كنت عند أنس بن مالك فقال سمعت رسول الله ﷺ يقول «سورة من القرآن تشفع لصاحبه قتدخله الجنة قال وهي تبارك الذي يده الملك وهو على كل شيء قادر» .

ابن شهاب عن عيسى بن طاجة بن عبيد الله حديث واحد مسنداً :

٤٠٥ — مالك عن ابن شهاب عن عيسى بن طلحة بن عبيد الله عن عبد الله بن عمرو بن العاصي قال وقف رسول الله صلى الله عليه وسلم للناس في حجة الوداع بمنى والناس يسئلونه بفباءه رجل فقال يا رسول الله لم أشعر خلقت قبل أن أخر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم «أخر ولا حرج» ثم جاءه آخر فقال يا رسول الله لم أشعر فتحرت قبل أن أرمى فقال «ارم ولا حرج» قال فما سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن شيء قدم ولا آخر إلا قال «افعل ولا حرج» .

ابن شهاب عن عروة بن الزبير بن العوام خمسة عشر حدثاً منها واحد مرسلاً:

٤٠٦ — مالك عن ابن شهاب أن عمر بن عبد العزيز أخر الصلاة يوماً فدخل عليه عروة بن الزبير وأخبره أن المغيرة بن شعبة أخر الصلاة يوماً وهو بالكوفة فدخل عليه أبو مسعود الأنصاري فقال ما هذا يا مغيرة أليس قد علمت أن جبريل ﷺ نزل فصلى فصلى رسول الله ﷺ ثم صلى فصلى رسول الله ﷺ ثم قال بهذا أمرت فقال عمر بن عبد العزيز إعلم ما تحدث به ياعروة أو إن جبريل هو الذي أقام لرسول الله ﷺ وقت الصلاة قال عروة كذلك كان بشير بن أبي مسعود الأنصاري يحدث عن

أبيه قال عروة ولقد حدثني عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلى العصر والشمس في حجرتها قبل أن تظهر.

٤٠٧ — مالك عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يغتسل من إماء هو الفرق (١) من الجنابة.

٤٠٨ — مالك عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى في المسجد ذات ليلة فصل صلاته ثمان ثم صلى القابلة فكثر الناس ثم اجتمعوا من الليلة الثالثة أو الرابعة فلم يخرج إليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما أصبح قال «قد رأيت الذي صنعتم فلم يمنعنكم من الخروج إليكم إلا أني خشيت أن يفرض عليكم» وذلك في رمضان.

٤٠٩ — مالك عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلى من الليل أحد عشرة ركعة يوتر منها واحدة فإذا فرغ اضطجع على شقه الأيمن حتى يأتيه المؤذن فيصلى ركعتين خفيفتين.

٤١٠ — مالك عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا أشتكي يقرأ على نفسه بالمعوذات وينفث قالت فلما اشتد وجعه كنت أنا أقرأ عليه وأمسح عليه يمينه رجاء بركتها.

٤١١ — مالك عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة أنها قالت ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى سبعة الضحى قط وإن لاستحبها وإن كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليدع العمل وهو يحب أن يعامله خشية أن يعمل به الناس فيفرض عليهم .

٤١٢ — مالك عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها قالت ما خير النبي صلى الله عليه وسلم في أمرين قط الاأخذ أيسرهما ما لم

(١) الفرق مكيال النهاية .

يُكَفِّرُ لِنَفْسِهِ إِلَّا  
أَن تَتَهَبَ حِرْمَةَ اللَّهِ فَيَنْتَقِمَ اللَّهُ بِهَا .

٤١٣ - مالك عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة أم المؤمنين زوج النبي صلى الله عليه وسلم أنها قالت إن أزواج النبي صلى الله عليه وسلم أربدن أن يعيش عثمان بن عفان إلى أبي بكر الصديق رضي الله عنه يسألنه ميراثهن من النبي صلى الله عليه وسلم فقالت لهن عائشة أليس قد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لأنورث ماتركنا فهو صدقة »

٤١٤ - مالك عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة أنها قالت كان عتبة بن أبي وقاص عهد إلى أخيه سعد بن أبي وقاص ألا بن وليدة زمعة مني فاقبضه إليك قالت فلما كان عام الفتح أخذه سعد بن أبي وقاص وقال ابن أخي قد كان عهد إلى فيه فقام عبد بن زمعة فقال أخي وابن وليدة أبي ولد على فراشه فساوقا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال سعد يا رسول الله ابن أخي قد كان عهد إلى فيه وقال عبد بن زمعة أخي ابن وليدة أبي ولد على فراشه فقال النبي صلى الله عليه وسلم هو لك يا عبد بن زمعة ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « الولد للفراش وللعاهر الحجر » ثم قال لسودة بنت زمعة « احتججي منه » لما رأى من شبهه بعتبة بن أبي وقاص قالت فما رأها حتى لقى الله .

٤١٥ - مالك عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام حجة الوداع فأهملنا بعمره ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « من كان معه هدى فليه » بالحج مع العمرة ثم لا يحل حتى يتعل منهما جميعاً قالت فقدمت مكة وأنا حائض فلم أطاف بالبيت ولا بين الصفا والمروة فشكوت ذلك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال « أنصر رأسك وامتشطى وأهلي بالحج ودعى العمرة » قالت ففعلت فلما قضيت

الحج أرسلى رسول الله ﷺ مع عبد الرحمن بن أبي بكر إلى التنعيم فاعتمرت، فقال « هذه مكان عمرتك » قالت فطاف الذين أهلوا بالعمره بالبيت وبين الصفا والمروة ثم حلوا ثم طافوا طوافا آخر بعد أن رجعوا من منى لجهم وأما الذين كانوا أهلوا بالحج أو جمعوا الحج والعمره فانما طافوا طوافا واحدا . قال أبو عمر هذا الحديث رواه يحيى عن مالك باسنادين أحدهما عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة والآخر عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة أردف هذا الاسناد على إسناد عبد الرحمن ولم يتبعه أحد على إسناد عبد الرحمن في هذا الحديث وقد ي بيانه في كتاب التمهيد .

٤٦ - مالك عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة أنها أخبرته أن أفلح أخا أبي القعيس جاء يستأذن عليها وهو عمها من الرضاعة بعد أن نزل الحجاب قالت فأيّدت أن آذن له على فلما جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم أخبرته بالذى صنعت فأمرني أن آذن له على .

٤٧ - مالك عن ابن شهاب أنه سئل عن رضاعة الكبير فقال أخبرني عروة ابن الزبير أن أبو حذيفة بن عتبة بن ربيعة وكان من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان قد شهد بدرًا كان تبني سالمًا الذي يقال له سالم مولى أبي حذيفة كما تبني رسول الله صلى الله عليه وسلم زيد بن حارثة وأنكح أبو حذيفة سالمًا وهو يرى أنه ابنه أنكحه بنت أخيه فاطمة بنت الوليد بن عتبة ابن ربيعة وهي من المهاجرات الأول وهى حيتند من أفضل أيامى قريش فلما أنزل الله تبارك وتعالى في كتابه في زيد بن حارثة أنا نزل فقال (أدعوه لآباءهم هو أقسط عند الله فان لم تعلموا آباءهم فاخوكم في الدين ومواليكم) رد كل واحد من أولئك إلى أبيه فان لم يعلم أبوه رد إلى مولاه فجاءت سهلة بنت سهيل وهي امرأة أبو حذيفة وهي من بني عامر بن لؤى إلى رسول الله ﷺ

فقالت يارسول الله كنا نرى سالماً ولداً وكان يدخل على وأنا فضل في ثوب واحد (١) وليس لنا إلا بيت واحد فإذا ترى في شأنه فقال رسول الله ﷺ فيما بلغنا «أرضعيه خمس رضعات فيحرم بلبنها» وكانت تراه أباً من الرضاعة فأخذت بذلك عائشة أم المؤمنين فيهن كانت تحب أن يدخل عليها من الرجال وكانت تأمر أختها أم كلثوم بنت أبي بكر الصديق وبنات أخيها أن يرضعن من أحبت أن يدخل عليها من الرجال وأبي سائر أزواج رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يدخل عليهن بذلك الرضاعة أحد من الناس وقلن لا والله ما نرى الذي أمر به رسول الله صلى الله عليه وسلم سهلة بنت سهيل إلا رخصة من رسول الله ﷺ في رضاعة سالم وحده لا والله لا يدخل علينا بهذه الرضاعة أحد . فعلى هذا كان أزواج النبي صلى الله عليه وسلم في رضاعة الكبير :

١٨ - مالك عن ابن شهاب عن عروة عن عبد الرحمن بن عبد القاري  
أنه قال سمعت عمر بن الخطاب يقول سمعت هشام بن حكيم بن حزام قرأ  
سورة الفرقان على غير ما أقرؤها وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم أقرأ نيتها  
فكلت أتعجل عليه ثم أمهله حتى انصرف ثم لبنته برداه فجئت به  
رسول الله عليه السلام فقلت يا رسول الله إني سمعت هذا يقرأ سورة الفرقان  
على غير ما أقرأ نيتها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم «أرسله» ثم قال «اقرأ»  
فقرأ القراءة التي سمعته يقرأ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم «هكذا  
أنزلت» ثم قال لي «إقرأ» فقرأتها هكذا أنزلت إن هذا القرآن

٤١٩ - مالك عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا اعتكف يدنى إلى أنزل على سبعة أحرف فاقرئوا ما تيسر منه »

(١) ای مبتدلة فی ثیاب مهنتی .

رأسه فأرجله وكان لا يدخل البيت إلا لحاجة الإنسان. هكذا يقول مالك في هذا الحديث عن عروة عن عمرة. وغيره يجمعهما. وقد أوضحنا الاختلاف في إسناد هذا الحديث في التمهيد.

٤٢٠ - مالك عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير أن أم سليم قالت لرسول الله صلى الله عليه وسلم المرأة ترى في المنام ما يرى الرجل ألغت فقل لها رسول الله صلى الله عليه وسلم «نعم فلتغسل»، فقالت لها عائشة أني (١) لك وهل ترى ذلك المرأة. فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم «تربيت يمينك ومن أين يكون الشبه»، وقد ذكرنا من أسنده عن مالك في التمهيد.

ابن شهاب عن عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب حديث واحد مسند:

٤٢١ - مالك عن ابن شهاب عن عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب عن عبدالله بن عبد الله بن الحارث بن نوفل عن عبدالله بن عباس أن عمر بن الخطاب خرج إلى الشام حتى إذا كان بسرغ لقيه أمراء الأجناد أبو عبيدة ابن الجراح وأصحابه فأخبروه أن الوباء قد وقع بالشام قال ابن عباس فقال عمر بن الخطاب أدع لمهاجرين الأولين فدعاهم فاستشارهم وأخبرهم أن الوباء قد وقع بالشام فاختلفوا عليه وقال بعضهم قد خرجت لأمر ولا نرى أن ترجع عنه وقال بعضهم معك بقية الناس وأصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا نرى أن تقدمهم على هذا الوباء فقال ارتفعوا عنى ثم قال ادعوا إلى الأنصار فدعوه فاستشارهم فسلكوا سبيل المهاجرين واختلفوا كاختلافهم. فقال ارتفعوا عنى ثم قال ادعوا إلى من كان هنا من مشيخة قريش من مهاجرة الفتح فدعوه فلم يختلف عليهم منهم رجلان فقالوا نرى أن ترجع بالناس ولا تقدمهم على هذا الوباء فنادي عمر في الناس إن مصبع على ظهر

(١) في المصرية، «أف لك»

فاصبحوا عليه فقال أبو عبيدة أفراراً من قدر الله فقال عمر لو غيرك قالها يا أبا عبيدة نعم نفر من قدر الله إلى قدر الله أرأيت لو كانت لك إبل فهبطت وادياً له عدو تان إداحماً مخصبة والأخرى جدبة أليس إن رعيت الخصبة رعيتها بقدر الله وإن رعيت الجدبة رعيتها بقدر الله قال فجاء عبد الرحمن ابن عوف وكان غائباً في بعض حاجته فقال إن عندي من هذا علماً سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول «إذا سمعتم به بأرض فلا تقدموا عليه وإذا وقع بأرض وأتم بها فلاتخرجوا فراراً منه»، فحمد الله عمر ثم انصرف.

ابن شهاب عن محمد بن عبد الله بن الحارث الباهشمي حديث واحد:

٤٢٢ - مالك عن ابن شهاب عن محمد بن عبد الله بن الحارث بن نوفل ابن الحارث بن عبد المطلب أنه حدثه أنه سمع سعد بن أبي وقاص والضحاك ابن قيس عام حجج معاوية بن أبي سفيان وهما يذكرون التمتع بالعمرة إلى الحج فقال الضحاك لا يصنع ذلك إلا من جهل أمر الله فقال سعد بئس ما قلت يا ابن أخي فقال الضحاك فإن عمر قد نهى عن ذلك فقال سعد قد صنعتها رسول الله صلى الله عليه وسلم وصنعنها معه.

ابن شهاب عن عامر بن سعد بن أبي وقاص الزهرى القرشى حديث واحد:

٤٢٣ - مالك عن ابن شهاب عن عامر بن سعد بن أبي وقاص عن أبيه أنه قال جاءنى رسول الله صلى الله عليه وسلم يعودنى في عام حجة الوداع من وجمع استدبي فقلت يا رسول الله قد بلغنى من الوجع ماترى وأنا ذو مال ولا يرثى الا ابنة لي فأفتصدق بشئ مالى قال رسول الله عليه السلام «لا» قلت فالشطر قال «لا» ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «الثالث والثالث كثير انك ان تذر ورثتك أغنياء خير لك من أن تذر هم عالة يتکفرون الناس وإنك لن تنفق نفقة تبتغى بها وجه الله إلا أجرت حتى ماتجحلا في أمر أتك» قال قلت يا رسول

الله أَخْلَفَ بَعْدَ اسْحَابِي قَالَ إِنْكَ لَنْ تَخْلُفَ فَتَعْمَلُ عَمَلاً صَالِحاً إِلَّا ازْدَدْتَ  
بِهِ دَرْجَةً وَرَفْعَةً وَلَعْلَكَ أَنْ تَخْلُفَ حَتَّى يَنْتَفِعَ بِكَ أَقْوَامٌ وَيَضُرُّ بِكَ آخْرُونَ  
اللَّهُمَّ أَمْضِ لِأَصْحَابِي هَبْرَتْهُمْ وَلَا تَرْدِهُمْ عَلَى أَعْقَابِهِمْ لَكَ الْبَائِسُ سَعْدُ بْنُ خُولَةَ  
يَرْثَى لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ مَاتَ بِمَكَّةَ»

ابن شهاب عن أبي بكر بن عبد الرحمن القرشي المخزومي حديثان أحدهما  
مرسل عند جمهور الرواة عن مالك ذكر البخاري عن علي بن المديني قال حدثني  
معن بن عيسى عن عبد الملك بن سمي عن أبيه قال كان أبو بكر بن عبد الرحمن  
ابن الحارث بن هشام اسمه أبو بكر و كنيته أبو عبد الرحمن :

٤٢٤ - مالك عن ابن شهاب عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن  
هشام عن أبي مسعود الأنصاري قال نبى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن  
ثمن الكلب و مهر البغى و حلوان الكاهن .

٤٢٥ - مالك عن ابن شهاب عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن  
هشام أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «أيمارجل باع متاعاً فأفلس الذي  
ابتاعه ولم يقبض الذي باعه من ثمنه شيئاً فوجده بعينه فهو أحق به وإن مات  
الذي ابتاعه فصاحب المتاع أسوة الغرماء» وصله عبد الرزاق عن مالك بفعله  
عن أبي بكر عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يروه كذلك  
غيره وقد ذكرنا من تابعه على ذلك في التمهيد .

ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود المهنلي أحد عشر  
حديثاً منها واحد مرسل :

٤٢٦ - مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن  
عبد الله بن عباس أنه قال أقبلت راكباً على أتون وأنا يومئذ قد ناهزت  
الاحتلام ورسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى للناس بمنى ففررت بين يدي

بعض الصف فنزلت فأرسلت الآيات ترتع ودخلت في الصف فلم يذكر ذلك على أحد.

٤٢٧ - مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن عبد الله بن عباس أن أم الفضل بنت الحارث سمعته وهو يقرأ (والمرسلات عرفا) فقالت له يابني لقد ذكرتني بقراءتك هذه السورة إنها الآخر ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ بها في المغرب.

٤٢٨ - مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابن عباس أن سعد بن عبادة استفتى رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقال إن أمى ماتت وعلّها نذر ولم تقضه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم «اقضه عنها»

٤٢٩ - مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابن عباس، عن ميمونة زوج النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سُئل عن الفأرة تقع في السم ف قال «انزعوها وما حول لها فاطر حوه» هذه أحسن الروايات عن مالك في إسناد هذا الحديث وكذلك رواه الشافعى وعبد الرحمن بن مهدى وعبد الله بن نافع وابن أبي أويس وابن أبي مريم وزيد بن عبيدة وأشہب بن عبد العزىز وغير هؤلاء فيه عن مالك اضطراب وأفسد اسناده ابن بکير وأبو مصعب.

٤٣٠ - مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس أنه قال مر رسول الله صلى الله عليه وسلم بشارة ميتة كان أعطاهما مولى لميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم فقال «لا تتفقتم بجلدها» فقالوا يا رسول الله إنها ميتة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم «إنما حرم أكلها» وكذلك جود يحيى إسناد هذا الحديث أيضاً وتابعه على روایته هذه ابن وهب وابن القاسم وجماعة وأفسد اسناده القعنبي وابن بکير وقد ذكرنا الاختلاف في

إسناد هذا الحديث والذي قبله عن مالك عن ابن شهاب أيضاً في كتاب التمهيد

٤٣١ - مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن عبد الله بن عباس عن الصعب بن جثامة الذي أنه أهدى لرسول الله صلى الله عليه وسلم حماراً أو حشياً وهو بالأبواء أو بودان فرده عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فلما رأى مافى وجهى قال «إنالم نرده إليك إلا أنا حرم»

٤٣٢ - مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج إلى مكة عام الفتح في رمضان فقام حتى بلغ النكديد ثم أفطر فأفطر الناس وكانوا يأخذون بالحدث فالحدث من أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم .

٤٣٣ - مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن أبي هريرة وزيد بن خالد الجهنمي أنها أخبراه أن رجلاً اختصاً إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أحدهما يا رسول الله اقض بيننا بكتاب الله وقال الآخر وهو أفقهما أجل يارسول الله فاقض بيننا بكتاب الله وأذن لي في أن أتكلم قال، تكلم، قال إن ابني كان عسيفاً على هذا فزني بأمرأته فأخبرني أن على ابني الرجم فاقتديت منه بمائة شاة وجارية لي ثم إلى سألت أهل العلم فأخبروني أنها على ابني جلد مالية وتغريب عام وأخبروني أنها الرجم على أمرأته فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم «أما والدى نفسى بيده لا قضين بينكمَا بكتاب الله أما ماغنمك وجاريتك فرد عليك» وجلد ابنة مائة وغربه عاماً وأمر أنيساً الأسلمي أن يأتي امرأة الآخر فان اعترفت رجمها فاعترفت فرجمها. قال مالك والعسيف الأجير.

٤٣٤ - مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن أبي هريرة وزيد بن خالد الجهنمي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن الأمة إذا زنت ولم تحصن فقال «إن زنت فاجلدوها ثم إن زنت فاجلدوها ثم إن

زنت فاجلدوها ثم يعوها ولو بضفير (١) » قال ابن شهاب لا أدرى أبعد الثالثة أو الرابعة .

٤٣٥ - مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن أم قيس بنت محسن أنها أتت بابن لها صغير لم يأكل الطعام إلى رسول الله ﷺ فأجلسه في حجره فبأله على ثوبه فدعا رسول الله ﷺ بماء فضحه ولم يغسله .

٤٣٦ - مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله أن رجلا من الأنصار جاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بخارية له سوداء فقال يارسول الله إن على رقبة مؤمنة فان كنت تراها مؤمنة اعتقها فقال لها رسول الله ﷺ، أشهدين ان لا إله إلا الله « قالت نعم قال «فتشهدين أن محمدا رسول الله » قالت نعم قال « افتوقين بالبعث بعد الموت » قالت نعم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « اعتقها » .

ابن شهاب عن سليمان بن يسار حديثان أحدهما مرسل. وسليمان بن يسار هو مولى ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أحد الفقهاء الأجلاء من تابعي أهل المدينة :

٤٣٧ - مالك عن ابن شهاب عن سليمان بن يسار عن عبد الله بن عباس قال كان الفضل بن حباس رديف رسول الله ﷺ خاتمه امرأة من خشم تستفتيه بجعل الفضل ينظر إليها وتنظر إليه بجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يصرف وجه الفضل إلى الشق الآخر فقالت يارسول الله إن فريضة الله في الحج أدركت أبي شيئاً كبيراً لا يستطيع أن يثبت على الراحلة فأنا حجاج عنه قال «نعم» وذلك في حجة الوداع .

٤٣٨ - مالك عن ابن شهاب عن سليمان بن يسار أن رسول الله صلى

(١) أي حبل مقتول من شعر النهاية.

الله عليه وسلم كان يبعث عبد الله بن رواحة إلى خير فيخرص بينه وبين يهود خير قال فجمعوا له حلياً من حل نسائهم فقالوا هذا لك وخفف عنا وتجاوز في القسم فقال عبد الله بن رواحة يامعشر يهود والله إنكم لم أن بعض خلق الله إلى وما ذلك بمحاملي أن أحيف عليكم فأماماً عرضتم به من الرشوة فإنها سحت وإن لا نأكلها فقالوا بهذا قامت السموات والأرض .

ابن شهاب عن محمد بن جبير بن مطعم بن نوفل بن عبد مناف حدثان أحدهما مرسل عند أكثر رواة الموطأ :

٤٣٩ - مالك عن ابن شهاب عن محمد بن جبير بن مطعم عن أبيه أنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ بالطور في المغرب .

٤٤٠ - مالك عن ابن شهاب عن محمد بن جبير بن مطعم أن النبي ﷺ قال «لني خمسة أسماء أنا محمد وأنا أحمد وأن الماحي الذي يمحو الله في الكفرة وأنا الحاسرون الذي يحشر الناس على قدمي وأنا العاقب» قد ذكرنا من وصله في كتاب التمهيد ابن شهاب عن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب ثلاثة أحاديث أحدها مسندة والآخران مرسلان :

٤٤١ - مالك عن ابن شهاب عن علي بن الحسين بن علي عن عمر بن عثمان بن عفان عن أسامة بن زيد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «لا يرث المسلم الكافر» هكذا يقول مالك عمر وسائر رواة ابن شهاب يقولون عمرو بن عثمان .

٤٤٢ - مالك عن ابن شهاب عن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب أنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكبر في الصلاة لمن اخفي ورفع فلم تزل تلك صلاته حتى لقى الله .

٤٤٣ - مالك عن ابن شهاب عن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب أن

رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «من حسن اسلام المرء تركه مالا يعنيه» قد ذكرنا في التمهيد من وصل هذا الحديث وذكرنا الاختلاف على ابن شهاب في ذلك.

ابن شهاب عن عباد بن تميم الانصارى حديث واحد :

- ٤٤٤ - مالك عن ابن شهاب عن عباد بن تميم عن عميه أنه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم مستلقياً في المسجد واضعاً إحدى رجليه على الأخرى
- ٤٤٥ - ابن شهاب عن سالم بن عبد الله بن عمر تسعه أحاديث منها ثلاثة مرسلة وسائرها متصلة مسندة ومنها حديث واحد شركه فيه أخوه حمزة بن عبد الله بن عمر :

٤٤٥ - مالك عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه عبد الله ابن عمر أن رسول الله ﷺ كان اذا افتح الصلاة رفع يديه حذو منكبيه وإذا رفع رأسه من الركوع رفعهما كذلك أيضاً وقال «سمع الله لمن حمده ربنا ولد الحمد» و كان لا يفعل ذلك في السجود . هكذا رواه يحيى لم يذكر فيه الرفع عند الانبطاط إلى الركوع وتابعه على ذلك جماعة من رواة الموطأ منهم القعنبي وأبو مصعب وابن بكر(١) وسعيد بن عفیر وابن أبي مريم . ورواه ابن وهب وابن القاسم ومعن بن عيسى(٢) وابن أبي أولياس(٣) عن مالك فذكرروا فيه الرفع عند الانبطاط إلى الركوع قالوا فيه ان رسول الله ﷺ كان إذا افتح الصلاة رفع يديه حذو منكبيه وإذا رکم وإذا رفع رأسه من الركوع . وكذلك رواه يحيى القطان عن مالك وكذلك رواه جماعة أصحاب ابن شهاب وهو الصواب .

---

(١) في المصرية زيادة « ومعن بن عيسى » (٢) غير موجودة هنا في المصرية بل متقدمة كما تقدم (٣) في المصرية زيادة « وابن مهدي وابن المبارك »

٤٤٦ - مالك عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه أن رسول الله ﷺ مر على رجل وهو يعظ أخاه في الحياة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « دعه فإن الحياة من الآيات »

٤٤٧ - مالك عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه أن رسول الله ﷺ صلى المغرب والعشاء بالمزدلفة جمياً .

٤٤٨ - مالك عن ابن شهاب عن سالم ومحزنة ابى عبد الله بن عمر عن أبيهما أن رسول الله ﷺ قال « الشؤم في الدار والمرأة والفرس »

٤٤٩ - مالك عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله أنه قال كتب عبد الملك بن مروان الى الحجاج بن يوسف أن لا تختلف عبد الله بن عمر في شيء من أمر الحج قال فلما كان يوم عرفة جاءه عبد الله بن عمر حين زالت الشمس وانا معه فصاح به عند سرادقه اين هذا نخرج اليه الحجاج وعليه ملحقة معصفرة فقال ما لك يا بابا عبد الرحمن فقال الرواح ان كنت تريد السنة فقال أهذه الساعة قال نعم قال فأنظرنى حتى أفيض على ما شئت ثم أخرج فنزل عبد الله حتى خرج الحجاج فسار بيته وبين أبيه فقلت ان كنت تريد أن تصيب السنة فأقصر الخطبة وعجل الصلاة قال فجعل ينظر الى عبد الله بن عمر كيما يسمع ذلك منه فلما رأى ذلك عبد الله قال صدق وهذا الحديث يدخل عندهم في المسند لقوله فيه إن كنت تريد السنة لا يختلفون في ذلك لأنه إذا أطلق الصاحب ذكر السنة فالمراد سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وكذاك إذا أطلقها غيره مالم تضف إلى صاحبها كقوتهم سنة العمررين وما أشبه ذلك .  
 ٤٥٠ - مالك عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله أن عبد الله بن محمد بن أبي بكر الصديق أخبر عبد الله بن عمر عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه

وسلم قال «ألم ترى أن قومك حين بنوا الكعبة اقتصرت عن قواعد إبراهيم»  
 قالت فقلت يا رسول الله ألا تردها على قواعد إبراهيم فقال رسول الله صلى  
 الله عليه وسلم «لولا حدثنا قومك بالكفر لفعلت» قال فقال ابن عمر لمن  
 كانت عائشة سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم مأوري رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم ترك استلام الركينين الذين يليان الحجر لأن البيت  
 لم يتم على قواعد إبراهيم.

٤٥١ - مالك عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله بن عمر أن رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم قال «إن بلا لا ينادي بليل فشكروا وأشربوا حتى ينادي ابن  
 أم مكتوم» قال وكان ابن أم مكتوم رجلاً أعمى لا ينادي حتى يقال له أصبحت  
 أصبحت. هكذا رواه يحيى مرسلاً عن سالم لم يقل فيه عن أبيه وتابعه على ذلك  
 أكثر رواة الموطأ ومن تابعه على ذلك ابن الفاسم والشافعي وابن بكير  
 وأبو المصعب وعبد الله بن يوسف التنسى ومصعب الزيرى ومحمد بن  
 الحسن و محمد بن المبارك الصوارى وسعيد بن عفیر و معن بن عيسى ووصله  
 جماعة عن مالك فقالوا فيه عن سالم عن أبيه عن النبي صلى الله  
 عليه وسلم ومن رواه هكذا امسندا القعنى وعبد الرزاق وأبوقرة (١)  
 وعبد الله بن نافع ومطرف وابن أبي أويس وعبد الرحمن بن مهدى وإسحاق  
 ابن إبراهيم الحنفى و محمد بن عمر الواقدى وأبو قتادة الحرانى و محمد بن حرب  
 الابرش وزهير بن عباد و كامل بن طلحة و ابن وهب في رواية احمد بن صالح عنه.  
 ٤٥٢ - مالك عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله أن عمر بن الخطاب  
 رضى الله عنه إنما رجع بالناس عن حديث عبد الرحمن بن عوف عن النبي  
 عليه السلام في الطاعون على ما تقدم ذكره.

(١) في المصرية زيادة وروح بن عبادة .

٤٥٣ - مالك عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله انه قال دخل رجل من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم المسجد يوم الجمعة وعمر بن الخطاب يخطب فقال عمر أية ساعه منه قال يا أمير المؤمنين انقلبت من السوق فسمعت النداء فمازدت على أن توضأ فقال عمر الوضوء أيضا وقد علمت أن رسول الله ﷺ كان يأمر بالغسل هكذا رواه أكثر الرواية مرسلا ووصله روح بن عبادة وإبراهيم بن طهمان وعثمان بن الحكم والقعنبي في رواية إسماعيل بن إسحاق عنه فجعلوه عن سالم عن ابن عمر.

ابن شهاب عن عبد الله والحسن ابني محمد بن الحنفية حديث واحد مستد :

٤٥٤ - مالك عن ابن شهاب عن عبد الله والحسن ابني محمد بن علي بن أبي طالب عن أبيهما أن رسول الله ﷺ نهى عن متعة النساء يوم خير و عنأكل لحوم الحمر الاهلية قد أوضحنا في كتاب التمهيد متى وقع النهي عن متعة النساء فان الاختلاف في ذلك كثير وأما النهي يوم خير عنأكل لحوم الحمر الاهلية فصحيح وبالله التوفيق .

ابن شهاب عن عطاء بن يزيد الليثي أربعة أحاديث أحدها مرسل :

٤٥٥ - مالك عن ابن شهاب عن عطاء بن يزيد الليثي عن أبي سعيد الخدرى أن ناساً من الانصار سألوا رسول الله ﷺ فأعطاهم ثم سأله فأعطاه حتى نهد ما عنده ثم قال «ما يكون عندى من خير فلن أدخله عنكم ومن يستغف يغفر الله ومن يستغف يغفر الله وما أعطى أحد عطاء خيراً وأوسع من الصبر » .

٤٥٦ - مالك عن ابن شهاب عن عطاء بن يزيد الليثي عن أبي سعيد الخدرى أن رسول الله ﷺ قال « اذا سمعتم النداء فقولوا مثل ما يقول المؤذن »

٤٥٧ - مالك عن ابن شهاب عن عطاء بن يزيد الليثي عن أبي أيوب

الانصاري أن رسول الله ﷺ قال «لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث ليالٍ لتقىان فيعرض هذا ويعرض هذا وخيرهما الذي يبدأ بالسلام».

٤٥٨ - مالك عن ابن شهاب عن عطاء بن يزيد الليثي عن عبيد الله بن عدى بن الخيار انه قال بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم جالس بين ظهراني الناس إذ جاءه رجل فساره فلم يدر مساره به حتى جهر رسول الله صلى الله عليه وسلم فإذا هو يستأذنه في قتل رجل من المنافقين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم حين جهر «أليس يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله» فقال الرجل بلى ولا شهادة له قال «أليس يصلى» قال بلى ولكن لا صلة له فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم «أولئك الذين ينهاي الله عنهم».

ابن شهاب عن عبد الرحمن الاعرج القرائى ثلاثة أحاديث مسندة. وهو عبد الرحمن بن هرمز مولى محمد بن ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب يكنى أبا داود وهو أحد أئمة القرآن الأجلة بالمدينة الذين أخذ عنهم نافع القراءة وتوفي أبو داود الأعرج بالاسكندرية سنة تسع عشرة وما يات:

٤٥٩ - مالك عن ابن شهاب عن الأعرج عن أبي هريرة أنه كان يقول شر الطعام طعام الوليمة يدعى لها الأغنياء ويترك المساكين ومن لم يأت الدعوة فقد عصى الله ورسوله .

٤٦٠ - مالك عن ابن شهاب عن الأعرج عن عبد الله بن بحينة أنه قال صلى لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتين ثم قام فلم يجلس فقام الناس معه فلما قضى صلاته ونظرنا تسليمه كبر ثم سجد سجدين وهو جالس قبل التسليم ثم سلم .

٤٦١ - مالك عن ابن شهاب عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «لا يمنع أحدكم جاره خشبة يغرزها في جداره» ثم

يقول أبو هريرة مالى أراك عنها معرضين والله لأرمي بها بين اكتافكم .  
 ابن شهاب عن أبي عبيده مولى ابن أزهر حديثان . واسم أبي عبيد هذا سعد  
 ابن عبيد مولى عبد الرحمن بن أزهر بن عوف ابن أخي عبد الرحمن بن عوف (١) :  
 ٤٦٢ - مالك عن ابن شهاب عن أبي عبيد مولى ابن أزهر أنه قال شهدت  
 العيد مع عمر بن الخطاب رضى الله عنه فصلى بهم ثم انصرف خطب الناس  
 فقال إن هذين يومان نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صيامهما  
 يوم فطركم من صيامكم والآخر يوم تأكلون فيه من نسائمكم . قال أبو عبيد  
 ثم شهدت العيد مع عثمان بن عفان فجاءه فصلى ثم انصرف خطب فقال إنه  
 قد اجتمع لكم في يومكم هذا عيدان فمن أحب من أهل العالية أن  
 ينتظر الجمعة فليستظرها ومن أحب أن يرجع فليرجع فقد أذنت له . قال  
 أبو عبيد ثم شهدت العيد مع علي بن أبي طالب وعثمان بن عفان محصور  
 بباء فصلى ثم انصرف خطب .

٤٦٣ - مالك عن ابن شهاب عن أبي عبيد مولى ابن أزهر عن أبي هريرة  
 أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « يستجاب لأحدكم مالم يعجل فيقول  
 دعوت فلم يستجب لي » .

ابن شهاب عن أبي إدريس الخوارزمي حديثان . واسم أبي إدريس عائز  
 الله بن عبدالله لا يختلفون في ذلك . وهو شامي من كبار التابعين قاضي أهل دمشق  
 بعد فضالة بن عبيد . ولد أبو إدریس الخوارزمي عام حنين :

٤٦٤ - مالك عن ابن شهاب عن أبي إدريس الخوارزمي عن أبي ثعلبة  
 الخشنى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « أكل كل ذي ناب من السباع

(١) في المصرية زيادة « ومهما من يجعله عبد الرحمن بن عوف »

حرام». هكذا قال يحيى في هذا الحديث بهذا الاستناد أكل كل ذي ناب من السباع حرام. ولم يتبعه أحد على هذا اللفظ في هذا الأسناد وإنما هذا لفظ حديث مالك عن اسماعيل بن أبي حكيم عن عبيدة بن سفيان الحضرمي عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم، وأما لفظ حديث ابن شهاب هذا عن أبي إدريس الخولاني عن أبي ثعلبة فهو أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن أكل كل ذي ناب من السباع. وقد اختلف العلماء في معنى النهي هنا فنهم من حمله على التحريم ومنهم من حمله على الكراهة والتزية وقد أوضحنا القول في ذلك في كتاب التمهيد.

٤٦٥ - مالك عن ابن شهاب عن أبي إدريس الخولاني عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «من توضأ فليسترش ومن استجممر فليوتر» ابن شهاب عن ابن أكيمه الليثي حديث واحد مسنده، وقد ذكرنا الاختلاف في اسم ابن أكيمه في كتاب التمهيد.

٤٦٦ - مالك عن ابن شهاب عن ابن أكيمه الليثي عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم انصرف من صلاة جهر فيها بالقراءة فقال «هل قرأتم منكم أحد آنفا» فقال رجل نعم أنا يارسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم «أني أقول مالي أنا زع القرآن» فاته الناس عن القراءة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما جهر فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم بالقراءة حين سمعوا بذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم. قال أبو عمر قوله فاته الناس إلى آخر الحديث من كلام ابن شهاب. وقد قيل أنه من قول أبي هريرة.

ابن شهاب عن ابن لكتعب بن مالك الانصارى حدثنا أحد هما مرسل. وقد ذكرنا بني كعب بن مالك في كتاب التمهيد:

٤٦٧ - مالك عن ابن شهاب عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك أنه أخبره أن أباه كعب بن مالك كان يحدث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «إنما نسمة المؤمن طائر يعلق في شجر الجنة حتى يرجعه الله إلى جسده يوم يبعثه»

٤٦٨ - مالك عن ابن شهاب عن ابن لكتعب بن مالك الأنصاري قال حسبت أنه قال عبد الرحمن بن كعب أنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم الذين قتلوا ابن أبي الحقيق عن قتل النساء والولدان قال فكان رجل منهم يقول برحت بنا أمراً ابن أبي الحقيق بالصياح فأرفع عليها السيف ثم أذكر نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأكف ولو لا ذلك استرحناها.

ابن شهاب عن ابن محيصه الأنصاري الحارثي حديث مرسلاً عند عامة الرواية عن مالك . واسم ابن محيصه حرام بن سعد بن محيصه بن مسعود :

٤٦٩ - مالك عن ابن شهاب عن ابن محيصه الأنصاري أحد بن حارثة أنه استأذن رسول الله صلى الله عليه وسلم في إجازة الحجامة فنهاه عنها فلم يزل يستأذنه ويسأله حتى قال له أعلمه نضاحك . يعني رقيقك . هكذا قال يحيى في هذا الحديث عن ابن محيصه أنه استأذن رسول الله صلى الله عليه وسلم وتابعه على ذلك ابن القاسم . وذلك من الغلط الذي لا إشكال فيه عند أهل العلم . وليس سعد بن محيصه صحبة فكيف لابنه حرام ولا يختلفون أن الذي روى عنه الهرى هذا الحديث وحديث ناقة البراء هو حرام بن سعد بن محيصه وقال ابن وهب ومطرف وابن بكير وابن نافع والمعنى في هذا الحديث عن مالك عن ابن شهاب عن بن محيصه عن أبيه وهو مع هذا كله مرسلاً في رواية مالك وقد ذكرنا من أسنده من أصحاب ابن شهاب في كتاب التمهيد . وقال المعنى في هذا الحديث أعلمه ناصحك رقيقك وهو يشبه رواية يحيى . وقال ابن بكير نضاحك رقيقك . وقال ابن القاسم في تفسير النضاح الرقيق قال

ويكون في الأبل. وقال الليث وغيره من أصحاب ابن شهاب في هذا الحديث  
فلم يزل به حتى قال أطعمه رقيقك واعلنه ناخصك وهذا هو الصواب . وقال  
الخليل والناضج الجمل يستنقى عليه . وقد ديننا القول في إجازة الحجام في كتاب التمهيد:  
٧٠ - مالك عن ابن شهاب عن حرام بن سعد بن محيصه أن ناقة للبراء بن  
عاذب دخلت حائط رجل فأفسدت فيه فقضى رسول الله صلى الله عليه  
وسلم أن على أهل الحوائط حفظها بالنهار وأن ما أفسدت المواشي بالليل  
ضامن على أهلها إنهم هكذا روى هذا الحديث جميع رواة الموطأ مرسلاً  
وكذلك رواه أصحاب ابن شهاب إلا ابن عيينة فإنه رواه عن الزهرى عن  
سعید بن المسیب وحرام بن سعد جمعهما جميعاً في هذا الحديث ولم يقل ذلك  
غير بن عيينة عن ابن شهاب فيما أعلم والله أعلم وقال فيه عبد الرزاق عن  
معمر عن الزهرى عن حرام بن سعد بن محيصه عن أبيه ولم يتبع على قوله  
فيه عن أبيه .

ابن شهاب عن عثمان بن اسحاق بن خرشة حديث واحد مرسل:  
٧١ - مالك عن ابن شهاب عن عثمان بن إسحاق بن خرشة عن قبيصة بن  
ذؤيب قال جاءت الجدة إلى أبي بكر الصديق رضي الله عنه تسأله ميراثها فقال  
لها أبو بكر مالك في كتاب الله شيء وما علمنا لك في سنة رسول الله صلى  
الله عليه وسلم شيئاً فارجعه حتى أسأل الناس فسأل الناس فقال المغيرة بن شعبة  
حضرت رسول الله صلى الله عليه وسلم السادس فقال أبو بكر هل معك  
غيرك فقام محمد بن مسلمة الأنصاري فقال مثل ما قال المغيرة بن شعبة فأنفذه لها  
أبو بكر الصديق رضي الله عنه ثم جاءت الجدة الأخرى إلى عمر تسأله ميراثها فقال  
مالك في كتاب الله شيء وما كان القضاء الذي قضى به إلا لغيرك وما أنا بآئدف  
الفرائض شيئاً ولكنه ذلك السادس فإن اجتمعنا فيه فهو بينكم وأيتكم خلت به فهو لها

ابن شهاب عن أبي بكر بن عبيد الله بن عبد الله بن عمر بن الخطاب  
حديث واحد مسنده :

٤٧٢ - مالك عن ابن شهاب عن أبي بكر بن عبيد الله بن عبد الله بن عمر عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «إذا أكل أحدكم فليأكل يمينه ولشرب يمينه فإن الشيطان يأكل بشماله ويشرب بشماله» أبو بكر بن عبيد الله بن عبد الله بن عمر أدرك جده عبد الله بن عمرو روى عنه هذا الحديث كان أبوه شقيق سالم أحهما أمة وأما عبد الله بن عبد الله بن عمر فأمه صافية بنت أبي عبيد واليه أوصى أبوه عبد الله بن عمر ومات عبد الله بن عبد الله بن عمر سنة خمس ومائة ومات عبد الله قبل سالم بستة سنة خمس ومائة أيضاً في أول خلافة هشام ومات سالم ستة ست ومائة .

ابن شهاب عن عباد بن زياد حديث واحد . قد ذكرنا عباد بن زياد وما جاء عن مالك في أسناده هذا من الوهم فيه في كتاب التمهيد والحمد لله . واختصار ذلك أن مالك قال فيه عن ابن شهاب عن عباد بن زياد وهو من ولد المغيرة ابن شعبة وهذا من الغلط الذي لا خفاء به عند أحد من أهل العلم بالآثار والأنساب وإنما هو عباد بن زياد بن أبي سفيان لاختلاف في ذلك وفي التمهيد بيان ذلك (١) والحمد لله :

٤٧٣ - مالك عن ابن شهاب عن عباد بن زياد وهو من ولد المغيرة بن شعبة عن أبيه المغيرة بن شعبة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذهب حاجته في غزوة تبوك قال المغيرة فذهبت معه بناء فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فسكت عليه الماء ففسل وجهه ثم ذهب يخرج يديه من كفي جبهه فلم يستطع من ضيق كفي الجبهة فآخرجهما من تحت الجبهة ففسل يديه ومسح

(١) في المصرية زيادة «وما قيل في زياد»

برأسه ومسح على الخفين فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم وعبد الرحمن ابن عوف يومهم وقد صلى لهم ركعة فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الركعة التي بقيت عليهم ففرغ الناس فلما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاته قال «أحسنتم» لم يقل في إسناد هذا الحديث من رواة الموطأ عن أبيه المغيرة إلا يحيى بن يحيى.

ابن شهاب عن رجل من آل خالد بن أسيد حديث واحد. وهو أمية ابن عبد الله بن أسيد بن أبي العيص بن أمية بن عبد شمس :

٤٧٤ - مالك عن ابن شهاب عن رجل من آل خالد بن أسيد أنه سأله عبد الله بن عمر فقال يا أبا عبد الرحمن إننا نجد صلاة الحرف وصلاة الحضر في القرآن ولا نجد صلاة السفر فقال ابن عمر يا ابن أخي إن الله بعثينا محمداً صلى الله عليه وسلم ولا نعلم شيئاً فاما نفعل كارأيناه يفعل هكذا يروى مالك هذا الحديث عن ابن شهاب عن رجل من آل خالد بن أسيد. وسائر اصحاب ابن شهاب يروونه عن ابن شهاب عن عبد الله بن أبي بكر بن عبد الرحمن عن أمية بن عبد الله بن خالد بن أسيد عن ابن عمرو وهذا هو الصواب في إسناد هذا الحديث.

ابن شهاب عن عمرة فيما رواه يحيى وحده وهو خطأ الحديث واحد مرسل:

٤٧٥ - مالك عن ابن شهاب عن عمرة بنت عبد الرحمن أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أراد أن يعتكف فلما انصرف إلى المكان الذي أراد أن يعتكف فيه وجد أختيه خباء عائشة وخباء حفصة وخباء زينب فلما رآها سأل عنها فقيل له هذا خباء عائشة وحفصة وزينب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم «البر يقولون بهن» ثم انصرف فلم يعتكف حتى اعتكف عشرة من شوال لم يتابع يحيى على رواية هذا الحديث عن مالك عن ابن شهاب

أحد من رواة الموطأ وهو عندهم غلط وخطأ وإنما هذا الحديث في الموطأ  
مالك عن يحيى بن سعيد عن عمرة وهو محفوظ لـ يحيى بن سعيد عن عمرة  
من رواية الثقات وهذا الحديث مما رواه يحيى عن زياد بن عبد الرحمن عن  
مالك ولا أعلم من جاء الخطأ فيه أمن زياد أم من يحيى وهو خطأ واضح  
وقد بينا ذلك في كتاب التمهيد .

ابن شهاب عن أبي بكر بن سليمان بن أبي حشمة حديث واحد مرسل يتصل  
من وجوه صحاح :

٤٧٦ - مالك عن ابن شهاب عن أبي بكر بن سليمان بن أبي حشمة قال  
بلغني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ركع ركعتين من إحدى صلاته  
النهار الظهر أو العصر فسلم من اثنتين فقال له ذو الشهالين رجل من بنى زهرة  
ابن كلاب أقصرت الصلاة يا رسول الله أم نسيت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
عليه وسلم «ما قصرت الصلاة وما نسيت» فقال له ذو الشهالين قد كان بعض  
ذلك يا رسول الله فأقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم على الناس فقال  
«أصدق ذو اليدين» قالوا نعم يا رسول الله فأتم رسول الله صلى الله عليه وسلم  
ما باقى من الصلاة ثم سلم .

ابن شهاب عن ابن السباق واسمها عبيدة من بنى عبدالدار بن قصى حديث  
واحد مرسل :

٤٧٧ - مالك عن ابن شهاب عن ابن السباق أن رسول الله صلى الله عليه وسلم  
قال في جمعة من الجماع «يامعاشر المسلمين إن هذا يوم جعله الله عيداً  
فاغتسلوا ومن كان عنده طيب فلا يضره أن يمس منه وعليكم بالسواء».  
ابن شهاب عن صفوان بن عبد الله بن صفوان بن أمية الجحفي حديث  
واحد مرسل :

٤٧٨ - مالك عن ابن شهاب عن صفوان بن عبد الله بن صفوان بن أمية أن صفوان بن أمية قيل له إنه من لم يهاجر هلاك فقدم صفوان المدينة فنام في المسجد وتوسد رداءه فجاء سارق فأخذ رداءه فأخذ صفوان السارق فجاء به إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمر رسول الله ﷺ أن تقطع يده فقال صفوان إن لم أرد هذا يارسول الله هو عليه صدقة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم «فهلا قبل أن تأني به».

### (مراييل ابن شهاب عن نفسه)

٤٧٩ - مالك عن ابن شهاب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلى يوم الفطر ويوم الأضحى قبل الخطبة.  
 ٤٨٠ - مالك عن ابن شهاب أنه بلغه أن أبا بكر الصديق وعمر كانوا يفعلان ذلك .

٤٨١ - مالك عن ابن شهاب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «لا يجتمع دينان في جزيرة العرب»

٤٨٢ - مالك عن ابن شهاب انه بلغه أن نساءً كن في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم يسلمن بأرضهن وهن غير مهاجرات وأزواجهن حين أسلمن كفار منها بنت الوليد بن المغيرة وكانت تحت صفوان بن أمية فأسلمت يوم الفتح وهرب زوجها صفوان بن أمية من الاسلام فبعث إليه رسول الله ﷺ ابن عمها وهب بن عمير برداء رسول الله ﷺ أماناً لصفوان بن أمية ودعاه رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى الاسلام وأن يقدم عليه فان رضى أمر أقبله وإلا سيره شهرين فلما قدم صفوان على رسول الله صلى الله عليه وسلم برداءه ناداه على رءوس الناس فقال يا محمد هذا وهب بن عمير جاءني

بردائك وزعم أنك دعوتنى إلى القدوم عليك فان رضيت أمراً قبله وإلا سيرتني شهرين فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم «انزل أباوهب» فقال لا والله لأنزل حتى تبين لي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم «بل لك تسير أربعة أشهر» فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل هوازن بحنين فأرسل إلى صفوان بن أمية يستعيده أداة وسلاماً عنه فقال صفوان أطوعاً أم كرها فقال «بل طوعاً، فأغاره صفوان الأداة والسلاح التي عنده ثم خرج مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو كافر فشهد حنيناً والطائف وهو كافر وأمرأته مسلمة ولم يفرق رسول الله صلى الله عليه وسلم بينه وبين زوجها واستقرت عنده أمرأته بذلك النكاح.

٤٨٣ - مالك عن ابن شهاب قال كان بين إسلام صفوان بن أمية وبين إسلام امرأته نحو من شهر. قال ابن شهاب ولم يبلغنا أن امرأة هاجرت إلى الله ورسوله وزوجها كافر مقيم بدار الكفر إلا فرق هجرتها بينها وبين زوجها إلا أن يقدم مهاجراً قبل أن تنقضى عدتها.

٤٨٤ - مالك عن ابن شهاب عن عبد الله بن عمرو بن العاصي أنه قال لما قدمنا المدينة نالنا وباء من وعكرها شديد فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم على الناس وهم يصلون في سبعة أيام قعوداً فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم «صلاة القاعد مثل نصف صلاة القائم».

٤٨٥ - مالك عن ابن شهاب أن أم حكيم بنت الحارث بن هشام وكانت تحت عكرمة بن أبي جهل فأسلمت يوم الفتح بمكة وهرب زوجها عكرمة ابن أبي جهل من الإسلام حتى قدم اليه فارتحلت أم حكيم حتى قدمت عليه باليمن فدعوه إلى الإسلام فأسلمت وقدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح فلما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم وثب إليه فرحاً وما

عليه رداء حتى بايده فثبتنا على نكاحهما .

٤٨٦ - مالك عن ابن شهاب أنه قال بلغني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لرجل من ثقيف أسلم وعنه عشر نسوة حين أسلم الثقفي « أمسك منهن أربعاً وفارق سائرهن ». .

٤٨٧ - مالك عن ابن شهاب قال بلغني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذ الجزية من مجوس البحرين وأن عمر أخذها من مجوس فارس وأن عثمان أخذها من ببر .

٤٨٨ - مالك عن ابن شهاب أن عائشة وحفصة زوجي النبي صلى الله عليه وسلم أصبحتا صائمتين ممتنعتين فأهدى لهم طعام فأفطرتا عليه فدخل عليهما رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت عائشة فقالت حفصة وبدرتني بالكلام وكانت بنت أبيها يارسول الله إني أصبحت أنا وعائشة صائمتين ممتنعتين فأهدى لنا طعام فأفطرنا عليه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أقضيا يوماً مكانه آخر ». .

٤٨٩ - مالك عن ابن شهاب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبا بكر وعمر كانوا يمشون أمام الجنائزة (١) .

٤٩٠ - مالك عن ابن شهاب أنه أخبره أن رجلاً اعترف على نفسه بالزنا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وشهد على نفسه أربع مرات فأمر به رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجم وقد كان أحصن .

٤٩١ - مالك عن ابن شهاب أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه نشد الناس بمنى من كان عنده علم من الديمة أن يخربني فقام الضحاك بن سفيان الكلابي فقال كتب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أورث امرأة

(١) في المصرية زيادة « والخلفاء هلم جراً » وعبد الله بن عمر

أشيم الصبابي من دية زوجها فقال له عمر بن الخطاب رضى الله عنه أدخل  
الخباء حتى آتيك فلما نزل عمر بن الخطاب رضى الله عنه أخبره الضحاك  
فقضى بذلك عمر بن الخطاب. قال مالك قال ابن شهاب وكذا قتل أشيم خطأ  
٤٩٢ - مالك عن ابن شهاب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث  
عبد الله بن حداقة أيام من يطوف يقول إنما هي أيام أكل وشرب وذكر الله.  
٤٩٣ - مالك عن ابن شهاب أنه قال ما نحر رسول الله صلى الله عليه  
وسلم عنه وعن أهل بيته إلا بدنه واحدة أو بقرة واحدة. قال مالك لأدرى  
أيتها قال ابن شهاب .

### ( أبو الزبير المكي وأسمه محمد بن مسلم بن تدرس )

مولى حكيم بن حرام توفي سنة ثمان وعشرين وما يزيد على ذلك عن ثمانين  
أحاديث مسندة :

٤٩٤ - مالك عن أبي الزبير المكي عن جابر بن عبد الله أنه قال نحرنا مع  
رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الحديبية البدنة عن سبعة والبقرة عن سبعة  
٤٩٥ - مالك عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله أن رسول الله ﷺ  
نهى عن أكل لحوم الضحايا بعد ثلاثة ثم قال بعد « كلوا وزروا وادخروا » (١)  
٤٩٦ - مالك عن أبي الزبير المكي عن جابر بن عبد الله أن رسول الله صلى الله  
عليه وسلم نهى أن يأكل الرجل بشملة أو يمشي في نعل واحدة وإن يشتمل الصماء (٢)

(١) في المصرية « وتصدقوا » في مكان « وتزودوا »

(٢) هو أن يتجلل الرجل بشوبه ولا يرفع منه جانبها وإنما قيل لها صماء لأنها  
يسد على يديه ورجله المنافذ كلها كالصخرة الصماء التي ليس فيها خرق ولا  
صدع والفقهاء يقولون هو أن يتغطى بشوب واحد ليس عليه غيره ثم يرفعه

وان يحتبى فى ثوب واحد كاشفاً عن فرجه.

٤٩٧ - مالك عن أبي الزبير المكي عن جابر بن عبد الله السلمي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اغلقوا الباب واكتفوا الاناء أو خمروا الاناء أو أوكروا الاناء واطقووا المصباح فان الشيطان لا يفتح بابا مغلقا ولا يحل وكاء ولا يكشف انه وإن الفويسق تضرم على الناس بيتهם . هكذا روى يحيى بيتهم وغيره يروى بيتهم .

٤٩٨ - مالك عن أبي الزبير المكي عن طاوس اليماني عن عبد الله بن عباس أن رسول الله ﷺ كان يعلمه هذا الدعاء كا يعلهم السورة من القرآن يقول « اللهم إني أعوذ بك من عذاب جهنم وأعوذ بك من عذاب القبر وأعوذ بك من فتنة المسيح الدجال وأعوذ بك من فتنة الحيا والممات »

٤٩٩ - مالك عن أبي الزبير المكي عن طاوس اليماني عن عبدالله بن عباس أن رسول الله ﷺ كان إذا قام إلى الصلاة من جوف الليل يقول « اللهم لك الحمد أنت نور السموات والارض ولك الحمد أنت قيام السموات والأرض ولك الحمد أنت رب السموات والأرض ومن فيهن أنت الحق وقولك الحق ووعدك الحق ولقولك حق والجنة حق والنار حق (١) اللهم لك اسلمت وبك آمنت وعاليك توكلت وإليك أنبت وبك خاصمت وإليك حاكمت فاغفر لي ما قدمت وأخرت وأسررت وأعلنت أنت إلهي لا إله إلا أنت »

٥٠٠ - مالك عن أبي الزبير المكي عن أبي الطفيل عامر بن وائلة أن معاذ ابن جبل أخبره أنهم خرجوا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام تبوك فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجمع بين الظهر والعصر والمغرب من أحد جانبيه فيضعه على منكبيه فتكتشف عورته . النهاية .

(١) في المصرية زيادة « والساعة حق »

قال فأخر الصلاة يوماً ثم خرج فصلى الظهر والعصر جميعاً ثم دخل  
ثم خرج فصلى المغرب والعشاء جميعاً ثم قال إنكم ستأتون غداً إن شاء الله  
عين تبوك وإنكم لن تأتواها حتى يضحي النهار فن جاءها فلا يمسن من  
مائتها شيئاً حتى آتني قال فجئناها وقد سبقنا إليها رجلان والعين تبض بشيء  
من ماء فسألهما رسول الله صلى الله عليه وسلم «هل مسستها من مائتها شيئاً» فقالا لنعم  
فسببهما رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال لها ما شاء الله أن يقول ثم غرفوا  
بأيديهم من العين قليلاً قليلاً حتى اجتمع في شيء ثم غسل فيه رسول الله صلى  
الله عليه وسلم وجهه ويديه ثم أعاده فيها فجرت العين بماء كثير فاستقي الناس ثم قال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم «يوشك يامعاذ إن طالت بك حياة أن ترى  
ما هاهنا قد ملي جناناً».

٥٠١- مالك عن أبي الزبير المكي عن سعيد بن جبير عن ابن عباس أنه قال  
صلى الله صلي الله عليه وسلم الظهر والعصر جميعاً والمغرب والعشاء  
جميعاً في غير خوف ولا مifer. قال يحيى قال مالك أرى ذلك كان في مطر .

محمد بن المسكدر بن عبد الله بن الهذير التيمى تيم قريش )  
أبو عبد الله وقيل أبو بكر. مالك عنه خمسة أحاديث أحدهما مرسل. له فضائل  
جمة وأخبار شريفة توفى سنة ثلاثين وما يهـ :

الله صلى الله عليه وسلم «إنما المدينة كالكير تنهى خبئها وينصم طيئها»  
 ٥٠٣ - مالك عن محمد بن المنكدر عن أميمة بنت رقيقة قالت أتيت النبي صلى الله عليه وسلم في نسوة بايعته على الإسلام فقلنا يا رسول الله نبايعك على أن لانشرك بالله شيئاً ولا نسرق ولا نزني ولا نقتل أولادنا ولا نأتي بهتان نفتريه بين أيدينا وأرجلنا ولا نعصيك في معروف فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم «فيها استطعن وأطقتن» قالت فقلنا الله ورسوله أرحم بنا من أنفسنا هلم نبايعك يا رسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم «إني لا أصادف النساء إنما قولى لامرأة كقولى لامرأة واحدة» أو «مثل قولى لامرأة واحدة»

٥٤ - مالك عن محمد بن المنكدر وعن سالم أبي النضر مولى عمر بن عبيد الله عن عامر بن سعد بن أبي وقاص عن أبيه أنه سمعه يسأل أسامة بن زيد ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم في الطاعون فقال أسامة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الطاعون رجز أرسل على طائفة من بني إسرائيل أو على من كان قبلكم فإذا سمعتم به بأرض فلا تدخلوا عليه وإذا وقع بأرض وأنتم بها فلا تخرجوا فراراً منه. قال مالك قال أبو النضر لا يخر جكم إلا فراراً منه . وقع في بعض نسخ شيوخنا إلا فراراً وإن الأفرار بالنصب والرفع وكذلك كان في كتاب يحيى فيه تخليط وكذلك في كتاب أبي مصعب ولعل ذلك كان من مالك والله أعلم . وقد أوضحته معنى رواية أبي النضر في باب أبي النضر من كتاب التمهيد ومضي القول في اسناده ومعناه في باب محمد ابن المنكدر هناك والمعنى في رواية أبي النضر مختصرأً أي إذا لم يكن خروجكم إلا فراراً منه فلا تخرجوا وأما إذا كان خروجكم غير فارين فلا بأس به إن شاء الله (١)

٥٠٥ - مالك عن محمد بن المنكدر عن سعيد بن جبير عن رجل عند رضي  
أنه أخبره أن عاشرة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أخبرته أن رسول الله  
صلى الله عليه وسلم قال ومامن أمرى تكون له صلاة بليل يغلبه عليهانوم إلا كتب  
الله له أجر صلاته وكان نومه عليه صدقة» .

٥٠٦ - مالك عن محمد بن المسكدر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دعى  
لطعام فقرب إليه خبز ولحم فأكل منه ثم توضأ وصلى ثم أتى بفضل ذلك  
الطعام فأكل منه ثم صلى ولم يتوضأ .

### (محمد بن يحيى بن حبان بن منقذ الانصارى)

من بني مازن بن التجار . مالك عنه أربعة أحاديث مسندة صحاح (١) توفى  
محمد بن حبان سنة إحدى وعشرين وماية بالمدينة وهو ابن أربع وسبعين  
سنة ويكنى أبي عبد الله قال الواقدي كانت له حلقة في مسجد رسول الله  
عليه السلام وكان يفتى :

٥٠٧ - مالك عن محمد بن يحيى بن حبان وعن أبي الزناد عن الأعرج  
عن أبي هريرة أن رسول الله عليه السلام نهى عن الملامة والمنابذة .

٥٠٨ - مالك عن محمد بن يحيى بن حبان عن الأعرج عن أبي هريرة  
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يخطب أحدكم على خطبة أخيه .

٥٠٩ - مالك عن محمد بن يحيى بن حبان عن الأعرج عن أبي هريرة أن  
رسول الله عليه السلام نهى عن صيام يومين يوم الفطر ويوم الأضحى .

٥١٠ - مالك عن محمد بن يحيى بن حبان عن الأعرج عن أبي هريرة  
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الصلاة بعد العصر حتى تغرب

(١) في المصرية زيادة «شركة في أحدها أبو الزناد عبد الله بن ذكوان» .

الشمس وعن الصلاة بعد النصيحة حتى تطلع الشمس .

### ﴿ محمد بن عمرو بن علقمة بن وقارن الليثي من أنفسهم ﴾

حديث واحد مسنده . يكفي أبا عبد الله كان من ساكنى المدينة وبها كانت وفاته سنة أربعين وأربعين وما يزيد في خلافة أبي جعفر وكان كثير الحديث : ٥١١ - مالك عن محمد بن عمرو بن علقمة عن أبيه عن بلال بن الحارث المدنى المزني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إن الرجل ليتكلم بالكلمة من رضوان الله ما كان يظن أن تبلغ ما يبلغت يكتب الله له بها رضوانه إلى يوم يلقاه وإن الرجل ليتكلم بالكلمة من سخط الله ما كان يظن أن تبلغ ما يبلغت يكتب الله له بها سخطه إلى يوم يلقاه ». قد ذكرنا العلة في إسناد هذا الحديث في كتاب التمهيد . وليس مالك عن محمد بن عمرو من المستند غير هذا الحديث وله عن محمد بن عمرو عن مليح بن عبد الله السعدي عن أبي هريرة أنه قال « الذى يرفع رأسه ويختفضه قبل الإمام فانما ناصيته بيد شيطان » هكذا هو موقف في الموطن ورواوه الدراوردي عن محمد بن عمرو عن مليح السعدي عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ومعناه ثابت من حديث شعبة عن محمد بن زياد عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم وإن كان لفظ حديث شعبة غير لفظ حديث مالك هذا .

### ﴿ محمد بن عمرو بن حلحلة дилиي ﴾

حديثان :

٥١٢ - مالك عن محمد بن عمرو بن حلحلة الدليلي عن معبد بن كعب بن مالك عن أبي قتادة بن ربعي أنه كان يحدث أن رسول الله صلى الله عليه

وسلم من بحنازة فقال «مستريح ومستراح منه» قالوا يا رسول الله ما المستريح والمستراح منه قال «العبد المؤمن يستريح من نصب الدنيا وأذاها إلى رحمة الله والعبد الفاجر يستريح منه العباد والبلاد والشجر والدواب».

٥١٣ - مالك عن محمد بن عمرو بن حمزة الدليل عن محمد بن عمران الانصاري عن أبيه أنه قال عدل إلى عبد الله بن عمر وأنا نازل تحت سرحة بطريق مكة فقال ما أنزلك تحت هذه السرحة فقلت أردت ظلها فقال هل غير ذلك قلت لا ما أنزلني إلا ذلك فقال ابن عمر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «إذا كنت بين الأخشبين من مي - ونفع يده نحو المشرق - فان هنالك واديأ يقال له السرربه سرحة سر (١) تحتها سبعون نبيا» .

### ﴿ محمد بن أبي امامه ﴾

حديث واحد :

٥١٤ - مالك عن محمد بن أبي امامه بن سهل بن حنيف أنه سمع أباه يقول اغتصل أبي سهل بن حنيف بالحرار فزع جبة كانت عليه وعامر بن ربيعة ينظر إليه قال وكان سهل رجلاً أياض حسن الجلد فقال له عامر بن ربيعة مارأيت كاليوم ولاجلد عذراء فوعك سهل مكانه واشتدع عكه فأقى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبر أن سهلاً وعك وأنه غير رائح معك يا رسول الله فأناه رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبره سهل بالذى كان من شأن عامر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم «علام يقتل أحدكم أخيه إلا بركت إن العين حق توضأله» فتوضاً له عامر فراح سهل مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس به بأس .

(١) أي قطعت سررهم يعني آتهم ولدوا تحتها فهو يصف بركتها . النهاية .

## ( محمد بن أبي بكر الثقفى )

حديث واحد :

٥١٥ - مالك عن محمد بن أبي بكر الثقفي أنه سأله أنس بن مالك وهما غاديان من منى إلى عرقه كيف كنتم تصنعون في هذا اليوم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كان يهل المهل منا فلا ينكر عليه ويكبر المكبر فلا ينكر عليه .

## ( محمد بن أبي بكر بن عمرو بن حزم الأنصارى )

يكنى أبو عبد الملك وكان قاضياً بالمدينة وبها مات قال الواقدي توفي سنة اثنين وثلاثين ومائة في دولة أبي العباس وهو ابن اثنين وسبعين سنة .

حديث واحد مستند :

٥١٦ - مالك عن محمد بن أبي بكر بن عمرو بن حزم عن أبيه عن أبي النضر السلمي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « لا يموت لأحد من المسلمين ثلاثة من الولد فيحتسبهم إلا كانوا له جنة من النار » فقالت أمرأة عند رسول الله ﷺ أو اثنان قال « أو اثنان » قد تكلمنا على أبي النضر في التمهيد .

## ( محمد بن عبد الرحمن بن الأسود بن نوفل بن )

### خويلد بن أسيد القرشى الإسدى

أبو الأسود كان يقال له يتيم عروة بن الزبير لأنّه كان في حجره مالك عنه خمسة أحاديث :

٥١٧ - مالك عن أبي الأسود محمد بن عبد الرحمن بن نوفل أنه قال أخبرني

عروة بن الزبير عن عائشة أم المؤمنين عن جذامة بنت وهب الأسدية أنها أخبرتها أنها سمعت رسول الله ﷺ يقول «لقد همّت أن أنهى عن الغيلة»<sup>(١)</sup> حتى ذكرت أن الروم وفارس يصنعون ذلك فلا يضر أولادهم».

٥١٨ - مالك عن أبي الأسود محمد بن عبد الرحمن عن عروة بن الزبير أنه أخبره عن عائشة أم المؤمنين قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام حجة الوداع فنا من أهل بعمره ومنا من أهل بحج وعمره ومنا من أهل بالحج وأهل رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحج فأما من أهل بعمره فخل وأما من أهل بحج أو جمع الحج والعمرة فلم يخلوا حتى كان يوم النحر:  
 ٥١٩ - مالك عن أبي الأسود محمد بن عبد الرحمن عن عروة عن عائشة أن رسول الله ﷺ أفرد الحج.

٥٢٠ - مالك عن أبي الأسود محمد بن عبد الرحمن عن عروة بن الزبير عن زينب بنت أبي سلمة عن أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أنها قالت شكوت إلى رسول الله ﷺ أني أشتكي فقال «طوفي من وراء الناس وأنت راكبة»، قالت فطفت ورسول الله صلى الله عليه وسلم حينئذ يصلي إلى جانب البيت وهو يقرأ بالطور وكتاب مسطور.

٥٢١ - مالك عن أبي الأسود محمد بن عبد الرحمن عن سليمان بن يسار أن رسول الله ﷺ عام حجة الوداع خرج إلى الحج فمن أصحابه من أهل بالحج ومنهم من جمع الحج والعمرة ومنهم من أهل بعمره فأما من أهل بالحج أو جمع الحج والعمرة فلم يخلل وأما من كان أهل بعمره فخل.

(١) الغيلة أن يعرف الرجل زوجته وهي مرضع . النهاية .

## ﴿ محمد بن عمارة الجرمي الانصاري ﴾

وهو محمد بن عمارة بن عمرو بن حزم . مالك عنه حديث واحد مسند :  
 ٥٢٢ - مالك عن محمد بن عمارة عن محمد بن ابراهيم عن أم ولد لابراهيم  
 ابن عبد الرحمن بن عوف أنها سألت أم سلية زوج النبي صلى الله عليه وسلم  
 فقالت إني امرأة أطيل ذيلي وأمشي في المكان القذر قالت أم سلية قال  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم « يطهره ما بعده » .

## ﴿ محمد بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة ﴾

حديث :

٥٢٣ - مالك عن محمد بن عبدالله بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة الانصاري  
 ثم المازني عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 قال « ليس فيما دون خمسة أوسق من التمر صدقة وليس فيما دون خمس  
 أواق من الورق صدقة وليس فيما دون خمس ذود من الأبل صدقة » .  
 ٥٢٤ - مالك عن محمد بن عبدالله بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة أنه قال  
 سمعت أبو الحباب سعيد بن يسار يقول سمعت أبو هريرة يقول قال رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم « من يرد الله به خيراً يصب (١) منه » .

## ﴿ محمد بن عبد الرحمن أبو الرجال من ولد حارثة بن ﴾

### النعمان الانصاري

مالك عنه أربعة أحاديث مراسيل ، قيل له أبو الرجال لأنّه ولد عشرة

---

(١) أي يبتليه بالمصائب ليثيبه عليها . النهاية .

رجالاً كلام و كان ثقة . و ذكر الطبرى قال هو محمد بن عبد الرحمن بن سعد ابن زراة بن عدس بن عبيد بن ثعلبة بن غنم بن مالك بن النجار توفى سنة أربعين و عشرين وما ية كان سكن المدينة وهو قول الواقدى :

٥٢٥ - مالك عن أبي الرجال محمد بن عبد الرحمن عن أمه عمرة بنت عبد الرحمن أنها أخبرته أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « لا يمنع نفع بئر » أمه عمرة بنت عبد الرحمن بن سعد بن زراة الأنصارى . نفع بئر يعني فضل مائتها .  
 ٥٢٦ - مالك عن أبي الرجال محمد بن عبد الرحمن بن حارثة بن النعمان عن أمه عمرة بنت عبد الرحمن أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع المثار حتى تنجو من العاهة .

٥٢٧ - مالك عن أبي الرجال محمد بن عبد الرحمن عن أمه عمرة بنت عبد الرحمن أنه سمعها تقول لعن رسول الله ﷺ الحنفي والمحفية . يعني نباش القبور .

٥٢٨ - مالك عن أبي الرجال محمد بن عبد الرحمن عن أمه عمرة بنت عبد الرحمن أنه سمعها تقول ابتع رجل ثغر حائط في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم فعالجه وقام فيه حتى تبين له النقصان فسأل رب الحائط أن يضم له أوأن يقيله فحلف الا يفعل فذهبت أم المشترى إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « تألي أن لا يفعل خيرا ، فسمع ذلك رب الحائط فأقى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله هو له .

### ﴿موسى بن عقبة مدنى﴾

حدثنا . هو موسى بن عقبة بن أبي عياش مولى الزبير بن العوام أعتق

الوزير بن العوام جده . هذاقول الواقدي وقال يحيى بن معين هو مولى أم خالد بنت خالد بن سعيد بن العاصي . قال أبو عمر قد سمع موسى بن عقبة من أم خالد وحدث عنها بحديثها في عذاب القبر فهو من التابعين ورأى ابن عمر وسهل بن سعد . توفي سنة إحدى وأربعين ومائة يكفي أبا محمد وكان عالماً باللغازى أخذها عن ابن شهاب وغيره :

٥٢٩ - مالك عن موسى بن عقبة عن كريب مولى عبد الله بن عباس عن أسامة بن زيد أنه سمعه يقول دفع رسول الله ﷺ من عرقه حتى إذا كان بالشعب نزل فبال قتوضاً فلم يسبغ الوضوء فقلت له الصلاة يارسول الله فقال الصلاة أمامك فركب فلما جاء المزدلفة نزل قتوضاً فسبغ الوضوء ثم أقيمت الصلاة فصلى المغرب ثم أنanax كل إنسان بغيره في منزله ثم أقيمت صلاة العشاء فصلاها ولم يصل بيهما شيئاً .

٥٣٠ - مالك عن موسى بن عقبة عن سالم بن عبد الله بن عمر أنه سمع أباه يقول يداوكم هذه التي تكذبون على رسول الله ﷺ فيها ما أهل رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا من عند المسجد يعني مسجد ذي الخليفة .

### ﴿ موسى بن ميسرة ﴾

حديثان . توفي سنة ثلات وثلاثين ومائة :

٥٣١ - مالك عن موسى بن ميسرة عن سعيد بن أبي هند عن أبي موسى الاشعري أن رسول الله ﷺ قال « من لعب بالنرد فقد عصى الله ورسوله »

٥٣٢ - مالك عن موسى بن ميسرة عن أبي مرقة مولى عقيل بن أبي طالب أن أم هاني بنت أبي طالب أخبرته أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى عام الفتح ثماني ركعات ملتحفًا في ثوب واحد .

(موسى بن أبي تميم)

حديث واحد :

٥٣٣ - مالك عن موسى بن أبي تميم عن أبي الحباب سعيد بن يسار عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «الدينار بالدينار والدرهم بالدرهم لافضل بينهما» .

(مسلم بن أبي مريم)

ثلاثة أحاديث أحدها لم يختلف الرواة عن مالك في رفعه والاثنان موقوفان:

٥٣٤ - مالك عن مسلم بن أبي مريم عن علي بن عبد الرحمن المعاوي أنه قال رأني عبد الله بن عمر وأنا أعبث بالحصباء في الصلاة فلما انصرفت نهائى وقال أصنع كذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنع فقلت وكيف كان رسول الله يصنع قال كان إذا جلس في الصلاة وضع كفه اليمنى على فخذه اليمنى وقبض أصابعه كثها وأشار بأصبعه التي تلي الأبهام ووضع كفه اليسرى على فخذه اليسرى وقال هكذا كان يفعل .

٥٣٥ - مالك عن مسلم بن أبي مريم عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة أنه قال «تعرض أعمال الناس كل جمعة مرتين يوم الاثنين ويوم الخميس فيغفر لكل عبد مؤمن إلا عبداً كانت بيته وبين أخيه شحناه فيقال اتركوا هذين حتى يفيتنا» هكذا روى هذا الحديث يحيى بن يحيى موقوفاً على أبي هريرة وتابعه عليه عامة رواة الموطأ وجمهورهم على ذلك ورواه ابن وهب عن مالك مرفوعاً إلى النبي صلى الله عليه وسلم .

٥٣٦ - مالك عن مسلم بن أبي مريم عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة

أنه قال « نساء كاسيات عاريات مائلات ميلات لا يدخن الجنة ولا يجدن  
ريحها وريحها يوجد من مسيرة خمسين سنة » هكذا روى يحيى هذا الحديث  
موقوفاً على أبي هريرة وكذلك هو في الموطأ عند جميع رواته إلا ابن نافع  
فإنه رواه عن مالك بسانده هذا مرفوعاً إلى النبي صلى الله عليه وسلم وهذا  
الحديث والذى قبيله لا يدرك مثله بالرأى وإنما هو توقيف والقول قول  
من رفعه قال مالك كان مسلماً رجلاً صالحًا كان يتسبّب أن يرفع الأحاديث .

### ﴿ مخرمة بن سليمان الولبي ﴾

الحديث واحد مسنّد . قتل يوم قدّيد سنة ثلث ومائة وهو ابن سبعين سنة :  
٥٣٧ - مالك عن مخرمة بن سليمان عن كريب مولى ابن عباس أن عبد  
الله بن عباس أخبره أنه بات ليلة عند ميمونة زوج النبي صلى الله عليه  
وسلم وهي خالتة قال فاضطجعت في عرض الوسادة واضطجع رسول  
الله صلى الله عليه وسلم وأهله في طولها فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم  
حتى إذا اتصف الليل أو قبله بقليل أو بعده بقليل استيقظ رسول الله صلى الله  
عليه وسلم فجلس فسح النوم عن وجهه ثم قرأ العشر الآيات الخواتيم من  
سورة آل عمران ثم قام إلى شن معلقة فتوضاً منها فأحسن وضوه ثم قام  
يصلّى قال ابن عباس فقمت فصنعت مثل ما صنع ثم ذهبت فقمت إلى  
جنبه فوضع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده اليمنى على رأسه وأخذ بأذني  
اليمنى يقتلها فصل ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم  
ركعتين ثم أوتر ثم اضطجع حتى أتاه المأذن فصل ركعتين خفيفتين ثم  
خرج فصل الصبح . هكذا روى يحيى هذا الحديث وقد تكلمنا عليه في  
كتاب التمهيد .

## ﴿المسور بن رفاعة بن أبي مالك القرطبي﴾

حديث واحد . وتوفي المسور بن رفاعة سنة ثمان وثلاثين ومائة (١)

٥٣٨ - مالك عن المسور بن رفاعة القرطبي عن الزبير بن عبد الرحمن بن الزبير أن رفاعة بن سموال طلق امرأته تميمة بنت وهب في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة فسكت عبد الرحمن بن الزبير فاعتراض عنها فلم يستطع أن يمسها ففارقها فأراد رفاعة أن ينكحها وهو زوجها الأول الذي كان طلقها فذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فهاء عن تزويجها وقال « لا تحلك لك حتى تذوق العسيلة ». هكذا روی يحيى هذا الحديث مرسلاً وتابعه أكثر رواة الموطأ إلا عبد الله بن وهب فإنه قال عن أبيه فأسنده وتابعه على ذلك إبراهيم بن طهمان وعبيد الله بن عبد المجيد (٢)



- (١) في المصرية زيادة « هو ابن أخي ثعلبة بن أبي مالك القرطبي الذي يروى عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه من رواية ابن شهاب عنه » .
- (٢) في المصرية زيادة « هكذا هو الزبير بالفتح فيما جمعاً وابن بكير يرفع الواحد منها وهو الأول وليس بشيء وهم زبزيون بالفتح جميعاً قرظيون من بني قريظة والزبير بن باطليا جدهم وجه من وجوه بني قريظة » .

## ﴿باب النون﴾

### ﴿نافع مولى ابن عمر يكتنی ابا عبد الله﴾

قال يحيى بن معين كان دليلاً وقال غيره كان من أهل أبرسهر أصحابه عبد الله بن عمر في غزاته وكان ثقة حافظاً ثبتاً فيما نقل وحمل من اثر في الدين قال مالك نشر نافع عن ابن عمر عليهما جماً . قال الواقدي مات نافع بالمدينة سنة سبع عشرة ومائة في خلافة هشام بن عبد الملك . مالك عنه في الموطأ من

حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ثمانون حديثاً : ٨٠  
 ٥٣٩ - مالك عن نافع وعبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر أن رجلاً سأله رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صلاة الليل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « صلاة الليل مثنى مثنى فإذا خشى أحدكم الصبح صلى ركعة واحدة توتر له ما قد صلى ». .

٤٠ - مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأتي قباه راكباً وماشياً . هكذا رواه يحيى عن مالك عن نافع عن ابن عمر وتابعه على ذلك القعنبي ورواه جماعة من رواة الموطأ عن مالك عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر .

٤١ - مالك عن نافع أن عبد الله بن عمر أذن في ليلة ذات برد وريح فقال لاصلوا في الرحال ثم قال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأمر المؤذن إذا كانت ليلة باردة ذات مطر يقول لا صلوا في الرحال .

٤٢ - مالك عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم

- قال «من ابْتَاعَ نَخْلًا قَدْ أَبْرَتْ (١) فَشَرِّمَهَا لِلْبَائِعِ إِلَّا أَنْ يُشْتَرِطَ الْمُبَاتَاعُ» .
- ٥٤٣ - مالك عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الشمار حتى يدو صلاحها . نهى للبائع والمشترى .
- ٥٤٤ - وبهذا الاسناد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن المزاينة . والمزاينة بيع الشمر بالتمر كيلا وبيع الكرم بالرويوب كيلا .
- ٥٤٥ - وبه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع حجل الحبلة وكان يبعا يتبعيه أهل الجاهلية كان الرجل يتبع الجذور إلى أن تنتهي الناقة ثم تنتهي التي في بطنه .
- ٥٤٦ - وبه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يبع بعضكم على بيع بعض .
- ٥٤٧ - وبه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا عجل به السير يجمع بين المغرب والعشاء .
- ٥٤٨ - وبه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «لا ينخطب أحدكم على خطبة أخيه» .
- ٥٤٩ - وبه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «من ابْتَاعَ طَعَامًا فَلَا يَبْعِهُ حَتَّى يَسْتُوْفِيهِ» .
- ٥٥٠ - وبه قال كنا في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم نبتاع الطعام فيبعث علينا من يأمرنا باتصاله من المكان الذي ابتعناه فيه إلى مكان سواه قبل أن نبيعه .
- ٥٥١ - وبه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن النجاش (٢) .
- ٥٥٢ - وبه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «المتباعان بالخيار كل (١) أى لقحت . النهاية . (٢) النجاش أى مدح السلعة لينفقها ويروجها أو يزيد في ثمنها وهو لا يريد شراءها ليقع غيره فيها . النهاية .

واحد منها بالختار على صاحبه مالم يتفرق إلا بيع الخيار .

٥٥٣ - وبه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث سريّة قبل نجد فيها عبد الله بن عمر فعنهم الإبل كثيرة فكان سبعة منهم اثنى عشر بعيراً (١) ونفلوا بعيراً

٥٥٤ - وبه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الشغار . والشعار أن يزوج الرجل ابنته لرجل على أن يزوجه الآخر ابنته ليس بينهما صداق .

٥٥٥ - وبه أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه حمل على فرس في سبيل الله

فأراد أن يبتاعه فسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال « لا تبعه ولا تعد في صدقك » .

٥٥٦ - وبه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سبق بين الخيل التي قد أضمرت من الخفباء وكان أدمها ثنية الوداع وسابق بين الخيل التي لم تضر من الثنية إلى مسجد بنى زريق وأن عبد الله بن عمر كان من سابق بها .

٥٥٧ - وبه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « الخيل في نواصيها الخير إلى يوم القيمة » .

٥٥٨ - وبه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إن أحدهم إذا مات عرض عليه مقعده بالغداة والعشى إن كان من أهل الجنة فلن أهل الجنة وإن كان من أهل النار فلن أهل النار يقال له هذا مقعده حتى يبعثك الله يوم القيمة ». هكذا قال يحيى إلى يوم القيمة . وقال ابن القاسم حتى يبعثك الله إليه يوم القيمة . وقال القعنبي حتى يبعثك الله يوم القيمة .

٥٥٩ - وبه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إذا دعى أحدهم إلى وليمة فليأتها » .

٥٦٠ - وبه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « الذي تفوته صلاة

(١) في المصرية زيادة « أو أحد عشر بعيراً » .

العصر فكأنماوتر (١) أهله وماله».

٥٦١ - وبه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «لا يتحر أحدكم فيصل إلى طلوع الشمس ولا عند غروبها».

٥٦٢ - وبه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «إنما مثل صاحب القرآن كمثل صاحب الإبل المعلقة إن عاهد عليها أمسكتها وإن أطلقها ذهبت».

٥٦٣ - وبه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «صلاة الجمعة تفضل صلاة الفذ بسبعين وعشرين درجة».

٥٦٤ - وبه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا عجل به السير يجمع بين المغرب والعشاء.

٥٦٥ - وبه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «لانيظر الله يوم القيمة إلى من جرثوبه خيلاء».

٥٦٦ - وبه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «إذا جاء أحدكم الجمعة فليغسل».

٥٦٧ - وبه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى بصاقاً في جدار القبلة فحكه ثم أقبل على الناس فقال «إذا كان أحدكم يصلى فلا يصقن قبل وجهه فإن الله تبارك وتعالى قبل وجهه إذا صلى».

(١) أي نقص يقال وترته إذا نقصته فكان ذلك جعلته وترًا بعد أن كان كثيرا. وقيل هو من الورت الجنائية التي يجنيها الرجل على غيره من قتل أو نهب أو سبي فشبه ما يلحق من فاتته صلاة العصر بن قتل حيمه أو سلب أهله وماله. يروى بحسب الأهل ورفعه فمن نصب جعله مفعولاً ثانياً ليوتر وأضمر فيها مفعولاً لم يسم فاعله عائدًا إلى الذي فاتته الصلاة ومن رفع لم يضرم وأقام الأهل مقام مالم يسم فاعله لأنهم المصابون المأذوذون فمن رد النقص إلى الرجل نصبهما ومن رده إلى الأهل والمصال رفعهما. النهاية.

٥٦٨ - وبه عن ابن عمر أنه كان يقول إن كان الرجال والنساء في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليتوضعن جميعاً.

٥٦٩ - وبه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلى قبل الظهر ركعتين وبعدها ركعتين وبعد المغرب ركعتين في بيته وبعد صلاة العشاء ركعتين وكان لا يصلى بعد الجمعة حتى ينصرف، فيركع ركعتين.

٥٧٠ - وبه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «أرأى الآية عند الكعبة فرأيت رجلاً آدم كأحسن ما أنت رأي من آدم الرجال له ملة كأحسن ما أنت رأي من اللهم قد رجلها فهى تقطر ماء متكتناً على رجلين - أو على عواتق رجلين - يطوف بالكبعة فسألت من هذا قيل المسيح بن مریم ثم إذا أنا برجل جند قطط أبور العين اليمنى كأنها عنبة طافية فسألت من هذا قيل المسيح الدجال».

٥٧١ - وبه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «لا يحتلبن أحد ما شية أحد بغير إذنه أحب أحدكم أن تؤتي مشربته (١) فتكسر خزاناته فينتقل طعامه فانما تخزن لهم ضروع مواشيهم أطعماتهم فلا يحتلبن أحد ما شية أحد إلا باذنه».

٥٧٢ - وبه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «من اقتني إلا كلباً ضارياً أو كلب ماشية نقص من عمله كل يوم قيراطان» هكذا روى يحيى من اقتني إلا كلباً ضارياً.

٥٧٣ - وبه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر بقتل الكلاب.

٥٧٤ - وبه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «إن العبد إذا نصح لسيده وأحسن عبادة الله فله أجره مرتين».

٥٧٥ - وبه أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه رأى حلة سيراء تباع عند باب

(١) المشربة بالشين المعجمة الغرفة . النهاية .

المسجد فقال يارسول الله لو اشتريت هذه الحلة فلبستها يوم الجمعة وللوفد إذا قدموا عليك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم «إنما يلبس هذه من لأخلاق له في الآخرة» ثم جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم منها حللاً فأعطي عمر منها حلة فقال عمر يارسول الله لسوتنها وقد قلت في حلة عطارد ماقلت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم «لم أكسكها لتلبسها» فكساها عمر أخاله مشركاً بمكة.

٥٧٦ - وبه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «من أعتق شرداً له في عبد فكان له مال يبلغ ثمن العبد قوم عليه قيمة العدل وأعطى شركاؤه حصصهم وأعتق عليه العبد وإلا فقد عتق منه ماعتق» .

٥٧٧ - وبه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «ما حق أمرىء مسلم له شيء يوصى فيه يبيت ليتين إلا وصيته عنده مكتوبة» .

٥٧٨ - وبه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم فرض زكاة الفطر على الناس من رمضان صاعاً من تمر أو صاعاً من شعير على كل حر أو عبد ذكر أو أنثى من المسلمين .

٥٧٩ - وبه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر رمضان فقال «لاتصوموا حتى تروا الملال ولا تفطروا حتى تروه فإن غم عليكم فاقدروا له» .

٥٨٠ - وبه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الوصال قالوا فانك تواصل يارسول الله فقال «إني لست كهيشكم إني أطعم وأسقى» .

٥٨١ - وبه أن رسول الله ﷺ أدرك عمر بن الخطاب رضي الله عنه وهو يسير في ركب وهو يخلف بأبيه فقال رسول الله ﷺ «إن الله ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم من كان حالفاً فليخلف بالله أو ليصمت» .

٥٨٢ - وبه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قطع في مجن ثمنه ثلاثة دراهم .

٥٨٣ - وبه عن ابن عمر أنه قال إن اليهود جاءت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكروا أن رجلاً منهم وأمرأة زنياً فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم «ما تجدون في التوراة في شأن الرجم» فقالوا نقضهم ويحملون فقال عبد الله بن سلام كذبتم إن فيها الرجم فأتوا بالتوراة فنشروها فوضع أحدهم يده على آية الرجم ثم فرأوا ما قبلها وما بعدها فقال له عبد الله بن سلام ارفع يدك فرفع يده فإذا فيها آية الرجم فقال صدق يا محمد إن فيها آية الرجم فأمر بهما رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجحاً قال عبد الله بن عمر فرأيت الرجل يحيى على المرأة يقيها الحجارة. هكذا قال يحيى عندأً كثراً شيوخنا يحيى بالحاء وكذلك قال الععنوي وابن سكير بالحاء أيضاً وقد روى عن كل واحد منهم بالجيم والصواب يحيى بالجيم والهز فيها ذكر أبو عبيد.

٥٨٤ - وبه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «من شرب الخمر في الدنيا ثم لم يتبر منها حرمهها في الآخرة».

٥٨٥ - وبه عن ابن عمر أن رجلاً لاعنة امرأته في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم وانتفى من ولدها ففرق رسول الله صلى الله عليه وسلم بينهما وألحق الولد بالمرأة.

٥٨٦ - وبه عن ابن عمر أنه طلق امرأته وهي حائض على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأل عمر رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم «مره فليراجعها ثم يمسكها حتى تطهر ثم تحيض ثم تطهر ثم إن شاء أمسك بعد وإن شاء طلق قبل أن يمس فتلك العدة التي أمر الله أن تطلق لها النساء».

٥٨٧ - وبه عن ابن عمر أن رجلاً سأله رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يلبس المحرم من الثياب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم «لا تلبسوها

القمص ولا العائم ولا السرائيلات ولا البرانس ولا الحفاف إلا أحد لا يجد نعليين فليلبس الخفين وليقطعهما أسفل من الكعبين ولا تلبسو أ شيئاً مسه الزعفران ولا الموس (١) .

٥٨٨ - وبه عن ابن عمر أن تلية رسول الله صلى الله عليه وسلم «لبيك اللهم لبيك لا شريك لك لبيك إن الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك» قال وكان عبد الله بن عمر يزيد فيها لبيك لبيك لبيك وسعديك والخير يديك لبيك والرغباء إليك والعمل .

٥٨٩ - وبه أن رسول الله ﷺ قال «يهل أهل المدينة من ذى الخليفة ويهل أهل الشام من الجحفة ويهل أهل نجد من قرن» قال عبد الله بن عمر وبلغني أن رسول الله ﷺ قال «ويهل أهل اليمن من يلم» .

٥٩٠ - وبه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «خمس من الدواب ليس على المحرم في قتلن جناح الغراب والحدأة والفارقة والعقرب والكلب العقور»  
 ٥٩١ - وبه عن ابن عمر أنه قال حين خرج إلى مكة معتمراً في الفتنة إن إن صدحت عن البيت صنعتنا كما صنعتنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وأهل بعمره من أجل أن رسول الله ﷺ أهل بعمره عام الحدبية ثم إن عبدالله بن عمر نظر في أمره فقال ما أمرهما إلا واحداً والتفت إلى أصحابه فقال ما أمرهما إلا واحداً أشهدكم أنى قد أوجبت الحج مع العمرة ثم نفذحتي جاء البيت فطاف به طوافاً واحداً ورأى أن ذلك مجزئ عنه وأهدى .

٥٩٢ - وبه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «اللهم ارحم الملحقين» قالوا والمقصرين يارسول الله قال «اللهم ارحم الملحقين» قالوا والمقصرين يارسول الله

(١) نبت أصفر يصبغ به . النهاية .

قال « والمصررين » (١) .

٥٩٣ - وبه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا قفل من غزوأ وحج أو عمرة يكبر على كل شرف من الأرض ثلاث تكبيرات ثم يقول « لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قادر آمين تائبون عابدون ساجدون لربنا حامدون صدق الله وعده ونصر عبده وهزم الأحزاب وحده » .

٥٩٤ - وبه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إذا كان ثلاثة فلا يتناجي اثنان دون واحد » .

٥٩٥ - وبه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أناخ بالبطحاء التي بذى أخيفه فصل بها قال نافع وكان عبد الله بن عمر يفعل ذلك .

٥٩٦ - وبه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وهو على المنبر وهو يذكر الصدقة والتعفف عن المسئلة اليد العليا خير من اليد السفلى واليد العليا هي المنفقة والسفلى هي السائلة .

٥٩٧ - وبه عن ابن عمر أنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يسافر بالقرآن إلى أرض العدو . قال مالك أرى ذلك مخافة أن يناله العدو .

٥٩٨ - وبه عن ابن عمر أنه كان إذا سئل عن صلاة الخوف قال يتقدم الإمام وطائفة من الناس فيصلى بهم الإمام ركعة وتكون طائفة منهم بينه وبين العدو لم يصلوا فإذا صلوا أذن الذين معه ركعة استأخروا مكان الذين لم يصلوا ولا يسلمون ويتقدمن الذين لم يصلوا فيصلون معه ركعة ثم ينصرف الإمام

---

(١) في المصرية زيادة « هكذا رواه يحيى عن مالك لم يذكر المحققين إلا مرتين وتابعه على ذلك القعنبي وأبو المصعب وابن القاسم وابن وهب . ورواه ابن بكر في الموطأ عن مالك فقال ذلك ثلاث مرات » .

وقد صلى رَكعَتَيْنِ فَتَقُومُ كُلَّ وَاحِدَةٍ مِنَ الطَّائِفَتَيْنِ فَيَصْلُونَ لَا نَفْسَهُمْ رَكْعَةً  
رَكْعَةً بَعْدَ أَنْ يَنْصُرِفَ الْإِمَامُ فَتَكُونُ كُلَّ وَاحِدَةٍ مِنَ الطَّائِفَتَيْنِ قَدْ صَلَوَا  
رَكْعَتَيْنِ فَإِنْ كَانَ خَوْفًا هُوَ أَشَدُ مِنْ ذَلِكَ صَلَوَا رَجَالًاً قِيَامًاً عَلَى أَقْدَامِهِمْ أَوْ  
رَكْبَانًاً مُسْتَقْبِلِيَ الْقِبْلَةِ أَوْ غَيْرَ مُسْتَقْبِلِيَهَا . قَالَ مَالِكٌ قَالَ نَافِعٌ لَا أَرَى إِنْ عَمِرَ  
حَدِيثَهُ إِلَّا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (١) .

٥٩٩ - وَبِهِ عَنْ أَبْنَى عَمِيرٍ عَنْ حَفْصَةَ أَنْهَا قَالَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
مَا شَأْنَ النَّاسَ حَلُوا وَلَمْ تَحْلُلْ مِنْ عَمِيرَتَكَ فَقَالَ « إِنِّي لَبِدَتْ رَأْسِي وَقَلْدَتْ  
هَدِيَ فَلَا أَحْلَلْ حَتَّى أُخْرِ » .

٦٠٠ - وَبِهِ عَنْ أَبْنَى عَمِيرٍ أَنْ حَفْصَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ  
رَسُولَ اللَّهِ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا سَكَتَ الْمَوْذِنُ عَنِ الْإِذَانَ بِصَلَوةِ  
الصَّبَرِ صَلَى رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ تَقَامِ الصَّلَاةِ .

٦٠١ - وَبِهِ عَنْ أَبْنَى عَمِيرٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ الْكَعْبَةَ هُوَ  
وَأَسَمَّةُ بْنُ زَيْدٍ وَعُثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ الْمُحْجَبِيِّ وَبَلَالُ بْنُ رَبَاحٍ فَأَغْلَقَهَا عَلَيْهِ وَمَكَثَ  
فِيهَا قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرَ فَسَلَتْ بِلَالًا حِينَ خَرَجَ مَاصِنُعُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ جَعَلَ عَمْوَذًا عَنْ يَسَارِهِ وَعَمْوَدِينَ عَنْ يَمِينِهِ وَثَلَاثَةَ أَعْمَدةَ

(١) فِي الْمَصْرِيَّةِ زِيَادَةً « عَنْ أَبْنَى عَمِيرٍ أَنَّهُ قَالَ كُلُّ مَسْكُرٍ خَمْرٌ وَكُلُّ خَمْرٍ  
حَرَامٌ . لَمْ يَخْتَلِفْ عَنْ مَالِكٍ فِي تَوْقِيفِ هَذَا الْحَدِيثِ فِي الْمَوْطَأِ وَقَدْ أَسَنَهُ  
جَمَاعَةُ مِنْ حَفَاظِ أَصْحَابِ نَافِعٍ رَوَوْهُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ أَبْنَى عَمِيرٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَا يَقُولُ مِثْلَهُ بِالرَّأْيِ وَقَدْ رَوَاهُ ابْنُ الْمَاجِشُونَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ  
عَنْ أَبْنَى عَمِيرٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَسْنَدًا . هَذَا الْحَدِيثُ لَيْسُ فِي  
الْمَوْطَأِ مِنْ رِوَايَةِ يَحِيَّ لَامِوْرَفَاً وَلَا مَسْنَدًا وَأَسَنَهُ مَعْنَى فِي الْمَوْطَأِ . وَقَدْ  
ذَكَرَهُ فِي الْزِيَادَاتِ » .

وراءه وكان البيت يومئذ على ستة أعمدة ثم صلى .

٦٠٤ - وبه عن ابن عمر عن زيد بن ثابت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أرخص لاصحاب العربية (١) أن يبيعها بخرصها .

٦٠٣ - وبه عن ابن عمر أن عائشة أم المؤمنين أرادت أن تشتري جارية تعتقها فقال أهلهما نيعكها على أن ولاهالنا فنذ كرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال « لا يمنعك ذلك فاما الولاء من انتق ». رواه يحيى بن يحيى النيسابوري عن مالك عن نافع عن ابن عمر عن عائشة .

٦٠٤ - وبه عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خطب الناس في بعض مغازيه قال عبد الله بن عمر فأقبلت نحوه فانصرف قبل أن أبلغه فسألت ماذا قال فقيل لي نهى أن ينذر في الدباء والمزفت .

نافع عن أبي سعيد الخدري حديث واحد وهو حديث سابع ستين لナافع واسم أبي سعيد الخدري سعد بن مالك بن سنان الانصارى :

٦٠٥ - مالك عن نافع عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله صلى الله عليه

(١) واختلف في تفسير هافقيل انه لما نهى عن المزاينة وهو بيع التمر في رؤس التخل بالتمر رخص في جملة المزاينة في العرايا وهو أن من لا يخل له من ذوى الحاجة يدرك الرطب ولا نقد يده يشتري به الرطب لعياله ولا يخل له يطعمهم منه ويكون قد فضل له من قوته تمر فيجيء الى صاحب التخل فيقول له يعني تمر نخلة او نخلتين بخرصها من التمر فيعطيه ذلك الفاضل من التمر بشمر تلك النخلات ليصيب من رطبه ام الناس فرخص فيه اذا كان دون خمسة أو سق . والعريمة فعيلة بمعنى مفعولة من عراه يعروه اذا قصده . ويحتمل أن تكون فعيلة بمعنى فاعلة من عرها يعرى اذا قلم ثوبه كما نهاريت من جملة التحرير فعريت أي خرجت . النهاية .

وسلم قال ، لا تباعوا الذهب بالذهب إلا مثلاً بمثل ولا تشفوا (١) بعضها على بعض ولا تباعوا الورق بالورق إلا مثلاً بمثل ولا تشفوا بعضها على بعض ولا تباعوا منها شيئاً غائباً بناجرز » .

نافع عن أبي لبابة حديث واحد وهو ثامن ستين حديثاً . واسم أبي لبابة بشير بن عبد المنذر وقيل رفاعة بن عبد المنذر وقد ذكرناه في الصحابة :  
 ٦٠٦ - مالك عن نافع عن أبي لبابة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن قتل الحيات التي في البيوت .

نافع عن صفية بنت أبي عبيد بن مسعود الثقفي حديث واحد :  
 ٦٠٧ - مالك عن نافع عن صفية بنت أبي عبيد عن عائشة وحفصة زوجي النبي صلى الله عليه وسلم أن رسول الله قال « لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحد على ميت فوق ثلاث ليال إلا على زوج ، قد ذكرنا الاختلاف على مالك في إسناد هذا الحديث وعلى نافع أيضاً في كتاب التمهيد والحمد لله . »

نافع عن أبي هريرة حديثان موقوفان يستندان من وجوه :  
 ٦٠٨ - مالك عن نافع أن أبي هريرة قال أسرعوا بجنازتكم فانما هو خير تقدمونهم إليه أو شر تضعونه عن رقبكم . هكذا روى يحيى هذا الحديث وجمهور رواة الموطأ موقوفاً على أبي هريرة ورواه الوليد بن مسلم عن مالك عن نافع عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يتابع على ذلك عن مالك ولكنه مرفوع من غير رواية مالك من حديث نافع وغيره وهو محفوظ من حديث الزهرى عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة مرفوعاً ،  
 ٦٠٩ - مالك عن نافع أنه قال شهدت الأضحى والفطر مع أبي هريرة

(١) أى لا تفضلوا . النهاية .

فكبّر في الركعة الأولى سبع تكبّيرات قبل القراءة وفي الآخرة خمس تكبّيرات بعد القراءة . قدروى هذا الحديث مرفوعاً إلى النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه كثيرة ذكرناها في كتاب التهيد ومثله لا يقال من جهة الرأي لأنّه لا فرق من جهة الرأي بين سبع وأربع والله أعلم .

نافع عن نبيه بن وهب حديث واحد :

٦١٠ - مالك عن نبيه بن وهب أخي نبي عبد الدار أن عمر بن عبيد الله أرسل إلى أبان بن عثمان وأبأن يومئذ أمير الحاج وهو محرمان أرادت أن ينكح طلحة بن عمر بنت شيبة بن جبير وأرادت أن تحضر ذلك فأنكر ذلك أبان وقال سمعت عثمان بن عفان يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا ينكح الحرم ولا ينكح ولا يخطب » .

نافع عن القاسم بن محمد حديث واحد :

٦١١ - مالك عن نافع عن القاسم بن محمد عن عائشة أنها أخبرته أنها اشتترت نرقة فيها تصاوير فلما رأها رسول الله صلى الله عليه وسلم قام على الباب فلم يدخل فعرفت في وجهه الكراهة وقالت يا رسول الله أتوب إلى الله ورسوله فماذا أذنبت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مابال هذه النرقة ، قالت اشتريتها تقدّع عليها وتوسدها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إن أصحاب هذه الصور يوم القيمة يعذبون يقال لهم أحيووا ماحلقتم » ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إن البيت الذي فيه الصور لا تدخله الملائكة » .

نافع عن سليمان بن يسار حديث واحد :

٦١٢ - مالك عن نافع عن سليمان بن يسار عن أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أنّ امرأة كانت تهراق الدماء في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستفتت لها أم سلمة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال « لتنظر عدد الليالي

والأيام التي كانت تحيي صفين من الشهر قبل أن يصيّبها الذي أصابها فلترك الصلاة  
قدر ذلك من الشهر فإذا خلقت ذلك فلتغسل ثم لتسفر بثوب ثم تصلي .

نافع عن زيد بن عبد الله بن عمر حدیث واحد :

٦١٣ - مالك عن نافع عن زيد بن عبد الله بن عمر عن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق عن أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أن رسول الله ﷺ قال: «الذى يشرب فى آنية الفضة إنما يجر جرف فى بطنه نار جهنم».

نافع عن ابراهيم بن عبد الله بن حنين حديث واحد :

٦٤ - مالك عن نافع عن ابراهيم بن عبدالله بن حنين عن أبيه عن علي  
ابن أبي طالب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن لبس القمي والمعصر  
لليس عند يحيى وعن تحتم الذهب وعن قراءة القرآن في الركوع .

نافع عن رجل من الأنصار حدثنا قد يينا العلة فيهمافي كتاب التمهيد :

٦١٥ - مالك عن نافع عن رجل من الأنصارى عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى أن يستقبل القبلة لغائط أو بول .

٦٦ - مالك عن نافع عن رجل من الأنصار عن سعد بن معاذ أو معاذ بن سعد أن جارية لکعب بن مالك كانت ترعى غنماً لها بسلع فأصيّبت منها شاة فادركتها بحجر فسمى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال «لَا يأس فَدِلُولُهَا» .

نافع عن سائبة مولاة لعائشة حديث واحد :

٦١٧ - مالك عن نافع عن سائبة مولاة لعاشرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن قتل الحيات التي في البيوت إلا إذا الطفيتين (١) والأبتر فانه مما ينطفئ البصر ويطرحان مافي بطون النساء. هكذا رواه يحيى مرسل

(١) ذو الطفتين أي الخطرين الذين على ظهر الحياة . النهاية .

والصحيح فيه عن مالك الارسال وقد وصله ثقات من أصحاب نافع عن سائبة عن عائشة على ما ذكرنا في كتاب التمهيد.

حديث موفي ثمانين حديثاً لナافع مرسل يتصل من وجوه :

٦١٨ - مالك عن نافع أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى في بعض مغازيه امرأة مقتولة فأنكر ذلك ونهى عن قتل النساء والصبيان. هكذا رواه يحيى وأكثر الرواية الموطأ مرسلة وقد وصله منهم جماعة وقد ذكرنا من وصله فجعله عن نافع عن ابن عمر من رواة مالك ومن رواة نافع أيضاً في كتاب التمهيد .

### ﴿ مالك عن عمّه أبي سهيل نافع بن مالك بن ﴾ أبي عامر الأصبهني

لا أقف على وقت وفاته وأما أبوه مالك بن أبي عامر الأصبهني فأظنه مات سنة مائة أو نحوها ويكنى أباً أنس هو أصبهني من أنفسهم وعدها في بني تميم ابن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب لخلف كان بينهم ذو أصبهن في حمير. حدثان أحدهما موقوف في الموطأ وهو في غيره مرفوع من وجوه الآخر لا يختلف في رفعه :

٦١٩ - مالك عن عمّه أبي سهيل بن مالك عن أبيه أنه سمع طلحة بن عبيد الله يقول جاء رجل إلى رسول الله ﷺ من أهل نجد ثائر الرأس يسمع دوى صوته ولا تفقه ما يقول حتى إذا دنا فاذاهو يسأل عن الإسلام فقال رسول الله ﷺ « خمس صلوات في اليوم والليلة » قال هل على غيرهن قال « لا إلا أن تطوع » قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « وصوم شهر

رمضان » قال هل على غيره قال « لا إلا ان تطوع » قال وذئر له رسول الله صلى الله عليه وسلم الركأة فقال هل على غيرها قال « لا إلا أن تطوع » قال فأدبر الرجل وهو يقول والله لا أزيد على هذا ولا أنقص منه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أفلح إن صدق » .

٦٢٠ - مالك عن عم أبي سهيل بن مالك عن أبيه عن أبي هريرة أنه قال إذا دخل رمضان فتحت أبواب الجنة وغلقت أبواب النار وصفدت الشياطين: قد ذكرنا هذا الحديث مرفوعاً من طرق في كتاب التهيد .

### ﴿ مالك عن نعيم بن عبد الله المجمر ﴾

خمسة أحاديث منها ثلاثة مسندة وأثنان موقوفان يستندان من وجوه :

٦٢١ - مالك عن نعيم بن عبد الله المجمر عن أبي هريرة أنه قال قال رسول الله ﷺ « على أثواب المدينة ملائكة لا يدخلها الطاعون ولا الدجال » .

٦٢٢ - مالك عن نعيم بن عبد الله المجمر عن محمد بن عبد الله بن زيد الانصاري أنه أخبره عن أبي مسعود الانصاري أنه قال أتنا رسول الله ﷺ في مجلس سعد بن عبادة فقال له بشير بن سعد أمرنا الله أن نصلّي عليك يا رسول الله فكيف نصلّي عليك قال فسكت رسول الله صلّى الله عليه وسلم حتى تمنينا أنه لم يستله ثم قال « قولوا اللهم صلّ على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على آل إبراهيم في العالمين إنك حميد مجید والسلام ما قد علمتم »

٦٢٣ - مالك عن نعيم بن عبد الله المجمر عن علي بن يحيى الزرق عن أبيه عن رفاعة بن رافع أنه قال كنا يوماً نصلّي وراء رسول الله صلّى الله

عليه وسلم فلما رفع رسول الله صلى الله عليه وسلم رأسه من الركعة وقال  
«سمع الله ملئ جمده» قال رجل وراءه ربنا ولد الحمد حداً كثيراً طيباً  
باركاً فيه فلما انصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «من المتكلم  
آنفاً» قال الرجل أنا يا رسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
«لقد رأيت بضعة وثلاثين ملائكة يبتدر ونهائيهم يكتبون أولاً» .

٦٢٤ - مالك عن نعيم بن عبد الله المجمري أنه سمع أبا هريرة يقول إذا  
صلى أحدكم ثم جلس في مصلاه لم تزل الملائكة تصلي عليه اللهم اغفر له  
اللهم ارحمه فان قام من مصلاه فليس في المسجد ليتظر الصلاة لم يزل  
في صلاة حتى يصلى . وهذا الحديث مرفوع من طرق قد ذكرناها في  
كتاب التهذيد ومثله لا يكون رأياً .

٦٢٥ - مالك عن نعيم بن عبد الله المجمري أنه سمع أبا هريرة يقول  
من توضأ فأحسن ووضوءه ثم خرج عامداً إلى الصلاة فانه في صلاة ما كان  
يعد إلى صلاة وأنه يكتب له باحدى خطويته حسنة ويحيى عنه بالأخرى  
سيئة فإذا سمع أحدكم الإقامة فلا يسمع فإن أعظمكم أجرًاً بعدكم داراً قالوا  
لم يا أبا هريرة قال من أجل كثرة الخطأ . القول في هذا الحديث كالقول  
في الذي قبله وقد روى مرفوعاً من وجوه وقد قال مالك وغيره إن نعيمًا  
المجمري كان يوقف حديث أبي هريرة .



## ﴿باب الْهَلَالِ﴾

﴿ هلال بن أُسَاطِةٍ وَهُوَ هَلَالُ بْنُ أَبِي مِيمُونَةِ ﴾

قال مصعب هو مولى عامر بن ثوى . قال أبو عمر هو هلال بن على ابن أُسَاطِةٍ بن أَبِي مِيمُونَةِ القرشى العامرى مولى لهم ومن قال فيه هلال ابن أُسَاطِةٍ نسبة إلى جده وكذلك من قال فيه هلال بن أَبِي مِيمُونَةِ نسبة إلى أَبِي جده . مالك عنه حديث واحد مسند اختصره من حديثه الطويل :

٦٢٦ - مالك عن هلال بن أُسَاطِةٍ عن عطاء بن يسار عن عمر بن الحكم انه قال أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله إن لي جارية كانت ترعى غنماً لي فجثتها وقد فقدت شاة من الغنم فسألتها عنها فقالت أكلها الذئب فأسفت عليها و كنت من بني آدم فلطمته وجهها وعلى رقبة أفاعتها فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم « اين الله » فقالت في السماء فقال « من أنا ، قالت أنت رسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « اعترضاً » هكذا يقول مالك في هذا الحديث عمر بن الحكم ولم يتبع عليه وهو مما عد من وهمه وسائر الناس يقولون فيه معاوية بن الحكم وليس في الصحابة عمر بن الحكم وقد ذكرنا في التهديد ما فيه مخرج مالك إن شاء الله وأن الوهم فيه من شيخه لا منه .

﴿ هاشم بن هاشم بن عتبة بن أَبِي وَقَاصِ الزَّهْرِيِّ ﴾  
مالك عنه حديث واحد :

٦٢٧ - مالك عن هاشم بن هاشم بن عتبة بن أَبِي وَقَاصِ عن عبد الله بن نسطاس

عن جابر بن عبد الله أن رسول الله ﷺ قال « من حلف على منبرى آثما  
تبواً مقعده من النار » قال أبو عمر وقد قيل فيه هاشم بن هاشم .

### ( هشام بن عروة بن الزبير بن العوام ابو المنذر )

كان من ساكنى المدينة وقدم بغداد في آخر عمره فات بها ستة ست  
وأربعين ومائة ودفن في مقبرة الخيزران . مالك عنه ستة وخمسون حديثا  
منها ستة وثلاثون مسندة وسائرها من اسيل تستند من وجوه صحاح :

٦٢٨ - مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أم المؤمنين أن رسول  
الله صلى الله عليه وسلم كان إذا اغتسل من الجنابة بدأ فغسل يديه ثم يتوضأ  
كم يتوضأ للصلاحة ثم يدخل أصابعه في الماء فيخلل بها أصول شعره ثم يصب  
على رأسه ثلاث غرفات يديه ثم يفيض الماء على جلده كله .

٦٢٩ - مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أنها قالت قالت  
فاطمة بنت أبي حبيش يارسول الله إني لا أظهر أفادع الصلاة فقال لها  
رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما ذلك عرق وليس بالحيلة فإذا أقبلت  
الحيلة فاترك الصلاة فإذا ذهب قدرها فاغسلي الدم عنك وصلّ .

٦٣٠ وهذا الاسناد عن عائشة أن الحارث بن هشام سأله رسول الله  
ﷺ كيف يأتيك الوحي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أحياناً  
يأتيك في مثل صلاصلة الجرس وهو أشدك على فيفص عن وقد وعيت ما قال  
وأحياناً يتمثل لي الملك رجلاً فيكلمني فأعلى ما يقول » قالت عائشة ولقد  
رأيته ينزل عليه في اليوم الشديد البرد فيفص عن وإن جبينه ليتصدق عرقاً .  
٦٣١ - وبه عن عائشة أنها قالت خسفت الشمس في عبد رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم فصل رسول الله صلى الله عليه وسلم بالناس قمام فأطال القيام ثم رکع

فأطال الركوع ثم قام فأطال القيام وهو دون القيام الأول ثم ركع فأطال الركوع وهو دون الركوع الأول ثم رفع فسجد ثم فعل في الركعة الأخيرة مثل ذلك ثم انصرف وقد تجلت الشمس خطب الناس خمد الله وأثنى عليه ثم قال «إن الشمس والقمر آيات الله لا يخسفان لموت أحد ولا لحياته فإذا رأيتم ذلك فادعوا الله وكبروا وتصدقوا» ثم قال «يا أمّة محمد والله ما من أحد غير من الله أن يزني عبده أو تزني أمته يا أمّة محمد والله لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلاً ولبكيركم كثيراً».

٦٣٢ - وبه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «إذا نعس أحدهم في صلاته فليرقد حتى يذهب عنه النوم فإن أحدهم إذا صلى وهو ناعس لا يدرى لعله يذهب يستغفر فيسب نفسه».

٦٣٣ - وبه عن عائشة أنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصل بالليل ثلاث عشرة ركعة ثم يصلى إذا سمع الداء بالصبح ركعتين خفيفتين».

٦٣٤ - وبه عن عائشة أنها قالت كان أحب العمل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي يدوم عليه صاحبه».

٦٣٥ - وبه عن عائشة أنها قالت صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو شاك فصلى جالساً وصلى وراءه قوم قياماً وأشار إليهم أن اجلسوا فلما انصرف قال «إنما جعل الإمام ليؤمّ به فإذا رکع فارکعوا وإذا رفع فارفعوا وإذا صلّى جالساً فصلوا جلوساً».

٦٣٦ - وبه عن عائشة أنها أخبرته أنها لم تر رسول الله صلى الله عليه وسلم يصل صلاة الليل قاعداً قط حتى أسن فكان يقرأ قاعداً حتى إذا أراد أن يركع فقام فقرأ نحواً من ثلاثة أو أربعين آية ثم رکع.

٦٣٧ - وبه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «من وأبا بكر فليصل

للناس فقالت عائشة يا رسول الله إن أبا بكر إذا قام في مقامك لم يسمع الناس من البكاء فر عمر فليصل للناس قال مروا أبا بكر فليصل للناس قالت عائشة قلت لحفصة قولي له إن أبا بكر إذا قام في مقامك لم يسمع الناس من البكاء فر عمر فليصل للناس ففعلت حفصة فقال رسول الله ﷺ «إنك لأنtern صواحب يوسف مروا أبا بكر فليصل للناس» فقللت حفصة لعائشة ما كنت لأصيб منك خيرا.

٦٣٨ - وبه عن عائشة أنها قالت أتى رسول الله ﷺ بصبي فبالعلي ثوبه فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بهاء فأتباه إياه .  
 ٦٣٩ - وبه أن رسول الله ﷺ رأى في جدار القبلة بصاقاً أو مخاطاً أو نحاماً فلما  
 ٦٤٠ - وبه عن عائشة قالت كنت أرجل رأس رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا حاضر .

٦٤١ - وبه عن عائشة أنها قالت إن كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليقبل بعض أزواجه وهو صائم ثم تضحيك .  
 ٦٤٢ - وبه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كفن في ثلاثة أثواب يبيض سحولية ليس فيها قميص ولا عمامة .

٦٤٣ - مالك عن هشام بن عروة عن أبيه أن حمزة بن عمرو الأسلمي قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم يا رسول الله إنى رجل أصوم أيام السفر فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم «إن شئت فصم وإن شئت فأفطر» هكذا رواه يحيى لم يذكر عائشة وخالفه أكثر رواة الموطأ فذكرها فيه عائشة . وقد ذكرنا الاختلاف على مالك وغيره في اسناد هذا الحديث في كتاب التمهيد .

٦٤٤ - مالك عن هشام بن عروة عن أبيه أنه قال قلت لعائشة

أم المؤمنين وأنا يومئذ حديث السن أرأيت قول الله عز وجل ( إن الصفا والمروءة من شعائر الله فمن حج البيت أو اعتمر فلا جناح عليه أن يطوف بهما ) فما على الرجل شيء أن لا يطوف بهما قالت عائشة كلا لو كان كما تقول لكان فلما جناح عليه أن لا يطوف بهما إنما أنزلت هذه الآية في الأنصار كانوا يهلوون لمناًة وكانت مناًة حدو قدید وكانوا ليتحرجون أن يطوفوا بين الصفا والمروءة فلما جاء الإسلام سأله رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فأنزل الله عز وجل ( إن الصفا والمروءة من شعائر الله فمن حج البيت أو اعتمر فلا جناح عليه أن يطوف بهما ) .

٦٤٥ - وبه عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت كان يوم عاشوراء يوماً تصومه قريش في الجاهلية وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصومه في الجاهلية فلما قدم المدينة صامه وأمر بصيامه فلما فرض رمضان كان هو الفريضة وترك يوم عاشوراء فمن شاه صامه ومن شاء تركه .

٦٤٦ - وبه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر صفية بنت حبيبي فقيل إنها قد حاضرت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لعلها حابستنا » فقالوا يا رسول الله إنها قد طافت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « فلا إدّأ » .

٦٤٧ - وبه عن عائشة أن رجلاً قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم إن أمي أقتلت نفسها وأرها لا تتكلمت تصدقت فأصدق عنها فقال رسول الله عَلَيْهِ السَّلَامُ « نعم » .

٦٤٨ - وبه عن عائشة قالت جاء عمى من الرضاعة يستأذن على فأيتها أن آذن له على حتى أسأله رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت جاءه رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألته عن ذلك فقال « إنه عملك فادنى له » ، قالت فقلت يا رسول الله إنما أرضعتني المرأة ولم يرضعني الرجل فقال « إنه عملك

فليج عليك» قالت عائشة وذلك بعد ما ضرب علينا الحجاب وقالت عائشة  
يحرم من الرضاعة ما يحرم من الولادة.

٦٤٩ - وبه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن الرقاب أيها أفضل  
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «أغلاها ثناً وأنفسها عند أهلها» هكذا  
روى يحيى هذا الحديث عن مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة  
وتابعه أكثر الرواية. ومنهم من يرويه عن مالك عن هشام بن عروة  
عن أبيه مرسلًا وسائل أصحاب هشام يروونه عن هشام عن أبيه عن أبي  
مراوح عن أبي ذر وهذا الاسناد هو الصحيح فيه عند أهل الحديث.

٦٥٠ - وبه عن عائشة أنها قالت جاءت ببريرة فقالت إني كاتبت أهلي على  
تسع أواق في كل عام أوقية فأعينني فقالت عائشة إن أحب أهلك أن  
أعدها لهم عدتها ويكون لاؤكلي فعلت فذهبت ببريرة إلى أهلياً فقالت  
لهم ذلك فأبوا عليها فجاءت من عند أهليها ورسول الله صلى الله عليه وسلم  
جالس فقالت لعائشة إني قد عرضت عليهم ذلك فأبوا إلا أن يكون الولاء  
لهم فسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك فسألها فأخبرته عائشة فقال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم «خذيها واشترط لها الولاء فانما الولاء من  
اعتق، ففعلت عائشة ثم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم في الناس فحمد  
الله وأثنى عليه ثم قال «أما بعد فما بال رجال يشترون شروطاً ليست في  
كتاب الله عز وجل ما كان من شرط ليس في كتاب الله فهو باطل وإن كان  
مائة شرط قضاء الله أحق وشرط الله أوثق وإنما الولاء من اعتق».

٦٥١ - وبه عن عائشة أم المؤمنين أنها قالت لما قدم رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ المدينة  
وعك أبو بكر وبلال قالت فدخلت عليهما فقلت يا أمّة كيف تحدك ويبلال  
كيف تحدك قالت فكان أبو بكر إذا أخذته الحمى يقول

كل امرىء مصبح في أهله والموت أدنى من شراك نعله  
وكان بلال إذا ألقع عنه يرفع عقيرته فيقول :  
ألا ليت شعرى هل أبین ليلة بواد وحول إذخر وجليل  
وهل أردن يوماً مياه مجنة وهل يبدون لي شامة وطفيلاً  
قالت عائشة فجئت رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبرته فقال «اللهم  
حبيب إلينا المدينة كحبنا مكة أو أشد وصحبها وبارك لنا في صاعها ومدتها  
وانقل حماها فاجعلها بالجففة» .

٦٥٢ - مالك عن هشام بن عروة ويحيى بن سعيد أن عائشة قالت وكان  
عامر بن فهيرة يقول

لقد رأيت الموت قبل ذوقه إن الجبان حتفه من فوقه  
عروة عن أسامة بن زيد :

٦٥٣ - مالك عن هشام بن عروة عن أبيه أنه قال سئل أسامة بن زيد  
وأنا جالس معه كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسير في حجة  
الوداع حين دفع قال كان يسير العنق فإذا وجد فرجة نص (١) قال مالك  
قال هشام والنصل فوق العنق .

عروة عن عبد الله بن الأرقم :

٦٥٤ - مالك عن هشام بن عروة عن أبيه أن عبد الله بن الأرقم كان يقى  
اصحابه فحضرت الصلاة يوماً فذهب حاجته ثم رجع فقال أني سمعت رسول  
الله صلى الله عليه وسلم يقول «إذا أراد أحدكم الغائط فليبدأ به قبل الصلاة» .  
عروة عن المسور بن خرمدة :

---

(١) النص التحرير حتى يستخرج أقصى سير الناقة . وأصل النص  
أقصى الشيء وغايته ثم به سمي ضرب من السير سريع . والعنق أخف منه . النهاية .

٦٥٥ - مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن المسور بن مخرمة انه أخبره ان سبعة الاسلامية نفسست بعد وفاة زوجها بليل قال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم « قد حللت فانكحي من شئت » اكثرا الرواية للبوطا ليس هذا الاسناد عندهم في هذا الحديث وصح ليعي .

عروة عن عمر بن أبي سلمة :

٦٥٦ - مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عمر بن أبي سلمة أنه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى في ثوب واحد مشتملاً به في بيت أم سلمة واضعاً طرفيه على عاتقيه .

عروة عن حران حديث واحد :

٦٥٧ - مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن حران مولى عثمان بن عفان أن عثمان بن عفان جلس على المقاعد فجاءه المؤذن فآذنه بصلوة العصر فدعا بهما فتوضاً ثم قال والله لا حدثكم حدثاً لولا آية في كتاب الله ما حدثكموه ثم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « ما من أمرٍ يتوضأ فيحسن وضوء ثم يصلى الصلاة إلا غفر له ما بينه وبين الصلاة الأخرى حتى يصليناها » قال مالك أرأه يريد هذه الآية ( أقم الصلاة طرق النهار وزلفا من الليل إن الحسنات يذهبن السينات ذلك ذكرى للذا كرين ) .

عروة عن زينب بنت أبي سلمة حديثان :

٦٥٨ - مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن زينب بنت أبي سلمة عن أم سلمة زوج النبي ﷺ أنها قالت جاءت أم سليم امرأة أبا طلحة الانصارى إلى رسول الله ﷺ فقالت يا رسول الله إن الله لا يستحب من الحق هل على المرأة من غسل إذا هي احتلمت قال « نعم إذا رأت الماء » .

٦٥٩ - مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن زينب بنت أبي سلمة عن أم سلمة أن رسول الله ﷺ قال «إنما أنا بشر وإنكم تختصمون إلى فعل بعضكم أن يكون الحن بحجه من بعض فأقضى له على نحو ما أسمع منه فلن قضيتك له بشيء من حق أخيه فلا يأخذ منه شيئاً فاما قطع له قطعة من النار» .

عروة عن أخيه عبد الله بن الزبير حديث واحد :

٦٦٠ - مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عبد الله بن الزبير عن سفيان بن أبي زهير أنه قال سمعت رسول الله ﷺ يقول «تفتح اليمن فإذاً قوم يبسون (١) فيتحملون بأهليهم ومن أطاعهم والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون وتفتح الشام فإذاً قوم يبسون فيتحملون بأهليهم ومن أطاعهم والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون ويفتح العراق فإذاً قوم يبسون فيتحملون بأهليهم ومن أطاعهم والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون» .

هشام عن زوجه فاطمة بنت المنذر بن الزبير بن العوام وهي بنت عمه

ثلاثة أحاديث :

٦٦١ - مالك عن هشام بن عروة عن فاطمة بنت المنذر أن أسماء بنت أبي بكر كانت إذا أتيت بالمرأة وقد حلت تدعوا لها أخذت الماء فصبته بينها وبين جيئها وقالت إن رسول الله ﷺ كان يأمرنا أن نبردها بالماء .

٦٦٢ - مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن فاطمة بنت المنذر عن أسماء بنت أبي بكر الصديق رضي الله عنه أنها قالت سألت امرأة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت أرأيت إحدانا إذا أصاب ثوبها الدم من الحيستة (٢) كيف تصنع فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم «إذا أصاب ثوب (١) يقال بسست الناقة وأبسستها إذا سقتها وزجرتها وقلت لها بس بس - بكسر الباء وفتحها - . النهاية . (٢) في المصرية « من الحيستة »

إحداً كن الدم من الحيضة فلتقرصه ثم لتضنه (١) بالماء ثم لتصلي فيه ..  
 هكذا روى يحيى هذا الحديث عن مالك عن هشام بن عروة عن أبيه وهي  
 رواية ابن عبيد الله عنه وأمر ابن وضاح بطرح عن أبيه وقال فاطمة هي  
 زوج هشام وهو الراوى عنها لأبوه . قال أبو عمر هو الصواب وكذلك رواه  
 رواة الموطأ كلهم كما قال ابن وضاح .

٦٦٣ - مالك عن هشام بن عروة عن فاطمة بنت المنذر عن أسماء بنت  
 أبي بكر أنها قالت أتيت عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم حين خسفت  
 الشمس فإذا الناس قيام يصلون وإذا هى قائمة تصلي فقلت مالناس فأشارت  
 يدها نحو السماء وقالت سبحان الله فقلت آية فأشارت برأسها أن نعم قالت  
 فقامت حتى تجلاني الغنى وجعلت أصب فوق رأسى الماء . فحمد الله رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم وأثنى عليه ثم قال مامن شيء كنت لم أره إلا وقد  
 رأيته في مقامي هذا حتى الجنة والنار ولقد أوحى إلى أنكم تفتتون في القبور  
 مثل أو قريباً من فتنة الدجال لا أدرى أيهما قالت أسماء يؤتى أحدكم فيقال  
 له ما عليك بهذا الرجل فاما المؤمن او الموقن لا ادرى اي ذلك قالت أسماء  
 فيقول هو محمد رسول الله جاءنا بالبيانات والهدى فأجبنا (٢) واتبعنا فيقال له  
 نعم صالح قد علمنا إن كنت لمؤمنا وأما المنافق أو المرتاب لا ادرى اي ذلك  
 قالت أسماء فيقول لا ادرى سمعت الناس يقولون شيئاً فقلته .

هشام عن عباد بن عبد الله بن الزبير :

٦٦٤ - مالك عن هشام بن عروة عن عباد بن عبد الله بن الزبير أن

(١) القرص الدلك بأطراف الأصابع والأظفار مع صب الماء عليه حتى  
 يذهب أثره وهو أبلغ في غسل الدم من غسله بجميع اليدين . والنضح هنا  
 الغسل . النهاية . (٢) في المصرية زيادة « وأمانا »

عاشرة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أخبرته أنها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل أن يموت وهو مستند إلى صدرها وأصغت إليه يقول «اللهم اغفر لي وارحمني وألحقني بالرفيق».

أول المراضيل وهي عشرون حديثاً :

٦٦٥ - مالك عن هشام بن عروة عن أبيه أن عمر بن الخطاب قال وهو يطوف بالبيت للركن الأسود إنما أنت حجر ولو لا أنك رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قبلك ماقبلتك ثم قبله . هذا الحديث يتصل عن عمر من وجوه ورواه أيضاً جماعة من الصحابة وقد ذكرنا ذلك في التمهيد .

٦٦٦ - مالك عن هشام بن عروة عن أبيه أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعبد الرحمن بن عوف «كيف صنعت يا أبو محمد في إسلام الركن الأسود» فقال عبد الرحمن استلمت وتركت فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم «أصبت» .

٦٦٧ - مالك عن هشام بن عروة عن أبيه أن صاحب هدى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يارسول الله كيف أصنع بما عطب من المهدى فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم «كل بدنة عطبت من المهدى فانحرها ثم ألق قلادتها في دمها ثم خل بينها وبين الناس يأكلونها» .

هذا حديث مرسل في الموطأ وهو في غير الموطأ مستند لأن جماعة من الرواة رواه عن هشام بن عروة عن أبيه عن ناجية الأسلئي صاحب بدن رسول الله صلى الله عليه وسلم وغير نكير أن يسمع منه عروة .

٦٦٨ - مالك عن هشام بن عروة عن أبيه أن مختشاً كان عند أم سلبة زوج النبي صلى الله عليه وسلم فقال لعبد الله بن أبي أمية رسول الله صلى الله عليه وسلم يسمع يا عبد الله إن فتح الله عليكم الطائف غداً فاني أدلك على ابنته

غيلان فانها تقبل بأربع و تدبر بثمان فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم «لَا يدخلن هؤلاء عليكم» هكذا روى هذا الحديث جمهور رواة الموطأ عن مالك مرسلًاً ورواه سعيد بن أبي مريم عن مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن أم سلمة والصواب عن مالك ما في الموطأ ولم يسمعه عروة من أم سلمة وإنما رواه عن زينب ابنتها عنها كذلك قال ابن عينه وأبو معاوية عن هشام .

٦٦٩ - مالك عن هشام بن عروة عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «خمس فواسق يقتلن في الحرم الفارة والعقرب والغراب والحداء والكلب العقور» هذا يستند عن النبي صلى الله عليه وسلم ويتصل من حديث ابن عمر وعائشة وكلها قد سمع منه عروة .

٦٧٠ - مالك عن هشام بن عروة عن أبيه أن رسول الله ﷺ قال «لا يخرج أحد من المدينة رغبة عنها إلا أبدله الله خيراً منه» . وهذا الحديث قد وصله من بن عيسى وأسنده رواة الموطأ عن مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة ولم يسنده غيره في الموطأ والله أعلم قد أسنده جماعة من أصحاب هشام على ما هو مذكور في التميد .

٦٧١ - مالك عن هشام بن عروة عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «من أحيا أرضاً ميتة فهي له وليس لعرق ظالم حق» وهذا الحديث مرسل عند جماعة الرواة عن مالك لا يختلفون في ذلك واختلف فيه على هشام على ما قد ذكرناه في كتاب التميد .

٦٧٢ - مالك عن هشام بن عروة عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلى في مسجد ذي الخليفة ركعتين فإذا استوت به راحلته أهل . هذا يستند من حديث ابن عمر وأنس من وجوه ثابتة (١) من غير روایة

---

(١) في المصرية ثابتة صحاح

مالك رضي الله عنه .

٦٧٣ - مالك عن هشام بن عروة عن أبيه أن رسول الله ﷺ لم يعتمر إلا ثلاثة إحداهم في شوال واثنتين في ذي القعدة وذى الحجة . هذا يستند من حديث عائشة .

٦٧٤ - مالك عن هشام بن عروة عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «إن الحمى من فريح جهنم فابردوها بالماء» أسنده معن بن عيسى وحده عن مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة في الموطأ وأسنده ابن وهب كذلك عن مالك في غير الموطأ .

٦٧٥ - مالك عن هشام بن عروة عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «تحروا ليلة القدر في العشر الآواخر من رمضان» وهذا يستند من حديث عائشة وابن عمر .

٦٧٦ - مالك عن هشام بن عروة عن أبيه أنه قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقيل له يا رسول الله إن ناساً من أهل البادية يأتوننا بلحمان لا ندرى هل سمو الله عليها أم لا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم «سموا الله عليها ثم كلواها» أسنده هذا الحديث جماعة من الرواة عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة وقد ذكرتهم في التمهيد .

٦٧٧ - مالك عن هشام بن عروة عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى الصلاة بمنى ركعتين وإن أبا بكر صلاها بمنى ركعتين وأن عمر صلاها بمنى ركعتين وأن عثمان صلاها بمنى ركعتين إشطر إمارته ثم أتمها بعد . وهذا يستند من حديث ابن عمر وابن مسعود ومواعية .

٦٧٨ - مالك عن هشام بن عروة عن أبيه أن رسول الله ﷺ سئل عن الاستطابة<sup>(١)</sup>

---

(١) الاستطابة كناية عن الاستنجاء سمى بها من الطيب لأنه يطيب جسده

قال «أو لا يحد أحدكم ثلاثة أحجار» هكذا هذا الحديث في الموطأ مرسلاً عند جماعة الرواية عن مالك عن هشام بن عروة عن أبيه إلا ابن القاسم وابن بكر فانه قد روى عنهما مسندًا عن مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن أبي هريرة وهذا لا يحفظ عن أبي هريرة ولا يصح وإنما يروى من حديث عائشة وحديث خزيمة بن ثابت على ما قد بيناه في كتاب التمهيد.

٦٧٩ - مالك عن هشام بن عروة عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس خصيصة (١) لها علم ثم أعطاها أبا جهم وأخذ من أبي جهم أبجحانية له فقال يا رسول الله ولم فقال «إني نظرت إلى عليها في الصلاة» وهذا أيضاً مرسلاً عند جميع الرواية عن مالك إلا معن بن عيسى فإنه رواه عن مالك عن هشام عن أبيه عن عائشة مسندًا وكذلك يرويه جماعة أصحاب هشام عن هشام عن أبيه عن عائشة مسندًا وقد يستند من روایة مالک عن علقة بن أبي علقة عن أمه عن عائشة .

٦٨١ - مالك عن هشام بن عروة عن أبيه أن رسول الله ﷺ خرج في مرضه فأقى المسجد فوجد أبا بكر وهو قائم يصلى بالناس فاستأثر أبو بكر فأشار إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم أن كاً أنت فجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى جنب أبي بكر فكان أبو بكر يصلى بصلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان الناس يصلون بصلوة أبي بكر . لم يختلف عن مالك فيما علمت في إرسال هذا الحديث وقد أسنده جماعة عن هشام ابن عروة عن أبيه عن عائشة منهم حماد بن سلمة وابن نمير وأبوأسامة .

٧٧٤ - مالك عن هشام بن عروة عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «اجعلوا من صلاتكم في بيوتكم» وهذا يستند من حديث بازالة ما عليه من الخبر . النهاية . (١) ثوب خز أو صوف معلم . النهاية .

عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر.

٦٨٢ - مالك عن هشام بن عروة عن أبيه أنه قال أنزلت ( عبس وتولى ) في عبد الله بن أم مكتوم جاء إلى رسول الله ﷺ فجعل يقول يا محمد استندني وعند النبي صلى الله عليه وسلم رجل من عظاماء المشركين فجعل النبي صلى الله عليه وسلم يعرض عنه ويقبل على الآخر ويقول يا أبو فلان هل ترى بما أقول بأساً فيقول لا والدمى (١) ما أرى بما تقول بأساً فأنزلت ( عبس وتولى ) أن جاءه الأعمى ) أنسد هذا الحديث من لا يوثق بحفظه وهي قصة مشهورة عند أهل السير والتفسير .

٦٨٣ - مالك عن هشام بن عروة عن أبيه أنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « إذا بدا حاجب الشمس فأخرروا الصلاة حتى تبرز وإذا غاب حاجب الشمس فأخرروا الصلاة حتى تغيب » وهذا رواه جماعة من الحفاظ عن هشام بن عروة عن أبيه قال نا ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال فذ كره . ومن رواه عن هشام عن أبيه عن عائشة فقد أخطأ .

٦٨٤ - مالك عن هشام بن عروة عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم طلع له أحد فقال « هذا جبل يحبنا ونحبه » وهذا يستند من حديث أنس وسويد بن النعمان (٢) وفي الموطأ مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن رجل من المهاجرين لم ير به بأساً أنه سأله عبد الله بن عمرو بن العاصي أصلى في أعطان الأبل قال عبد الله لا ولكن صل في مراح الغنم ومثل هذا في الفرق بين مراح الغنم وأعطان الأبل لا يدرك بالرأي وإنما هو توقيف . وقد روى هذا الحديث جماعة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال « صلوا

(١) جمع دمية وهي الصورة ويريد بها الأصنام . ويروي « لا والدماء » أي دماء الذبائح . النهاية . (٢) زاد في المصرية « ومن حديث أبي حميد الساعدي »

فِي مَرَاحِ الْغَنْمِ وَلَا تَصْلُوا فِي أَعْطَانِ الْأَبْلِ، . وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَغْفِلِ زِيَادَةٍ فَإِنَّهَا جَنٌّ خَلَقَتْ مِنْ جَنٍّ. وَهُوَ حَدِيثٌ ثَابِتٌ وَحَدِيثٌ مَالِكٌ عَنْ هَشَامٍ بْنِ عَرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ مَا أَبَالِي أَصْلِيْتِ فِي الْحَجَرِ أُمِّي فِي الْبَيْتِ . وَهَذَا يَسْتَندُ مَعْنَاهُ إِلَى حَدِيثِ عَلْقَمَةَ بْنِ أَبِي عَلْقَمَةَ عَنْ أُمِّهِ عَنْ عَائِشَةَ وَفِي حَدِيثِ بَنْيَانِ الْكَعْبَةِ مَا يَبْيَنُ ذَلِكَ (١)

---

### ( بَابُ الْوَاوِ )

#### ( وَهْبُ بْنُ كَيْسَانَ أَبْوَ نَعِيمَ )

هُوَ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الرَّوِيرِ بْنِ الْعَوَامِ تَوْفِيَ سَيِّعُ وَعَشْرَيْنَ وَمَا يَاهِ .  
حَدِيثَانِ مَسْنَدَانِ :

٦٨٥ - مَالِكٌ عَنْ أَبِي نَعِيمَ وَهْبٌ بْنُ كَيْسَانَ عَنْ جَابِرٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ قَالَ  
بَعْثَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْثًا قَبْلَ السَّاحِلِ وَأَمْرَ عَلَيْهِمْ أَبَا عَبِيدَةَ  
ابْنَ الْجَرَاحِ وَهُمْ ثَلَاثَمَائَةٌ قَالَ وَأَنَا فِيهِمْ قَالَ فَخَرَجْنَا حَتَّى إِذَا كَنَّا بِعِضَ الطَّرِيقِ  
فِي الْزَّادِ فَأَمْرَ أَبَا عَبِيدَةَ بْنَ الْجَرَاحِ بِأَزْوَادِ ذَلِكَ الْجَيْشِ فَجَمَعَ ذَلِكَ كُلَّهُ  
فَكَانَ مَزْوَدِيَّ تَمَرَّ قَالَ فَكَانَ يَقُولُ تَمَرَّاهُ كُلَّ يَوْمٍ قَلِيلًاً قَلِيلًاً حَتَّى فَرَى وَلَمْ  
يَصِبْنَا إِلَّا تَمَرَّةَ تَمَرَّةَ فَقَلَمَتْ وَمَا تَغْنَى تَمَرَّةَ قَالَ لَقَدْ وَجَدْنَا فَقْدَهَا حِيثُ فَنِيتَ  
قَالَ ثُمَّ اتَّهَيْنَا إِلَى الْبَحْرِ فَإِذَا حَوْتُ مِثْلَ الظَّرْبِ فَأَكَلَ مِنْهُ الْجَيْشُ ثَمَانَ عَشْرَةَ  
لَيْلَةَ ثُمَّ أَمْرَ أَبَا عَبِيدَةَ بِضَلَعِينَ مِنْ اضْلَاعِهِ فَصَبَّتَا ثُمَّ أَمْرَ بِرَاحلَةَ فَرَحَلَتْ  
ثُمَّ مَرَتْ تَحْتَهَا وَلَمْ تَصِبْهَا . قَالَ مَالِكٌ الظَّرْبُ الْجَيْلِ .

---

( ١ ) فِي الْمَصْرِيَّةِ هُنَا « ثُمَّ الْجَزْءُ الثَّالِثُ مِنْ تَجْزِئَةِ الْمُؤْلِفِ »

٦٨٦ - مالك عن أبي نعيم وهب بن كيسان قال أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بطعام ومعه ربيبه عمر بن أبي سلمة فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم «سم الله وكل يمينك وكل ما يليك» قد سمعه أبو نعيم من عمر بن أبي سلمة . رواه سفيان بن عيينة عن الوليد بن كثير عن أبي نعيم وهب بن كيسان قال سمعت عمر بن أبي سلمة يقول كنت غلاماً في حجز النبي صلى الله عليه وسلم وكانت يدي تطيش في الصحفة فقال لي النبي صلى الله عليه وسلم «يا غلام إذا أكلت فسم الله وكل يمينك وكل ما يليك» .

### (الوليد بن عبد الله بن صياد)

حديث واحد :

٦٨٧ - مالك عن الوليد بن عبد الله بن صياد أن المطلب بن عبد الله بن حويطب المخزومي أخبره أن رجلاً سأله رسول الله صلى الله عليه وسلم ما الغيبة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم «ان تذكر من المرء ما يكره ان يسمع» فقال رجل يارسول الله وإن كان حقاً قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «إذا قلت باطلًا فذلك البهتان» . هكذا قال يحيى المطلب بن عبدالله بن حويطب وإنما هو المطلب بن عبدالله بن حنطسب كذا قال جمهور الرواة عن مالك.



## (باب اليماء)

## (يزيد بن خصيفة)

ثلاثة أحاديث مسندة . وهو يزيد بن خصيفة بن يزيد الكندي ابن أخي السائب بن يزيد :

٦٨٨ - مالك عن يزيد بن خصيفة عن عروة بن الزبير أنه قال سمعت عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم تقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يصيب المؤمن من مصيبة حتى الشوكة إلا قص بها أو كفر بها من خطایه لا يدرى بزيد أيتها قال عروة .

٦٨٩ - مالك عن يزيد بن خصيفة أن السائب بن يزيد أخبره أنه سمع سفيان بن أبي زهير وهو رجل من أزد شنوة من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يحدث ناساً معه عند باب المسجد فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « من اقتني كلباً لا يغنى عنه زرعاً ولا ضرعاً فنقص من عمله كل يوم قيراط » قالوا أنت سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا قال إى ورب هذا المسجد .

٦٩٠ - مالك عن يزيد بن خصيفة أن عمرو بن عبد الله بن كعب السلمي أخبره أن نافع بن جبير أخبره عن عثمان بن أبي العاصي أنه أتى النبي صلى الله عليه وسلم قال عثمان وبي وجع قد كاد يهلكني قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أمسحه يمينك سبع مرات، وقل أَعُوذ بِعَزَّةِ اللَّهِ وَقُدْرَتِهِ مِنْ شَرِّ مَا أَجِدُ » قال فقتل ذلك فاذهب الله تعالى ما كان في فلم أزل آمر بذلك أهلي وغيرهم .

## ( يزيد بن رومان أبو روح )

حديث واحد مسنده . وهو يزيد بن رومان مولى الزبير بن العوام كان عالماً باللغازى من ساكنى المدينة وبها مات سنة ثلاثين ومائة . مالك عنه حديث واحد مسنده :

٦٩١ - مالك عن يزيد بن رومان عن صالح بن خوات عنمن صلى مع النبي صلى الله عليه وسلم يوم ذات الرقاع صلاة الخوف أن طائفة صفت معه وصفت طائفة وجاه العدو فصلى بالتي معه ركعة ثم ثبت فائماً وأتموا لأنفسهم ثم انصرفوا فصفوا وجاه العدو وجاءت الطائفة الأخرى فصلى بهم الركعة التي بقيت من صلاته ثم ثبت جالساً وأتموا لأنفسهم ثم سلم بهم .

## ( يزيد بن الهادى )

وهو يزيد بن عبد الله بن أسامه بن الهادى ابن أخي عبد الله بن شداد بن الهادى الليثى من انسفهم يكفى أبا عبد الله وكان أعرج مات بالمدينة سنة تسعة وثلاثين ومائة وكان من أهلها . ثلاثة أحاديث مسندة :

٦٩٢ - مالك عن يزيد بن عبد الله بن الهادى عن محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمى عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة قال خرجت إلى الطور فلقيت كعب الأحبار فجلست معه فحدثني عن التوراة وحدثته عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان فيما حدثته أن قلت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « خير يوم طلعت عليه الشمس يوم الجمعة فيه خلق آدم وفيه أهبط وفيه تيب عليه وفيه مات وفيه تقوم الساعة وما من دابة إلا وهي مسيحة يوم الجمعة من حين يصبح حتى تطلع الشمس شفقاً من الساعة

إلا الجن والانس وفيه ساعة لا يصادفها عبد مسلم وهو يصلى يسأل الله شيئاً إلا أعطاه إياه «قال كعب ذلك في كل سنة يوم فقلت بل في كل جمعة فقرأ كعب التوراة فقال صدق رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أبو هريرة فلقيت بصرة بن أبي بصرة الغفارى فقال من أين أقبلت فقلت من الطور فقال لو أدركتك قبل أن تخرج إليه ما خرجت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول «لا يعمل المطى إلا إلى ثلاثة مساجد إلى المسجد الحرام وإلى مسجدى هذا وإلى مسجد إيلاء» أو بيت المقدس يشك . قال أبو هريرة ثم أقيمت عبد الله بن سلام خدمته بمجلسى مع كعب الأحبار وما حدثنيه في يوم الجمعة فقلت قال كعب ذلك في كل سنة يوم قال فقال عبد الله بن سلام كذب كعب فقلت ثم قرأ كعب التوراة فقال بل هي في كل جمعة فقال عبد الله بن سلام صدق كعب ثم قال عبد الله بن سلام قد علمت أي ساعة هي قال أبو هريرة فقلت أخبرنى بها ولا تضن على فقال عبد الله ابن سلام هي آخر ساعة في يوم الجمعة قال أبو هريرة فقلت له وكيف تكون آخر ساعة في يوم الجمعة وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «لا يصادفها عبد مسلم وهو يصلى» وتلك الساعة لا يصل فيها فقال عبد الله ابن سلام ألم يقل رسول الله صلى الله عليه وسلم «من جلس مجلساً ينتظر الصلاة فهو في صلاة حتى يصل إليها» قال أبو هريرة فقلت بلى قال فهو ذاك . هكذا يقول يزيد بن الحادى في هذا الحديث بأسناده فلقيت بصرة بن أبي بصرة وهذا لا يعرف عن أحد في هذا الحديث إلا عن يزيد بن الحادى . والمحفوظ المعروف فيه فلقيت أبو بصرة الغفارى وقد أوضجنا ذلك في التهيد وفي كتاب الصحابة أيضاً ولا يعرف بصرة في هذا الحديث إلا بما غلط فيه يزيد بن الحادى .

٦٩٣ - مالك عن يزيد بن عبد الله بن المادى عن محمد بن إبراهيم بن الحارث التميمي عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي سعيد الخدري أنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعتكف العشر الوسط من رمضان فاعتكف عاماً حتى إذا كان ليلة إحدى وعشرين وهي الليلة التي يخرج فيها من صيحتها من اعتكافه قال « من كان اعتكف معى فليعتكف العشر الآخر وقدرأيت هذه الليلة ثم أنسيتها وقدرأيتني أسبعد من صبحتها في ما وطين فالتمسواها في العشر الآخر والتمسواها في كل وتر » قال أبو سعيد فأمطرت السماء تلك الليلة وكان المسجد على عريش فوكف المسجد قال أبو سعيد فأبصرت عيناي رسول الله صلى الله عليه وسلم انصرف وعلى جبهته وأنفه أثر الماء والطين من صبح ليلة إحدى وعشرين . هكذا روى يحيى فيها من صبحتها من اعتكافه <sup>(١)</sup> وقد بينا معنى ذلك في التمهيد .

٦٩٤ - مالك عن يزيد بن عبد الله بن المادى عن أبي مرة مولى أم هانىء عن عبد الله بن عمرو بن العاصى أنه أخبره أنه دخل على أبيه عمرو بن العاصى فوجده يأكل قال فد عانى قال فقلت إنى صائم فقال هذه الأيام التي نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صيامهن وأمرنا بفطرن . قال مالك وهى أيام التشريق . هكذا قال يحيى فى هذا الحديث عن أبي مرة مولى أم هانىء وأكثرهم يقولون مولى عقيل بن أبي طالب واسمها يزيد . وقال القعنبي فى هذا الحديث عن مالك عن يزيد بن عبد الله بن المادى عن أبي مرة مولى أم هانىء أنه دخل مع عبد الله بن عمرو بن العاصى على أبيه عمرو بن العاصى فذكره .

(٢) في المصرية زيادة « وخالفة غيره »

﴿ يزيد بن عبد الله بن قسيط اللثى من أنفسهم ﴾

يكتفى أبا عبد الله كان من سكان المدينة وبهَا كانت وفاته سنة ثلاثة عشرين ومائة وقيل سنة اثنين وعشرين ومائة . حديث واحد مسند (١) : ٦٩٥ - مالك عن يزيد بن عبد الله بن قسيط عن محمد بن عبد الرحمن ابن ثوبان عن أمها عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر أن يستمتع بخلود الميادة إذا دبرت .

﴿ يزيد بن زياد القرطبي ﴾

حديثان أحدهما موقف يستند من غير هذا الوجه :

٦٩٦ - مالك عن يزيد بن زياد عن محمد بن كعب القرطبي قال قال معاوية ابن أبي سفيان وهو على المنبر « أيها الناس إنه لا مانع لما أعطى الله ولا معطى لما منع ولا ينفع ذا الجد منه الجد من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين » ثم قال سمعت هؤلاء الكلمات من رسول الله ﷺ على هذه الأعواد .

٦٩٧ - مالك عن يزيد بن زياد عن عبد الله بن رافع مولى أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أنه سأله أبو هريرة عن وقت الصلاة فقال أبو

(١) في المصرية زيادة « وآخر موقف :

مالك عن يزيد بن عبد الله بن قسيط عن سعيد بن المسيد أنه كان يقول ذكاة ما في بطنه الذبيحة ذكاة أمه إذا كان قد تم خلقه ونبت شعره . قال أبو عمر وقد روى عن النبي ﷺ « ذكاة الجنين ذكاة أمه » جابر وابن عمر وأبو سعيد وأبو أيوب بأسانيد حسان وليس في شيء منها ذكر شعر ولا تمام خلق » .

هريرة أنا أخبرك صل الظهر إذا كان ذلك مثلك والعصر إذا كان ظللك مثليك  
والمغرب إذا غربت الشمس والعشاء ما ينفك وبين ثلث الليل وصل الصبح  
بغيش . يعني الغلس . هذا الحديث موقوف في الموطأ عند جماعة رواته  
والمواقف لا تدرك بالرأي وإنما تؤخذ عن التوقيف . وقد روى عن أبي  
هريرة حديث المواقف من طرق مرفوعاً بأتم من حديث يزيد بن زياد  
هذا لأنَّه اقتصر فيه على ذكر أواخر الأوقات المستحبة دون أوائلها وجعل  
المغرب وقتاً واحداً وقد ذكرنا في كتاب التمهيد حديث أبي هريرة مرفوعاً  
من أحسن طرقه بأتم الفاظه وأكمل معنى من حديث يزيد هذا مما تقتضي  
معانيها كلها والله الحمد .

### ﴿ يحيى بن سعيد الأنصاري ﴾

هو يحيى بن سعيد بن قيس بن عمرو بن سهل بن ثعلبة بن الحارث  
ابن يزيد بن ثعلبة بن غنم بن مالك بن النجار يكنى أبا سعيد كان فاضياً  
بالمدينه ز من بنى أمية ثم استقضاه ابو العباس على بعض مدن العراق وهى  
الهاشمية من الكوفة وبها مات سنة ثلاثة وأربعين ومائة . لجده قيس بن  
عمرو صحبه . مالك عنه ستة وسبعون حديثاً منها ثلاثون مسندة في بعضها  
انقطاع ومنها تسعة موقوفة وسائرها مرسلة ومنقطعة وبلاغات وكلها  
مرفوعة إلى النبي صلى الله عليه وسلم نصاً أو معنى :

يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب تسعه أحاديث :

٦٩٨ - مالك عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب أنه سمعه  
يقول لما صدر عمر بن الخطاب رضي الله عنه من مني أناخ بالأبطح ثم  
كوم كوم بطحاء ثم طرح عليها رداءه واستلقى ثم مد يديه إلى السماء فقال

اللهم كبرت سنى وضعفت قوتي وانتشرت رعيتى فاقبضنى إليك غير مضىع  
 ولا مفرط ثم قدم المدينة خطب الناس فقال ايها الناس قد سنت لكم السنن  
 وفرضت لكم الفرائض وتركتم على الواضحه إلا أن تضلوا بالناس يميناً  
 وشمالاً وضرب باحدى يديه على الأخرى ثم قال إياكم أن تهلكوا عن آية  
 الرجم أن يقول قائل لأنجذب حدين في كتاب الله فقد رجم رسول الله صلى  
 الله عليه وسلم ورجمنا والذى نفسي يده لو لا أن يقول الناس زاد عمر في  
 كتاب الله لكتبتها ( الشیخ والشیخة فارجموهما البتة ) فانا قد قرأتها .  
 قال مالك قال يحيى بن سعيد قال سعيد بن المسيب فما انسلاخ ذو الحجة حتى  
 قتل عمر رضي الله عنه . قال مالك الشیخ والشیخة الشیب والشیبه فارجموهما  
 البتة . قال أبو عمر الذي يستند من هذا الحديث قوله فقد رجم رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم ويقولون ان سعيد بن المسيب حضر هذه الحجة مع عمر  
 ابن الخطاب رضي الله عنه وسمع منه حدثه هذا وسما ع سعيد من عمر مختلف  
 فيه على مايناه في كتاب التمهيد .

٦٩٩ - مالك عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب أن أبا موسى  
 الأشعري أتى عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم فقال لها لقد شق على  
 اختلاف أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في أمر إني لاعظم أن استقبلك  
 به فقالت ما هو ما كنت سائلاً عنه أملك فسلني عنه فقال الرجل يصيّب أهله  
 ثم يكسّل ولا ينزل فقالت إذا جاوز الحنّان فقد وجّب الغسل . فقال  
 أبو موسى لا أسأل عن هذا أحداً بعدك أبداً . هكذا هذا الحديث موافق  
 في الموطأ عند جماعة رواه وروى موسى بن طارق أبو قرة عن مالك عن  
 يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم  
 قال «إذا التقى الحنّان وجّب الغسل» ولم يتتابع على رفعه عن مالك وقد

روى علي بن زيد بن جدعان عن سعيد بن المسيب قال نازع ابو موسى  
ناساً من الانصار فقال الماء من الماء. قال سعيد فانطلقت أنا وأبو موسى حتى  
دخلنا على عائشة فقال لها أبو موسى الذي تنازعوا فيه فقالت عائشة عندي  
الشفاء من ذلك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «إذا جلس الرجل بين  
الشعب الأربع وألصق الختان بالختان فقد وجب الغسل» ورواه عطاء عن  
عائشة مرفوعاً ورواه أبو الزبير عن جابر عن أم كلثوم بنت أبي بكر عن  
عائشة مرفوعاً ورواه الأوزاعي عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن  
عائشة مرفوعاً ورواه ثابت البناي عن عبد الله بن رباح عن عبد العزيز بن  
النعمان عن عائشة مرفوعاً وفي تسلیم أبي موسى لعائشة في ذلك دليل على  
صحّة رفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم لأن مثله لا يقال بالرأي وما كانت عائشة  
لتحتج برأيها على رأي غيرها من الصحابة فلهذا كان ذكرنا حديثها هذا في  
مستندات هذا الكتاب .

٧٠٠ - مالك عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب أنه قال ما صلى رسول  
الله صلى الله عليه وسلم الظهر والعصر يوم الخندق حتى غابت الشمس . وهذا  
الحديث يستند معناه من حديث ابن مسعود ومن حديث أبي سعيد الخدري  
ومن حديث جابر كلهم يرويه عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد ذكرناها في  
التمهيد .

٧٠١ - مالك عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب أن رجلاً من  
أنسلم جاء إلى أبي بكر الصديق فقال له إن الآخر قد زنى فقال له أبو بكر هل  
ذكرت هذا لأحد غيري قال لا فقال له أبو بكر قتب إلى الله واستتر بستر الله  
فإن الله يقبل التوبة عن عباده فلم تقرر نفسه حتى أتى عمر بن الخطاب  
فقال له مثل الذي قال لأبي بكر فقال له عمر مثل الذي قاله أبو بكر فلم تقرر له

نفسه حتى جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال إن الآخر زني قال سعيد فأعرض عنه رسول الله ﷺ ثلاث مرات كل ذلك يعرض عنه رسول الله ﷺ حتى إذا أكثر عليه بعث رسول الله ﷺ إلى أهله فقال «أيشتكي أبه جنة، فقالوا يا رسول الله إنه لصحيح فقال، أبكر أم ثيب» فقالوا بل ثيب يا رسول الله فأمر به رسول الله ﷺ فترجم لم يختلف على مالك في إرسال هذا الحديث وخالف فيه على ابن شهاب.

٧٠٢ - مالك عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب أنه قال باعنى أن رسول الله ﷺ قال لرجل من أسلم يقال له هزال «لوسته بردائك لكان خيراً لك» قال يحيى بن سعيد خدشت بهذا الحديث في مجلس فيه يزيد بن نعيم بن هزال الأسللى فقال يزيد هزال جدى وهذا الحديث حق . وهذا يستند من حديث هزال وقد ذكرناه في كتاب التمهيد.

٧٠٣ - مالك عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب أنه قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد أن قدم المدينة ستة عشر شهرآ نحو بيت المقدس ثم حولت القبلة قبل بدر بشرين وهذا يستند من حديث البراء بن عازب وغيره .

٧٠٤ - مالك عن يحيى بن سعيد أنه سمع سعيد بن المسيب يقول سمعت أبي هريرة يقول اختن إبراهيم بالقدوم وهو ابن مائة وعشرين سنة ثم عاش بعد ذلك ثمانين سنة . وهذا قد روى مرفوعاً عن أبي هريرة من طرق ورواه الأوزاعي عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مرفوعاً . وقد ذكرنا في التمهيد من قال إنه اختن وهو ابن ثمانين ثم عاش عشرين ومائة سنة .

٧٠٥ - مالك عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب أنه كان يقول إن

الرجل ليرفع بداعه ولده من بعده وأشار بيديه نحو السماء يرفعهما . لم يختلف رواة الموطأ أن هذا الحديث في الموطأ هكذا وهذا لا يدرك بالرأي وقد روى بأسناد جيد عن النبي صلى الله عليه وسلم (١) .

٧٠٦ - مالك عن يحيى بن سعيد قال سمعت سعيد بن المسيب يقول لا أخبر بخير من كثير من الصلاة والصيام والصدقة قالوا بلى قال صلاح ذات البين واياكم والبغضه فانها هي الحالفة . هكذا هذا الحديث موقوف في الموطأ على سعيد لم يختلف الرواية فيه ورواه إسحاق بن بشير الكاهلي عن مالك عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب عن أبي الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم ورواه أبو كريب عن حسين الجعفري عن ابن عبيدة عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب عن أبي الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله وزاد فيه قال أبو الدرداء ، أما إني لأقول حالفة الشعر ولكنها حالفة الدين . وقد روى من حديث حفص بن غياث عن يحيى بن سعيد عن سعيد ابن المسيب عن أبي الدرداء مرفوعاً ومن حديث الأعمش عن عمرو بن مرة عن سالم بن أبي الجعد عن أم الدرداء عن أبي الدرداء مرفوعاً أيضاً .  
يحيى بن سعيد عن أبي سلمة حديث واحد :

٧٠٧ - مالك عن يحيى بن سعيد عن أبي سلمة بن عبد الرحمن أنه قال سمعت أبا قتادة بن ربعي يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول

---

(١) في المصرية زيادة « حدثنا أحمد بن محمد قال حدثنا احمد بن الفضل قال حدثنا محمد بن جرير قال حدثنا ابراهيم بن يعقوب الجوز جاني قال حدثنا يونس بن محمد قال حدثنا حماد بن سلمة عن عاصم عن أبي صالح عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال إن الله ليرفع للعبد الدرجة فيقول أى رب أنى هذه الدرجة فيقال باستغفار ابنك لك » .

« الرؤيا الصالحة من الله والخليل من الشيطان فإذا رأى أحدكم الشيء يكرهه فلينفث عن يساره ثلاط مرات إذا استيقظ وليتعود بالله من شرها فإنها لن تضره إن شاء الله » قال أبو سلمة إن كنت لاري الرؤيا هى أنقل على من الجبل فلما سمعت هذا الحديث ما كنت أبالها .

حديث مالك عن يحيى بن سعيد عن أبي سلمة عن عائشة قالت إن كان ليكون على الصيام من رمضان فما أستطيع أن أصومه حتى يأتي شعبان . ليس يصح إدخاله عندي في المسند وقد أدخله النسائي والجوهرى وقد تكلمنا عليه في كتاب التمهيد .

يحيى بن سعيد عن سليمان بن يسار أربعة أحاديث اثنان منها مرسلان :  
 ٧٠٨ - مالك عن يحيى بن سعيد عن سليمان بن يسار أن عبد الله بن عباس وأبا سلمة بن عبد الرحمن اختلفا في المرأة تنفس بعد وفاة زوجها بليلال فقال أبو سلمة إذا وضعت ماء بطنها فقد حلت وقال ابن عباس آخر الأجلين فجاء أبو هريرة فقال أنا مع ابن أخي يعني أبو سلمة فبعثوا كريباً مولى عبد الله بن عباس إلى أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم يسألها عن ذلك فجاءهم فأخبرهم أنها قالت ولدت سبعة الأسلية بعد وفاة زوجها بليلال فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لها « قد حلت فانكحي من شئت » ليس هذا الحديث بهذا الاستناد عند طائفة من رواة الموطأ منهم القعنبي وابن بكر وهو عند ابن وهب وغيره (١) .

٧٠٩ - مالك عن يحيى بن سعيد عن سليمان بن يسار أن عروة بن الزبير حدثه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل بيته أم سلمة وفي البيت صبي يذكروا أن به العين قال عروة فقال رسول الله ﷺ « ألا تسترقون

(١) في المصرية « عند ابن وهب ومنعه وغيرهما » .

له من العين » هكذا هو عند جماعة الرواة مرسل ورواه أبو معاوية عن يحيى  
ابن سعيد عن سليمان بن يسار عن عروة عن أم سلمة .

٧١٠ - مالك عن يحيى بن سعيد عن سليمان بن يسار أن رسول الله صلى  
الله عليه وسلم كان يرتفع يديه في الصلاة .

٧١١ - مالك عن يحيى بن سعيد عن سليمان بن يسار أن رسول الله صلى  
الله عليه وسلم احتجم وهو محرم فوق رأسه وهو يومئذ بلحى جمل مكان  
بطريق مكة . وهذا الحديث يستند بهذا اللفظ من حديث عبد الله بن بحينة  
رواه سليمان بن بلال عن علقة بن أبي علقة عن الأعرج عن ابن بحينة  
و روی من حديث ابن عباس ومن حديث جابر أيضاً عن النبي صلى الله  
عليه وسلم انه احتجم وهو محرم .

يحيى بن سعيد عن القاسم بن محمد حديث واحد :

٧١٢ - مالك عن يحيى بن سعيد عن القاسم بن محمد عن صالح بن خوات  
الأنصارى أن سهل بن أبي حمزة الأنصارى حدثه أن صلاة الخوف أن  
يقوم الإمام ومعه طائفة من أصحابه وطائفة مواجهة العدو فيركع الإمام ركعة  
ويسجد بالذين معه ثم يقوم فإذا استوى قائماً ثبت وأتموا لأنفسهم الركعة  
الباقية ثم يسلون وينصرفون والامام قائم فيكونون وجاه العدو ثم يقبل  
الآخرون الذين لم يصلوا فيكبرون وراء الإمام فيركع بهم ويسجد ثم يسلم  
فيقومون فيركعون لأنفسهم الركعة الباقية ثم يسلون . هذا الحديث موقوف  
على سهل في الموطن عند جماعة الرواية عن مالك ومثله لا يقال من جهة الرأى  
وقد روی مرفوعاً مستنداً بهذا الاسناد عن القاسم بن محمد عن صالح بن  
خوات عن سهل بن أبي حمزة عن النبي صلى الله عليه وسلم ورواه عبد  
الرحمن بن القاسم عن أبيه وعبد الرحمن أسن من يحيى بن سعيد وأجل

ورواه شعبة عن عبد الرحمن كذلك وكان مالك يقول في صلاة الخوف بحديثه عن يزيد بن رومان ثم رجع إلى حديثه هذا عن يحيى بن سعيد عن القاسم وإنما بينهما انتظار الإمام الطائفية الثانية حتى يتم فيسلم بهم . هكذا في حديث يزيد بن رومان وفي حديث يحيى هذا أنه يسلم إذا صلى بهم الركعة الثانية ثم يقومون فيتمون لأنفسهم .

يحيى عن أبي بكر بن حزم حديث واحد :

٧١٣ - مالك عن يحيى بن سعيد عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن عمر بن عبد العزيز عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «أيما رجل أفلس فأدرك الرجل ماله بعينه فهو أحق به من غيره» .

يحيى بن سعيد عن أبي الحباب حديثان :

٧١٤ - مالك عن يحيى بن سعيد أنه قال سمعت أبو الحباب سعيد بن يسار يقول سمعت أبو هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «أمرت بقرية تأكل القرى يقولون يثرب وهي المدينة تنفي الناس كما ينفي الكبير خبث الحديد» .

٧١٥ - مالك عن يحيى بن سعيد عن أبي الحباب سعيد بن يسار أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «من تصدق بصدقة من كسب طيب ولا يقبل الله إلا طيباً كان إنما يضعها في كف الرحمن يريها كما يرى أحدهم فلوه - أو فصيله - حتى يكون مثل الجبل» هكذا روى يحيى هذا الحديث عن مالك في الموطأ مرسلًا وتابعه ابن القاسم وابن وهب ومطرف وأبو المصعب وجماعة ورواه معن بن عيسى ويحيى بن عبد الله بن بكير عن مالك عن يحيى بن سعيد عن أبي الحباب عن أبي هريرة مسنداً .

يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار ثلاثة أحاديث :

٧١٦ - مالك عن يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار مولى بن حارثة عن سويد بن النعمان أنه أخبره أنه خرج مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام خير حتى إذا كانوا بالصهباء وهي من أدنى خير نزل رسول الله عليه السلام فصل العصر ثم دعا بالإزواباد فلم يؤت إلا بالسويق فأمر به فتري فأكل رسول الله عليه السلام وأكلنا ثم قام إلى المغرب فمضمض ومضمضنا ثم صلى ولم يتوضأ.

٧١٧ - مالك عن يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار أن أبا بردة بن نيار ذبح أضحيته قبل أن يذبح رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الأضحى فرغم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمره أن يعود بأضحية أخرى قال أبو بردة لا أجد إلا جذعاً يارسول الله قال وإن لم تجده إلا جذعاً فاذبح ». .

٧١٨ - مالك عن يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار أنه أخبره أن عبد الله ابن سهل الانصاري ومحيبة بن مسعود خرجا إلى خير فتفرقوا في حواريهم فقتل عبد الله بن سهل قدم محيبة فأتى هو وأخوه حويصة وعبد الرحمن ابن سهل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فذهب عبد الرحمن ليتكلم مكانه من أخيه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم «كبير كبير» فتكلم محيبة وحويصة فذكر أشأن عبد الله بن سهل فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم «أتحلفون بخمسين يميناً وتستحقون دم صاحبكم - أو قاتلكم» قالوا يارسول الله لم نشهد ولم نحضر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم «فتبذر لكم بخمسين يميناً» فقالوا يارسول الله كيف نقبل أيمان قوم كفار . قال يحيى بن سعيد فرغم بشير أن رسول الله عليه السلام وداه من عنده . لم يختلف عن مالك في إرسال هذا الحديث وقد رواه حماد بن زيد وسفيان بن عيينة والليث بن سعد وعبد الوهاب الثقفي عن يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار عن سهل

ابن أبي حشمة ورافع بن خديج جيئاً عن النبي صلى الله عليه وسلم وربما لم يذكر بعضهم رافع بن خديج وكلهم يجعله عن سهل بن أبي حشمة مسندأ .  
يحيى بن سعيد عن عدى بن ثابت حدثان :

٧١٩ - مالك عن يحيى بن سعيد عن عدى بن ثابت الانصارى عن البراء  
ابن عازب أنه قال صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم العشاء فقرأ فيها  
بالتين والزيتون .

٧٢٠ - مالك عن يحيى بن سعيد عن عدى بن ثابت الانصارى أن عبد الله  
ابن يزيد الخطمي أخبره أن أباً أيوب الانصارى أخبره أنه صلى مع رسول  
الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع المغرب والعشاء بالمزدلفة جيئاً .  
يحيى بن سعيد عن عبد الرحمن بن هرمز الأعرج حدث واحد :  
٧٢١ - مالك عن يحيى بن سعيد عن عبد الرحمن بن هرمز عن عبد الله  
ابن بحينة أنه قال صلى لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الظهر فقام في اثنتين  
ولم يجلس فيما فلما قضى صلاته سجد سجدين ثم سلم بعد ذلك .  
يحيى بن سعيد عن أبي صالح حدث واحد :

٧٢٢ - مالك عن يحيى بن سعيد عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة  
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « لولا أن أشق على أمتي لأحببت أن  
لا أختلف عن سريّة تخرج في سبيل الله ولكن لا أجد ما أحملهم عليه ولا  
يجدون ما يتحملون عليه فيخرجون ويشق عليهم أن يتخلّفوا بعدي فوددت  
أنني أقاتل في سبيل الله فأقتل ثم أحيانا وأقتل ثم أحيانا فأقتل » .

يحيى بن سعيد عن عباد بن تميم حدث واحد :  
٧٢٣ - مالك عن يحيى بن سعيد عن عباد بن تميم أن عويم بن أشقر  
ذبح أضحنته قبل أن يغدو يوم الأضحى فذكر ذلك لرسول الله صلى الله

عليه وسلم فأمره أن يعود بضاحية أخرى . هذا الحديث فيه انقطاع قد ذكرناه متصلةً في التمهيد .

يحيى بن سعيد عن سعيد بن أبي سعيد حديث واحد :

٧٢٤ - مالك عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن أبي سعيد المقربى عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه أنه قال جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال يارسول الله إن قتلت في سبيل الله عصيراً محتسباً مقبلاً غير مدبر يكفر الله عن خطاياي فقال رسول الله ﷺ نعم « فلما أذرب الرجل ناداه رسول الله صلى الله عليه وسلم أو أمر به فنودى له فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « كيف قلت » فأعاد عليه قوله فقال له النبي صلى الله عليه وسلم « نعم إلا الدّين كذلك قال لي جبريل صلى الله عليه وسلم » . هكذا روى يحيى هذا الحديث، عن مالك عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن أبي سعيد وتابعه على ذلك جمّعه رواة الموطأ عن مالك ومن تابعه ابن وهب وابن القاسم ومطرف وابن بكير وأبو مصعب ورواه معن بن عيسى والقعنبي جميعاً عن مالك عن سعيد بن أبي سعيد ولم يذكرها يحيى بن سعيد والله أعلم وفي الممكن أن يكون مالك قد سمعه من يحيى بن سعيد عن سعيد بن أبي سعيد ثم سمعه من سعيد بن أبي سعيد .

يحيى بن سعيد عن عمر بن كثير حديث واحد :

٧٢٥ مالك عن يحيى بن سعيد عن عمر بن كثير بن أفلح عن أبي محمد مولى أبي قتادة عن أبي قتادة بن رباعي أنه قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام حنين فلما التقينا كانت المسلمين جولة قال فرأيت رجلاً من المشركين قد علا رجلاً من المسلمين قال فاستدرت له حتى أتيته من ورائه فضربه بالسيف على جبل عاتقه فأقبل على فضمني ضمة وجدت منها

ريح الموت ثم أدركه الموت فأرسلني قال فلقيت عمر بن الخطاب فقلت مباباً  
الناس فقال أمر الله ثم إن الناس رجعوا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
«من قتل قتيلاً له عليه بينة فله سلب» قال فقمت ثم قلت من يشهدلي ثم  
جاست ثم قال رسول الله ﷺ «من قتل قتيلاً له عليه بينة فله سلب» فقمت  
ثم قلت من يشهدلي وجلست ثم قال ذلك الثالثة فقمت فقال رسول الله  
صلى الله عليه وسلم «مالك يا أبا قتادة» فاقتصضت عليه القصة فقال رجل  
من القوم صدق يارسول الله وسلب ذلك القتيل عندي فأرضه منه يارسول  
الله فقال أبو بكر لاهما الله إذا لا يعمد إلىأسد من أسد الله يقاتل عن الله  
ورسوله فيعطيك سلبه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم «صدق وأعطاه  
إياب» فأعطانيه فبعث الدرع فاشترى به مخرفاً (١) في بني سلمة فإنه لأولى  
مال تأثيره في الإسلام . هكذا قال يحيى عن مالك في هذا الحديث عن يحيى  
ابن سعيد عن عمرو بن كثير بن أفلح وتابعه قوم وقال الأكثرون بن كثير  
ابن أفلح وهو الصواب إن شاء الله وقال الشافعى فيه عن مالك عن يحيى بن  
سعيد عن ابن كثير بن أفلح ولم يسمه .

يحيى بن سعيد عن واقد بن سعد بن معاذ حديث واحد :

٧٢٦ - مالك عن يحيى بن سعيد عن واقد بن سعد بن معاذ عن نافع بن  
جمير بن مطعم عن مسعود بن الحكم عن علي بن أبي طالب أن رسول الله  
صلى الله عليه وسلم كان يقوم في الجنائز ثم جلس بعد . هكذا قال يحيى عن  
مالك عن واقد بن سعد بن معاذ . وسائل الرواة عن مالك يقولون عن واقد  
ابن عمرو بن سعد بن معاذ . وهو الصواب إن شاء الله .

يحيى بن سعيد عن عبادة بن الوليد حديث واحد :

(١) أي حائط نخل يحرف منه الرطب . النهاية .

٧٢٧ - مالك عن يحيى بن سعيد قال أخبرني عبادة بن الوليد بن عبادة ابن الصامت عن أبيه عن جده عبادة بن الصامت قال بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة في اليسر والعسر والمنشط والمكره وأن لانتازع الأمر أهله وأن نقول - أونقوم - بالحق حيثما كنا لأنخاف في الله لومة لائم . وفي إسناد هذا الحديث اضطراب وهذا هو الصحيح إن شاء الله .

يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان أربعة أحاديث :

٧٢٨ - مالك عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان أن زيد بن خالد الجهنفي قال توفي رجل يوم خير وانهم ذكروه لرسول الله ﷺ فزعم زيد أنه قال صلوا على صاحبكم فتغيرت وجوه الناس لذلك فزعم زيد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «إن صاحبكم قد غل في سبيل الله» قال ففتحنا متابعه فوجدنا خرزات من خرز يهود مايساون درهمين . هكذا في كتاب يحيى وروايته عن مالك عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان أن زيد ابن خالد لم يقل عن أبي عمرة ولا عن ابن أبي عمرة وهو غلط منه وسقط من كتابه ذكر أبي عمرة أو ابن أبي عمرة واختلف أصحاب مالك في أبي عمرة وابن أبي عمرة في هذا الحديث أيضا فقال القعنبي وابن القاسم في رواية ومن بن عيسى وأبو المصعب وسعيد بن عفیر وأكثر النسخ عن ابن بکیر كلهم قالوا في هذا الحديث عن مالك عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان عن أبي عمرة أن زيد بن خالد الجهنفي وذروا الحديث وقال ابن وهب ومصعب الزبيري عن مالك عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان عن ابن أبي عمرة عن زيد بن خالد الجهنفي وكذلك روثه طائفة عن ابن القاسم عن مالك (١) .

(١) زاد في المصرية « وقد يكون مالك سكت عنه لما دخله فيه من

٧٢٩ - مالك عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان عن ابن حمرين  
 أن رجلاً من بني كنانة بدعى المخدجي (١) سمع رجلاً بالشام يُكنى أبو محمد  
 يقول إن الور واجب قال المخدجي فرحت إلى عبادة بن الصامت فاعتبرضت  
 له وهو رائج إلى المسجد فأخبرته بذلك قال أبو محمد قال عبادة كذب أبو محمد  
 سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول، خمس صلوات تُهْنِي الله على  
 العباد فمن جاء بهن لم يضيع منها شيئاً استخفافاً بحقهن كان له عند الله عهد أن  
 يدخله الجنة . (٢)

٧٣٠ - مالك عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان عن عممه واسع  
 ابن حبان عن عبد الله بن عمر أنه كان يقول إن ناساً يقولون إذا قعدت  
 على حاجتك فلا تستقبل القبلة ولا بيت المقدس . قال عبد الله لقد أرتقيت  
 على ظهر بيت لنا فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم على لبنتين مستقبلاً  
 بيت المقدس لحاجته .

٧٣١ - مالك عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان أن عبداً  
 سرق ودياً (٣) من حافظ رجل فخرسه في حافظ سيده فخرج صاحب الودي  
 يلتقط وديه فوجده فاستعدى على العبد مروان بن الحكم فسجن مروان  
 العبد فأراد قطع يده فانطلق سيد العبد إلى رافع بن خديج فسألها عن ذلك  
 الشك ويحيى من آخر من سمعه من مالك .

(١) في المدينة « المخرجى » وفي الاصابة لابن حجر « المذحجى » وكلاهما  
 خطأ والصواب ما في المصرية وتقرير التهذيب .

(٢) زاد في المصرية « ومن لم يأت بهن فليس له عند الله عهد إن شاء  
 عذبه وإن شاء أدخله الجنة » .

(٣) الودي بشدید الیاء صغوار النخل الواحدة ودية . النهاية .

فأخبره أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول «لقطع في ثمر ولا في كثرة» والكثير الجمار قال الرجل فان مروان بن الحكم أخذ غلاماً وهو يريد قطعه وأنا أريد أن تمشى معى إليه فتخبره بالذى سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم فمشى معه رافع إلى مروان بن الحكم فقال أخذت غلاماً طذا فقال نعم قال فما أنت صانع به قال أردت قطع يده فقال له رافع سمعت رسول الله ﷺ يقول «لقطع في ثمر ولا كثرة» فأمر مروان بالعبد فأرسل. قد ذكرنا الاختلاف في إسناد هذا الحديث في كتاب التمهيد.

يحيى بن سعيد عن محمد بن إبراهيم خمسة أحاديث :

٧٣٢ - مالك عن يحيى بن سعيد عن محمد بن إبراهيم بن الحارث التميمي عن أبي حازم التمار عن البياضي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج على الناس وهم يصلون وقد علت أصواتهم بالقراءة فقال «إن المصلى ينادي ربه فلينظر بما ينادي به ولا يجهر بعضكم على بعض بالقرآن» .

٧٣٣ - مالك عن يحيى بن سعيد عن محمد بن إبراهيم بن الحارث التميمي عن أبي سلبة بن عبد الرحمن عن أبي سعيد الخدري أنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول «يخرج فيكم قوم تحقرن صلاتكم مع صلاتهم وصومكم مع صيامهم وأعمالكم مع أعمالهم يقرؤن القرآن لا يجاوز حناجرهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية تنظر في النصل فلا ترى شيئاً وتنظر في القدح فلا ترى شيئاً وتنظر في الريش فلا ترى شيئاً وتنماري في الفوق» .

٧٣٤ - مالك عن يحيى بن سعيد قال أخبرني محمد بن إبراهيم بن الحارث التميمي عن عيسى بن طلحة بن عبد الله عن عمير بن سلبة الضمرى عن البهزى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج يرید مكة وهو محروم حتى إذا كان

بالروحاء إذا حمار وحش عقير (١) نذكرا لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال «دعوه فإنه يوشك أن يأتي صاحبه» فجاء البهزى وهو صاحبه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يارسول الله شأنكم بهذا الحمار فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أبا بكر فقسمه بين الرفاق ثم مضى حتى إذا كان بالآنثية بين الروية والعرج إذا ظبي حاقد (٢) في ظل شجرة وفيه سهم فزعم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر رجلاً أن يقف عنده لا يرمه أحد من الناس حتى يجاوزوه . قال أبو عمر من أصحاب يحيى بن سعيد من يجعل هذا الحديث عن عمير بن سلمة عن النبي صلى الله عليه وسلم لا يذكر فيه البهزى وعمير بن سلمة من الصحابة والبهزى هو صائد الحمار فكانه قال عن عمير بن سلمة قصة البهزى وقد ذكرنا الرواية بذلك كله في كتاب التهميد .

٧٢٥ - مالك عن يحيى بن سعيد عن محمد بن إبراهيم التيمي أن عائشة أم المؤمنين قالت كنت نائمة إلى جنب رسول الله صلى الله عليه وسلم ففقدته من الليل فلمسته يدي فوضعت يدي على قدميه وهو ساجد يقول «أعوذ برضاك من سخطك وبمعافاتك من عقوتك وبك منك لأحصي ثناء عليك أنت كما أثنيت على نفسك» هذا الحديث مرسل في الموطأ عند جماعة الرواة لم يختلفوا عن مالك في ذلك وهو يستند من حديث الأعرج عن أبي هريرة عن عائشة من طرق صحاح ثابتة قد ذكرتها في التهميد .

٧٣٦ - مالك عن يحيى بن سعيد عن محمد بن إبراهيم عن عبد الرحمن بن أبي عمارة الأنصاري أنه قال جاء عثمان بن عفان إلى صلاة العشاء فرأى أهل المسجد قليلاً فاضطجع في مؤخر المسجد ينتظر الناس أن يكثروا فأتاه ابن

(١) أى أصحابه عقر ولم يمت بعد . النهاية .

(٢) أى نائم قد انحنى في نومه . النهاية .

أى عمرة فجلس إلىه فسأله من هو فأخبره فقال له مامعك من القرآن فأخباره قبل له عثمان من شهد العشاء فكأنما قام نصف ليله ومن شهد الصبح فكأنما قام ليله وهذا أيضاً لا يكون مثله رأياً ولا يدرك مثله بالرأي وقد روى مروعاً عن عثمان عن النبي صلى الله عليه وسلم على ما ذكرناه في التمهيد.

يحيى بن سعيد عن عمرة سبعة أحاديث :

٧٣٧ - مالك عن يحيى بن سعيد قال حدثني عمرة بنت عبد الرحمن أنها سمعت عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم تقول خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الخميس ليال بقين من ذى القعدة ولا نرى إلا أنه الحج فلما دنونا من مكة أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم من لم يكن معه هدي إذا طاف بالبيت وسعى بين الصفا والمروة أن يحل قالت عائشة فدخل علينا يوم النحر بلحم بقر فقلت ما هذا قالوا نحر رسول الله عليه السلام عن أزواجه . قال يحيى بن سعيد فذكرت هذا الحديث لقاسم بن محمد فقال أنتك والله بالحديث على وجهه .

٧٣٨ - مالك عن يحيى بن سعيد عن عمرة بنت عبد الرحمن بن سعد بن زرار الأنصارى أنها أخبرته عن حبيبة بنت سهل أنها كانت تحت ثابت ابن قيس بن شماس وأن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج إلى الصبح فوجد حبيبة بنت سهل عند بابه في الغاس فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم «من هذه» فقلت أنا حبيبة بنت سهل يارسول الله قال «ما شأنك» ، قالت لأنّا ولا ثابت بن قيس لزوجها فلما جاء زوجها ثابت بن قيس قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم «هذه حبيبة بنت سهل قد ذكرت ما شاء الله أن تذكر» فقالت حبيبة يارسول الله كل ما أعطيتني عندي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لثابت «خذ منها» فأخذ منها وجلس في أهلها .

٧٣٩ - مالك عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة أنها قالت ماطال على وما نسيت القطع في ربع دينار فصاعداً . وهذا حديث يدخل في المسند بالمعنى وقد رواه الحنيفي عن مالك عن الزهرى عن عروة عن عمرة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم مسنداً ورواه أصحاب الزهرى الثقات عن الزهرى عن عمرة عن عائشة مسنداً . ومنهم من يجعله عن الزهرى عن عروة وعمره جيماً عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يقطع اليد في ربع دينار فصاعداً مسنداً وقد روى عن الأوزاعى عن الزهرى بمثل روایة الحنفی عن مالک ولیس بشیء . ولا يختلف عن الزهرى في رفع هذا الحديث . وغيره من أصحاب عمرة يوقفه فيجعله عن عمرة عن عائشة قوله وفي لفظ حديث يحيى بن سعيد هذاما يدل على رفعه لقولها ماطال على وما نسيت . وفي كتاب التهید استيعاب القول في إسناد هذا الحديث ومعناه والحمد لله .

٧٤٠ - مالك عن يحيى بن سعيد عن عمرة بنت عبد الرحمن أن بربرة جاءت تستعين عائشة أم المؤمنين فقالت عائشة إن أحب أهلك أن أصب لهم ثمنك صبة واحدة وأعتقك فعلت فذكرت ذلك بربرة لأهله فقالوا إلا أن يكون ولاشك لنا . قال مالك قال يحيى بن سعيد فزعمت عمرة أن عائشة ذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال « اشتريها فاعتقها فانما الولاء لمن أعتق » .

٧٤١ - مالك عن يحيى بن سعيد عن عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة زوج النبي ﷺ أنها قالت إن كان رسول الله ﷺ ليصلى الصبح فينصرف النساء متلفعات بمروطهن ما يعرفن من الغلس .

٧٤٢ - مالك عن يحيى بن سعيد عن عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة

زوج النبي ﷺ أن يهودية جاءت تسألها فقالت أعاذك الله من عذاب القبر  
 فسألت عائشة رسول الله ﷺ أيعذب الناس في قبورهم فقال رسول الله ﷺ عاذنا  
 بالله من ذلك ثم ركب رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات غادة من ركيماً  
 فخسفت الشمس فرجع ضحى فربين ظهرى الحجر ثم قام يصلى وقام الناس وراءه  
 فقام قياماً طويلاً ثم رفع ركوعاً طويلاً ثم رفع فقام قياماً طويلاً وهو  
 دون القيام الأول ثم رکع رکوعاً طويلاً وهو دون الرکوع الأول ثم  
 رفع فسجد ثم قام قياماً طويلاً وهو دون القيام الأول ثم رکعوا طويلاً  
 وهو دون الرکوع الأول ثم رفع فقام قياماً طويلاً وهو دون  
 القيام الأول ثم رکع رکعوا طويلاً وهو دون الرکوع الأول ثم  
 رفع ثم سجد ثم انصرف فقال ماشاء الله أن يقول ثم أمرهم أن يتغذوا  
 من عذاب القبر .

٧٤٣ - مالك عن يحيى بن سعيد عن عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة  
 أنها قالت لو أدرك رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أحدث النساء بعده  
 لمنعهن المساجد كما منعت نساء بني إسرائيل . قال يحيى بن سعيد فقلت لعمرة  
 أو منع نساء بني إسرائيل المساجد قالت نعم . قال أبو عمر سائر رواة الموطأ  
 يقولون في هذا الحديث لمنعهن المسجد ولم يقل المساجد غير يحيى بن يحيى  
 والله أعلم .

### (أول المراسيل )

يحيى بن سعيد عن النعيمان بن مررة حديث واحد :

٧٤٤ - مالك عن يحيى بن سعيد عن النعيمان بن مررة أن رسول الله  
 ﷺ قال « ما ترون في الشارب والسارق والزارى » وذلك قبل أن ينزل بهم  
 قالوا الله ورسوله أعلم قال « هن فواحش وفيهن عقوبة وأسوأ السرقة

الذى يسرق صلاته » قالوا وكيف يسرق صلاته يا رسول الله قال « لا يتم ركوعها ولا سجودها » لم يختلف الرواة عن مالك في إرسال هذا الحديث عن النعمان بن مرة وهو حديث صحيح يستند من وجوه من حديث أبي هريرة وأبي سعيد .

يحيى بن سعيد عن الحسن وابن سيرين حديث واحد :

٧٤٥ - مالك عن يحيى بن سعيد وعن غير واحد عن الحسن بن أبي الحسن وعن محمد بن سيرين أن رجلاً في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم أعتق عبيداً له ستة عند موته فأسهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدهم فأعْتَقَ ثُلُثَ تِلْكَ الْعَبْدِ. هكذا روى يحيى هذا الحديث عن مالك عن يحيى ابن سعيد وعن غير واحد وتابعه طافقة من رواة الموطأ وروته جماعة أيضاً عن مالك عن يحيى بن سعيد عن غير واحد عن الحسن وابن سيرين مثله مرسلاً وقال مالك بلغني أنه لم يكن للرجل مال غيرهم . وهذا الحديث يتصل من حديث الحسن وابن سيرين عن عمران بن حصين عن النبي صلى الله عليه وسلم وهو حديث ثابت صحيح مسندة من حديث عمران بن حصين من روایة الحسن وابن سيرين عنه والحمد لله وقد ذكرناه من طرق التمهيد .

يحيى بن سعيد عن عبد الله بن المغيرة حديث واحد .

٧٤٦ - مالك عن يحيى بن سعيد عن عبد الله بن المغيرة بن أبي بردة الكنانى أنه بلغه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى الناس في قيائلهم يدعو لهم وأنه ترك قبيلة من القبائل قال وإن القبيلة وجدوا في برذعة رجل منهم عقد جزع (١) غلو لا فأتاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فكثير عليهم

(١) المجزع بالفتح الخرز اليماني الواحدة جزعة . النهاية .

كما يكتب على الميت .

يحيى بن سعيد عن عمرو بن شعيب حديثان :

٧٤٧ - مالك عن يحيى بن سعيد عن عمرو بن شعيب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا استسقى قال « اللهم اسق عبادك وبهيمتك وانشر رحمتك وأحى بذلك الميت ». هكذا رواه مالك عن يحيى بن سعيد عن عمرو بن شعيب مرسلًاً وتابعه جماعة على إرساله منهم المعربين سليمان وعبد العزيز بن مسلم القسملي فرووه عن يحيى بن سعيد عن عمرو بن شعيب مرسلًاً ورواه جماعة عن يحيى بن سعيد عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده مسنداً منهم حفص بن غياث والثورى وعبد الرحمن بن سليمان وسلم أبو المنذر .

٧٤٨ - مالك عن يحيى بن سعيد عن عمرو بن شعيب أن رجلاً من بني مدلج يقال له قتادة حذف ابنه بسيف فأصاب ساقه فنزى في جرمه فمات ققدم سراقة بن جعشن على عمر بن الخطاب فذكر له ذلك فقال له عمر اعدد على ما قد يد عشرين ومائة بغير حتى أقدم عليك فلما قدم عليه عمر أخذ من تلك الأبل ثلاثين حقة وثلاثين جذعة وأربعين خلفة ثم قال اين أخو المقتول قال ها أنا ذا قال خذها فان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لقاتل شيء لم يختلف عن مالك في هذا الحديث وإرساله وقد رواه ابن جريج عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم مسنداً وقد روّي مسنداً أيضاً من وجوه غير هذه وقد ذكرتها في التمهيد .

يحيى بن سعيد عن ابن شهاب حديثان :

٧٤٩ - مالك عن يحيى بن سعيد عن ابن شهاب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قام من الليل فنظر في أفق السماء فقال « ماذا فتح الليلة من الخزان

وماذا وقع من الفتن كمن كاسية في الدنيا عارية يوم القيمة أياً يقضوا صواب الحجر . وهذا الحديث يرويه ابن شهاب عن هند بنت الحارث عن أم سلمة .

٧٥٠ - مالك عن يحيى بن سعيد عن ابن شهاب أن أبو قتادة الأنصاري قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم إن لي جمة فأرجلها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم «نعم وأكرمها» فكان أبو قتادة ربما دهنها في اليوم مرتين لما قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم «وأكرمها» وهذا الحديث قد روى عن يحيى بن سعيد عن محمد بن المنكدر عن أبي قتادة .

أول مراسل يحيى بن سعيد عن نفسه أربعة وعشرون حديثاً :

٧٥١ - مالك عن يحيى بن سعيد أنه قال دخل أعرابي المسجد فكشف عن فرجه ليبول فصاح الناس به حتى علا الصوت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم «اتركوه» فتركوه فبالم ثم أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بذنوب من ما فصب على ذلك المكان . هذا حديث مرسل في الموطأ عند جماعة الرواة وقد روى مسنداً متصلةً عن يحيى بن سعيد عن أنس من وجوه صحاح وهو محفوظ ثابت من حديث أنس ومن حديث أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد ذكرتها في كتاب التمهيد .

٧٥٢ - مالك عن يحيى بن سعيد أنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أراد أن يتخد خشبين يعني عودين يضرب بهما ليجتمع الناس للصلوة فأرى عبد الله بن زيد الأنصاري ثم من بنى الحارث بن الخزرج خشبين في النوم فقال إن هاتين لحو ما يريد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقيل لا تؤذنون للصلوة فأقى رسول الله صلى الله عليه وسلم حين استيقظ فذكر ذلك له فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالآذان . الآثار في قصة عبد الله بن زيد في بهذه الآذان كثيرة مشهورة مسندة قد ذكرنا منها في التمهيد ما يكفي .

٧٥٣ - مالك عن يحيى بن سعيد أنه بلغه أن رسول الله ﷺ قال «ما على أحدكم لو أخذ ثوابين لمجتمعته سوى ثوابي مهنته» هكذا رواه أكثر الرواية الموطأ عن مالك وذكره ابن وهب عن مالك عن يحيى بن سعيد وريعة ابن أبي عبد الرحمن أن رسول الله ﷺ قال فذكره. وهذا يتصل من طرقوه حسان من حديث عائشة وغيرها.

٧٥٤ - مالك عن يحيى بن سعيد أن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت إن كان رسول الله ﷺ ليخفف ركع الفجر حتى لا يقول أقرأ بأم القرآن أم لا. هكذا هذا الحديث عند جماعة الرواية للموطأ وقد رواه ابن عيينة وغيره عن يحيى بن سعيد عن محمد بن عبد الرحمن عن عمرة عن عائشة مسندًا.

٧٥٥ - مالك عن يحيى بن سعيد أن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت رأيت ثلاثة أقمار سقطن في حجري فقصصت رؤيائي على أبي بكر الصديق قالت فلما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم ودفن في بيته قال لها أبو بكر هذا أحد أقمارك وهو خيرها. قد روى ابن سيرين عن عائشة مثله سواه وهو مذكور في التمهيد.

٧٥٦ - مالك عن يحيى بن سعيد أنه بلغه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يدعو فيقول «اللهم فالق الأصبح وجاعل الليل سكنا والشمس والقمر حسبانا اقض عن الدين وأغتنى من الفقر وأمتعني بسمعي وبصرى وقوتي في سيلك» لم يختلف الرواية عن مالك في إسناد هذا الحديث ولا في متنه وقد رواه أبو خالد الأحمر عن يحيى بن سعيد عن مسلم بن يسار قال كان من دعاء النبي صلى الله عليه وسلم فذكره وهو يستند من حديث أبي هريرة من طرق حسان قد ذكرتها مع سائر ما وصلت به هذه المراسيل

وغيرها في التمهيد .

٧٥٧ - مالك عن يحيى بن سعيد أن رجلاً جاءه الموت في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رجل هنئاً له مات ولم يبتلي بمرض فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ويحك وما يدريك لو أن الله أبتلاه بمرض يكفر به من سيئاته » .

٧٥٨ - مالك عن يحيى بن سعيد قال بلغني أن أسعد بن زراراً كتبني في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم من الذبحة (١) فات . وهذا الحديث قد روى مستندًا من حديث ابن شهاب عن أنس إلا أنه لم يروه بهذا الأسناد عن ابن شهاب إلا معمر وحده وهو عند أهل العلم بالحديث خطأ يقولون إنه مما أخطأ فيه معمر بالبصرة لأنه حدث بالبصرة إذ نزلها من حفظه فلم تكن معه كتبه فحفظ عليه في ذلك غلط كثير في الأسانيد ويقولون إن الصواب في ذلك حديث ابن شهاب عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كوى أسعد بن زراراً .

٧٥٩ - مالك عن يحيى بن سعيد قال جاءت امرأة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله دار سكنها والعدد كثير والمال وافر فقل العدد وذهب المال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « دعوها ذميمة ، وهذا حفظ من وجوه منها حديث أنس يرويه عكرمة بن عمار عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس ومنها حديث ابن عمر إلا أنه لم يروه إلا صالح ابن أبي الأحضر عن الزهرى فليس بالقوى في الزهرى وثقات أصحاب الورى يروونه عن الزهرى عن عبد الله بن الحارث بن نوفل عن عبدالله

---

(١) الذبحة بفتح الباء، وقد تسكن وجع يعرض في المخنق من الدم وقيل هي برقعة تظهر فينسد معها وينقطع النفس فقتل . النهاية .

ابن شداد عن النبي صلى الله عليه وسلم وهو مرسلاً أيضاً من هذا الوجه .  
 ٧٦٠ - مالك عن يحيى بن سعيد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال للقحة تحلب «من يحلب هذه» فقام رجل فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم «ما اسمك» فقال الرجل مرة فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم «اجلس» ثم قال «من يحلب هذه» فقام رجل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم «ما اسمك» فقال حرب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم «اجلس» ثم قال «من يحلب هذه» فقام رجل فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم «ما اسمك» قال يعيش فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم «احلب» وهذا يستند من وجوه قد ذكرتها في التمهيد .

٧٦١ - مالك عن يحيى بن سعيد أنه قال إن المصلى ليصلى الصلاة وما فاته وقتها ولما فاته من وقتها أعظم أو أفضل من أهله وماله . وهذا موقوف في الموطأ ويستحيل أن يكون مثله رأياً فكيف وقد روی مرفوعاً باسناد حسن رواه ابن أبي ذئب عن المغيرة عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم .  
 ٧٦٢ - مالك عن يحيى بن سعيد أنه قال بلغني أن أول ما ينظر فيه من عمل العبد الصلاة فإن قبلت منه نظر فيما بقي من عمله وإن لم تقبل منه لم ينظر في شيء من عمله . وهذا أيضاً لا يكون رأياً ولا اجتهاداً وإنما هو توقيف وقد روی مسندأ عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه صحاح من حديث أبي هريرة ومن حديث تميم الداري .

٧٦٣ - مالك عن يحيى بن سعيد أنه قال بلغني أن المرأة ليدرك بحسن خلقه درجة الشائم بالليل الظامي بالنهار . وهذا أيضاً لا يجوز أن يكون رأياً وإنما هو توقيف وقد روی مسندأ عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث عائشة وأبي أمامة وجابر وأبي هريرة ورواه زهير بن معاوية عن يحيى بن سعيد

عن القاسم عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم .

٧٦٤ - مالك عن يحيى بن سعيد أنه قال بلغنى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يوماً بالوليمة ما فيها خبز ولا لحم . وهذا الحديث رواه سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد عن حميد عن أنس ورواه إسماعيل بن عياش عن يحيى بن سعيد عن أنس وهو محفوظ من حديث أنس من وجوهه .

٧٦٥ - مالك عن يحيى بن سعيد أنه قال بلغني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كفن في ثلاثة أثواب يغض سحولية . وهذا حديث مسنن من روایة هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة من حديث مالك وغيره وقد رواه عن عائشة القاسم وعروة وكلاهما سمع منه يحيى بن سعيد .

٧٦٦ - مالك عن يحيى بن سعيد قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم جالساً وقبر يحفر بالمدينة فاطلع رجل في القبر فقال بنس مضجع المؤمن فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « بنس ما قلت » فقال الرجل إني لم أرد هذا إنما أردت القتل في سبيل الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا مثل القتل في سبيل الله ما على الأرض بقعة هي أحب إلى أن يكون قبرى بها منها ». ثلات مرات .

٧٦٧ - مالك عن يحيى بن سعيد قال لما كان يوم أحد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «من يأتيني بخبر سعد بن الريبع الأنصاري» فقال رجل أنا يارسول الله فذهب الرجل يطوف بين القتلى فقال له سعد بن الريبع ما شأنك فقال الرجل بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم لآتيه بخبرك قال فاذهب إليه فاقرأه السلام مني وأخبره أني قد طعنت اثنين عشرة طعنة واني قد انفذت مقاتلي وأخبر قومك أنهم لا عذر لهم عند الله إن قتل رسول الله صلى الله عليه وسلم واحد منهم حي .

٧٦٨ - مالك عن يحيى بن سعيد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رغب في الجهاد وذكر الجنة ورجل من الأنصار يأكل ثمرات في يده فقال إني لحرirsch على الدنيا إن جلست حتى أفرغ منها فرمى ما في يده فحمل بسيفه فقاتل حتى قتل . هذا الحديث محفوظ مستند صحيح من حديث جابر .

٧٦٩ - مالك عن يحيى بن سعيد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم روى يسح وجه فرسه برداً فسئل عن ذلك فقال «إني عوتبت الليلة في الخيل» قد روى هذا الحديث عن مالك عن يحيى بن سعيد عن أنس ولا يصح عن مالك إلا كا هو في الموطأ .

٧٧٠ - مالك عن يحيى بن سعيد أنه قال أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم السعدين سعد بن عبادة وسعد بن أبي وقاص أن يبعا آنية من المغامم من ذهب أو فضة فباعا كل ثلاثة بأربعة عيناً وكل أربعة ثلاثة عيناً فقال لهمما رسول الله صلى الله عليه وسلم «أريتها فرداً» ، روى هذا الحديث ابن وهب عن الليث بن سعد وعمر وبن الحارث عن يحيى بن سعيد عن عبد الله بن أبي سلية وزعم البخاري أنه والد عبد العزيز بن أبي سلية .

٧٧١ - مالك عن يحيى بن سعيد أنه قال بلغنى أن خالد بن الوليد قال لرسول الله ﷺ «إني أروع في منامي فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم «قل أعود بكلمات الله التامة من غضبه وعقابه ومن شر عباده ومن همزات الشياطين وأن يحضرؤن» وهذا حديث مشهور مستند وغير مستند قد ذكر في كتاب التمهيد .

٧٧٢ - مالك عن يحيى بن سعيد أنه قال أسرى برسول الله صلى الله عليه وسلم فرأى عفريتاً من الجن يطلب بشعلة من نار كلما التقى رسول الله صلى الله عليه وسلم رأه فقال جبريل عليه السلام أفلأ عليك كلمات تقولهن إذا

قلت لهن طفت شعلته وخر لفيفه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم «بلى»، قال جبريل فقل أعود بوجه الله الكريم وبكلمات الله التامات التي لا يتجاوزهن بر ولا فاجر من شر ماينزل من السماء وشر مايخرج فيها ومن شر ما ذرأ في الأرض وشر مايخرج منها ومن قتل الليل والنهار ومن طوارق الليل إلا طارقاً يطرق بخير يارحنون وهذا الحديث قد رواه قوم عن يحيى بن سعيد مسندا على ما قد ذكرناه في كتاب التمهيد.

٧٧٣ - مالك عن يحيى بن سعيد أنه سمع محمد بن المنكدر يقول أحب الله عبداً سمحاً إن باع سمحاً إن ابتاع سمحاً إن قضى سمحاً إن اقتضى . لم يختلف على مالك في هذا الحديث أنه موقف على ابن المنكدر (١) ورواه

محمد بن مطر و أبو غسان المدني عن ابن المنكدر عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم . وروى عن عثمان موقوفاً عليه ومرفوعاً عنه أيضاً عن النبي صلى الله عليه وسلم وروى عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم .

٧٧٤ - مالك عن يحيى بن سعيد أنه قال بلغنى أن أبا ذر كان يقول مسح الحصباء مسحة واحدة وتركها خيراً من حمر النعم . وهذا الحديث مسنده مرفوع صحيح محفوظ من حديث أبي ذر من رواية الزهرى وغيره .

### ( مالك عن ابن حماس )

حديثان . واختلف في اسميه فقيل يونس بن يوسف بن حماس وقيل يوسف بن يونس واضطرب في اسمه رواة الموطأ اضطراها كثيراً وأظن ذلك من مالك والله أعلم .

٧٧٥ - مالك عن ابن حماس عن عمّه عن أبي هريرة أن رسول الله صلى

---

(١) زاد في المصرية « وكذلك رواه أكثر أصحاب ابن المنكدر »

الله عليه وسلم قال «لتتركن المدينة على أحسن ما كانت حتى يدخل الكلب أو الذئب فيغذى على بعض سواري المسجد»<sup>(١)</sup> «أو على المنبر فقالوا يا رسول الله فلمن تكون الشمار ذلك الزمان قال «للعوافي الطير والسباع» هكذا قال يحيى في هذا الحديث عن مالك عن ابن حماس عن عمّه عن أبي هريرة . ولم يسم ابن حماس بشيء . وقال أبو المصعب مالك عن يونس بن يوسف بن حماس عن عمّه عن أبي هريرة وكذلك قال معن بن عيسى وعبد الله بن يوسف التنيسي يونس بن يوسف . وقال ابن القاسم حدثني مالك عن يوسف بن يونس بن حماس عن عمّه عن أبي هريرة وكذلك قال ابن بكر وسعيد بن أبي مريم ومطرف وأبن نافع وعبد الله بن وهب وسعيد بن عفیر ومحمد بن المبارك وسلیمان بن برد ومصعب الزبيري كلهم قال يوسف بن يونس وقد روی عن سعيد بن أبي مريم في هذا الحديث يونس بن يوسف .

٧٧٦ - مالك عن يونس بن يوسف عن عطاء بن يسار عن أبي أيوب الانصارى أنه وجد غلياناً قد ألجأوا ثعلباً إلى زاوية فطردهم عنه . قال مالك لا أعلم إلا أنه قال في حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنع هذا . لم تختلف الرواية عن مالك في اسم شيخه في هذا الحديث كلهم فيما علمت قال فيه يونس بن يوسف وقد قيل أنه غير ابن حماس وليس بشيء وهذا من اتفاقهم في هذا الحديث يقضى بصحّة رواية أبي المصعب ومن التنيسي في هذا الحديث قبل هذا والله أعلم .

### ﴿مالك عن يعقوب بن زيد بن طلحة﴾

الحديث واحد . وهو يعقوب بن زيد بن طلحة بن عبد الله بن أبي مليكة

(١) أي يبول عليها لعدم سكانه وخلوته من الناس . النهاية .

وابن أبي مليكة هو عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة بن عبد الله بن جدعان القرشى التىمى واسم أبو مليكة زهير :

777 - مالك عن يعقوب بن زيد بن طلحة عن أبيه زيد بن طلحة عن عبد الله بن أبي مليكة أنه أخبره أن امرأة جاءت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأخبرته أنها زنت وهي حامل فقال لها «إذهي حتى تضع» فلما وضعت جاءته فقال «إرجعى حتى ترضعه» فلما أرضعته جاءته فقال لها «إذهي فاستودعيه» قال فاستودعته ثم جاءت فأمر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجعت . هكذا قال يحيى في هذا الحديث عن مالك عن يعقوب ابن زيد بن طلحة عن أبيه زيد بن طلحة عن عبد الله بن أبي مليكة فجعل الحديث لعبد الله بن أبي مليكة مرسلاً عنه وقال القعنبي وابن القاسم وابن بكر وابن وهب عن مالك عن يعقوب بن زيد بن طلحة بن عبد الله ابن أبي مليكة عن أبيه فجعلوا الحديث لزيد بن طلحة . أبنانا أبو محمد عبدالله ابن محمد بن عبد المؤمن قال أخبرنا أبو بكر محمد بن عثمان بن ثابت الصيدلاني بيغداد قال أخبرنا إسماعيل بن إسحاق القاضي قال أخبرنا علي بن المديني قال زيد بن طلحة التىمى هو زيد بن طلحة بن عبد الله بن أبي مليكة . قال أبو عمر هذا هو الصواب والله أعلم وقد قال محمد بن سعد كاتب الواقدى هو يعقوب بن زيد بن طلحة من بنى عبد الله بن جدعان التىمى لم يقل غير هذا .



## (باب الـكـنـيـةـ فـيـمـنـ لـاـ يـوـقـفـ عـلـىـ إـسـمـهـ)

### (أبو بكر بن عمر العمري)

حديث واحد :

٧٧٨ - مالك عن أبي بكر بن عمرو بن عبد الرحمن بن عبد الله بن عمر بن الخطاب عن سعيد بن يسار أنه قال كنت أسير مع عبد الله بن عمر بطريق مكة قال سعيد فلما خشيت الصبح نزلت فأوترت ثم أدركته فقال لي عبد الله بن عمر أين كنت فقلت خشيت الصبح فنزلت فأوترت فقال عبد الله أليس لك في رسول الله أسوة قلت بلى والله قال فان رسول الله ﷺ كان يوتر على البعير . هكذا في رواية عبد الله بن يحيى عن أبيه عن مالك عن أبي بكر بن عمرو والصواب فيه عن مالك وغيره عن أبي بكر بن عمر لا عمرو وكذلك هو عمر عند جميع الرواة

### (أبو بكر بن نافع)

حديثان :

٧٧٩ - مالك عن أبي بكر بن نافع عن أبيه نافع عن عبد الله بن عمر أن رسول الله ﷺ أمر باحفاء الشوارب وإعفاء اللحى .

٧٨٠ - مالك عن أبي بكر بن نافع عن أبيه نافع مولى عبد الله بن عمر عن عبد الله بن عمر عن صفية بنت أبي عبيدة أنها أخبرته عن أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أنها قالت حين ذكر الأزار فالمرأة يارسول الله قال « ترخيه شبراً » قالت أم سلمة إذاً ينكشف عنها قال « فذراعاً لاتزيد عليه »

لم يختلف في إسناد هذا الحديث عن مالك واختلف في إسناده على نافع على ما قد ذكرناه في كتاب التمهيد.

### ﴿أبو ليل الأنصاري﴾

الحديث واحد . اختلف في اسم أبي ليل هذا فقيل اسمه عبد الله بن عبد الله ابن عبد الرحمن بن سهل وقيل داود بن عبد الله بن عبد الرحمن بن سهل وقال فيه ابن اسحاق أبو ليل عبد الله بن سهل بن عبد الرحمن بن سهل بن أبي حشمة وقيل عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن سهل :

٧٨١ - مالك عن أبي ليل بن عبد الله بن عبد الرحمن بن سهل عن سهل بن أبي حشمة أنه أخبره رجال من كبراء قومه أن عبد الله بن سهل ومحيصة خرجا إلى خير من جهد أصحابهم فأتى محيصة فأخبر أن عبد الله بن سهل قد قتل وطرح في فقير بئر أو عين فأتى يهود فقال أتم والله قاتلوا فقلوا والله ما قتلناه فأقبل حتى قدم على قومه فذكر لهم ذلك ثم أقبل هو وأخوه حويصة وهو أكبر منه وعبد الرحمن فذهب محيصة ليتكلم وهو الذي كان يخبر فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم « كبر كبر » يريد السن فتكلم حويصة ثم تكلم محيصة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إما أن يدوا صاحبكم وإما أن يؤذنوا بحرب » فكتب اليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك فكتبا إنا والله ما قتلناه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لحويصة ومحيصة وعبد الرحمن « أتحلفون وتستحقون دم صاحبكم » فقالوا لا قال « فتحلف لكم يهود » قالوا ليسوا بمسلين فوداهم رسول الله صلى الله عليه وسلم من عنده بعث إليهم بعائة ناقة حتى أدخلت عليهم الدار قال سهل لقدر كضتنى منها ناقة حمراء .

أبو عبيد مولى سليمان بن عبد الملك بن مروان

وأبو عبيد هذا حاجب سليمان بن عبد الملك ومولاه اسمه حي ويقال حيي . حدیث واحد مرفوع وآخر موقوف يتصل معناه من وجوه حسان :

٧٨٢ - مالك عن أبي عبيد مـــولى سليمان بن عبد الملك عن خالد بن  
معدان يرفعه قال إن الله رفيق يحب الرفق ويرضاه ويعين عليه مالاً يعين  
على العنف فإذا ركبتم هذه الدواب العجم فأنزلوها منازها فان كانت  
الأرض جدبة فانجووا عليها بنقبيها وعليكم بسير الليل فان الأرض تطوى  
بالليل مالاً تطوى بالنهار وإياكم والتعريض على الطريق فانها طرق الدواب  
ومأوى الحيات . وهذا الحديث يستند من وجوه كثيرة وقد ذكرناها في  
كتاب التمهيد .

٧٨٣ - مالك عن أبي عبيد مولى سليمان بن عبد الملك عن عطاء بن يزيد  
اللثي عن أبي هريرة أنه قال «من سبع دبر كل صلاة ثلاثة وثلاثين وكثير  
ثلاثة وثلاثين وحمد ثلاثة وثلاثين وختم المائة بلا إله إلا الله وحده لا شريك  
له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير غفرت ذنبه ولو كانت مثل  
زبد البحر » هكذا الحديث موقوف في الموطأ على أبي هريرة وموته لا  
يدرك بالرأي وهو مرفوع صحيح عن النبي ﷺ من وجوه كثيرة  
ثابتة من حديث أبي هريرة ومن حديث علي بن أبي طالب ومن حديث  
عبد الله بن عمرو بن العاص ومن حديث كعب بن عجرة وغيرهم .

## ﴿ باب بلاغات مالك ومرسلاته ﴾

ما بلغه عن الرجال الثقات وما أرسله عن نفسه في موظاه ورفعه إلى النبي ﷺ وذلك أحد وستون حديثاً قد ذكرتها وأحمد لله كلها مسندة متصلة في التمهيد حاشى أربعة أحاديث :

٧٨٤ - مالك عن الثقة عنده عن سليمان بن يسار وعن بسر بن سعيد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « فيها سقت السماء والعيون والبعل العشر وفيها سقى بالنصح نصف العشر » وهذا الحديث يتصل من وجوه صحاح ثابتة عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث ابن عمر وجابر ومعاذ .

٧٨٥ - مالك أنه بلغه عن بسر بن سعيد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إذا شهدت إحداكن صلاة العشاء فلا تمسن طيباً » وهذا الحديث مشهور مسنداً صحيح من روایة بسر بن سعيد عن زينب الثقفيه امرأة عبد الله بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم .

٧٨٦ - مالك عن الثقة عنده عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع العربان(١). هكذا قال يحيى عن مالك في هذا الحديث عن الثقة عنده عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده وتابعه قوم منهم بن عبد الحكم وقال القعنبي فيه والتنيسي وجاءة عن مالك أنه بلغه عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده وسواء قال عن الثقة عنده أو

---

(١) هو أن يشتري السلعة ويدفع إلى صاحبها شيئاً على أنه إن امضى البيع حسب من الشمن وإن لم يمض البيع كان لصاحب السلعة ولم يرتبجه المشترى وهو عربان وعربون . الم نهاية .

بلغه لأنه كان لا يأخذ ولا يحدث إلا عن ثقة . وقد تكلم الناس في الثقة  
عنه في هذا الموضع على ما قد أوردناه في بابه من كتاب التمهيد .

٧٨٧ - مالك أنه بلغه عن أبي الحباب سعيد بن يسار عن أبي هريرة أن  
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « ما يزال المؤمن يصاب في ولده وخاصته  
حتى يلقى الله عز وجل وليس له خطيبة » وهذا قد روى عن معن بن عيسى  
عن مالك عن ربيعة عن أبي الحباب عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه  
وسلم وهو محفوظ من حديث أبي هريرة .

٧٨٨ - مالك عن الثقة عنده عن يعقوب بن عبد الله بن الأشج عن بسر  
ابن سعيد عن سعيد بن أبي وقاص عن خولة بنت حكيم أن رسول الله صلى  
له عليه وسلم قال « من نزل منزلة فليقل أعود بكلمات الله التامات من شر  
ما خلق فإنه لن يضره شيء حتى يرتحل » هكذا قال يحيى عن مالك عن  
الثقة عنده عن يعقوب وقال القعنبي وابن بكير وابن القاسم وابن وهب عن  
مالك أنه بلغه عن يعقوب . والمعنى واحد لوم يكن مالك يروى إلا عن ثقة .

٧٨٩ - مالك أنه بلغه عن بكير بن عبد الله بن الأشج عن ابن عطية  
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « لا عدو ولا هام ولا صفر ولا  
يحل المرض على المصح ول يجعل المصح حيث شاء » قالوا يا رسول الله وما  
ذلك فقال رسول الله ﷺ « إنه أذى » هكذا رواه يحيى وتابعه قوم ورواه  
القعنبي عن مالك أنه بلغه عن بكير بن عبد الله بن الأشج عن ابن عطية عن  
أبي هريرة فزاد في الاسناد عن أبي هريرة وتابعه جماعة من أصحاب مالك  
منهم عبد الله بن يوسف وأبو المصعب ويحيى بن بكير والحديث محفوظ لأبي  
هريرة عن النبي ﷺ من وجوه كثيرة صحاح من حديث ابن شهاب وغيره .

٧٩٠ - مالك عن الثقة عنده عن بكير بن عبد الله بن الأشج عن

بسر بن سعيد عن أبي سعيد الخدري عن أبي موسى الأشعري أنه قال قال  
رسول الله ﷺ « الاستئذان ثلاث فان أذن لك فادخل وإلا فارجع »  
يقال ان الثقة ه هنا عن بكير هو مخرمة بن بكير ويقال بل وجدهه مالك في  
كتب بكير أخذها من مخرمة وأما قوله عن أبي سعيد عن أبي موسى فليس  
كذلك و معناه عن أبي سعيد عن قصة أبي موسى أوفي قصة أبي موسى ومثل  
هذا حديث عمير بن سلمة الضمرى عن البهزى في قصة الحمار الوحشى  
وإنما الحديث لعمير بن سلمة الضمرى عن النبي صلى الله عليه وسلم وعمير  
ابن سلمة مشهور في الصحابة والبهزى إنما كان صائد الحمار وقد أوضحتنا ذلك  
في التمهيد بشواهد الآثار والحمد لله .

٧٩١ - مالك عن الثقة عنده عن بكير بن عبد الله بن الأشج عن عبد الرحمن  
ابن الحباب الأنصارى عن أبي قتادة الأنصارى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم  
عليه وسلم نهى أن يشرب الماء والزيت جميعاً والزهو والرطب جميعاً . هكذا  
روى هذا الحديث عامة رواة الموطأ كارواه يحيى ومن رواه هكذا ابن عبد  
الحكم والقعنبي وعبد الله بن يوسف وابن بكير وأبو المصعب وجماعة رواه  
الوليد بن مسلم عن مالك عن ابن هشيمة عن بكير بن الأشج بأسناده مثله .

٧٩٢ - مالك أنه بلغه عن جده مالك بن بن أبي عامر أن عثمان بن عفان قال  
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا تبيعوا الدينار بالدينارين ولا الدرهم  
بالدرهمين » وهذا المعنى يتصل مسندأ عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث  
أبي سعيد الخدري وغيره جماعة من الصحابة .

٧٩٣ - مالك أنه بلغه أن سعيد بن المسيب قال يقال لا يخرج أحد من  
المسجد بعد النداء إلا أحد يريد الرجوع إليه إلا منافق . وهذا لا يقال من  
جهة الرأى ولا يكون إلا توقيراً وقد روى معناه مسندأ عن النبي صلى الله

عليه وسلم من حديث أبي هريرة وقد ذكرناه في التمهيد ولذلك أدخلناه .  
٧٩٤ - مالك أنه بلغه أن سعيد بن المسيب كان يقول يكره النوم قبل العشاء  
والحديث بعدها . هذا وإن لم يكن فيه ذكر النبي صلى الله عليه وسلم وكان  
على ذكر مالم يسم فاعله فهو مروي عن النبي صلى الله عليه وسلم مشهور  
محفوظ عند أهل الحديث من حديث أبي بربعة الأسلئ و غيره .

٧٩٥ - مالك أنه بلغه عن عامر بن سعد بن أبي وقاص عن أبيه أنه قال  
كان رجلان اخوان فهما أحدهما قبل صاحبه بأربعين ليلة فذكرت فضيلة  
الأول عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ألم يكن الآخر مسما قالوا  
بلى يارسول الله وكان لا يأس به فقال رسول الله ﷺ وما يدريك ما  
بلغت به صلاته إيماناً مثل الصلاة كمثل نهر عذب غمر بباب أحدكم يقتحم  
فيه كل يوم خمس مرات فما ترون ذلك يبقى من درنه فأنكم لا تدركون ما  
بلغت به صلاته . هذا حديث رواه ابن وهب عن مخرمة بن بكير عن أبيه  
عن عامر بن سعد عن أبيه مثل حديث مالك سواء وهو حديث مالك أخذته  
من كتب بسكيير بن الأشج أو أخبره به مخرمة ابنه أو ابن وهب والله أعلم  
فإن هذا حديث انفرد به ابن وهب لم يروه أحد غيره فيما قال جماعة من  
علماء الحديث وقد ذكرنا ما في هذا الحديث من الاضطراب في إسناده وما  
الصحيح في ذلك عند أهل العلم بالحديث في كتاب التمهيد .

٧٩٦ - مالك أنه بلغه عن علي بن حسين أنه كان يقول كان رسول الله  
ﷺ إذا أراد أن يسير يومه جمع بين الظهر والعصر وإذا أراد أن يسir  
ليله جمع بين المغرب والعشاء . هذا الحديث يتصل من رواية مالك من حديث  
معاذ بن جبل وابن عمر معناه وهو عند جماعة من الصحابة مسندا .  
٧٩٧ - مالك أنه بلغه أن عمر بن عبد العزيز كتب إلى عامله من عمالة

أنه بلغنا أن رسول الله ﷺ كان إذا بعث سرية يقول لهم «أخذوا باسم الله في سبيل الله تقاتلون من كفر بالله لا تغلوا ولا تغدروا ولا تقتلوا ولدوا» وقل ذلك لجيوشك وسراياك إن شاء الله والسلام عليك وهذا الحديث يتصل معناه عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه صحاح من حديث بريدة الأسلمي وأنس بن مالك وصفوان بن عسال وأبي موسى الأشعري والنعمان بن مقرن وابن عباس.

٨٩٨ - مالك أنه بلغه أن عمر بن عبد العزيز كان يقول بلغني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «للفرس سهمان وللرجل سهم»، هكذا هذا الحديث في الموطأ عند جماعة الرواة عن مالك وهو يستند من حديث عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد روى من الحديث زيد بن ثابت وحديث ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم.

٧٩٩ - مالك أنه سمع غير واحد من علمائهم يقول لم يكن في الفطر والأضحى نداء ولا إقامة منذ زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى اليوم. وهذا الحديث يستند من وجوه صحاح وقد ذكرناها في التمهيد.

٨٠٠ - مالك أنه بلغه عن أهل العلم أنهم كانوا يقولون الشهداء في سبيل الله لا يغسلون ولا يصلى على أحد منهم وأنهم يدفون في الشباب التي قتلوا فيها. قال مالك وهي السنة فيمن قتل في المعركة فلم يدرك حتى مات قال وأما من حمل منهم فعاش ما شاء الله بعد ذلك فإنه يغسل ويصلى عليه كما فعل بعمر ابن الخطاب. وهذا ل الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث جابر وغيره.

٨٠١ - مالك أنه بلغه أن عبد الرحمن بن أبي بكر دخل على عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم يوم مات سعد بن أبي وقاص فدعاه بوضوء فقالت له عائشة يا عبد الرحمن أسبغ الوضوء فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه

وسلم يقول «وَزِيلُ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ»، وهذا الحديث يرويه سالم الدوسى وهو سالم سبلان وأبو سلمة جيئاً وهو حديث صحيح يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه شتى من حديث عائشة وهو أثبتهما كذلك حديث أبي هريرة وبعده حديث عبد الله بن الحارث بن جزء الزبيدي وحديث عبد الله وجابر معلومان .

٨٠٢ - مالك أَنَّهُ بَلَغَهُ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهَا قَالَتْ اسْتَأْذِنُ رَجُلًا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ عَائِشَةُ وَأَنَا مَعَهُ فِي الْبَيْتِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «بَنْسُ بْنُ الْعَشِيرَةِ» ثُمَّ أَذْنَ لَهُ قَالَتْ عَائِشَةُ فَلَمْ أُشْبِحْ أَنْ سَمِعْتُ ضَحْكَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعَهُ فَلَمَّا خَرَجَ الرَّجُلُ قَالَتْ يَارَسُولُ اللَّهِ قَاتِ فِيهِ مَا قَالَتْ ثُمَّ لَمْ تَنْشَبْ أَنْ ضَحَّكَتْ مَعَهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «إِنَّ مَنْ شَرَّ النَّاسَ مِنْ أَنْقَاهُ النَّاسَ لِشَرِهِ» وَهَذَا الْحَدِيثُ عِنْ طَافِفَةٍ مِنْ رِوَاةِ الْمُوطَأِ عَنْ مَالِكٍ عَنْ يَحِيَّ بْنِ سَعِيدٍ أَنَّهُ بَلَغَهُ عَنْ عَائِشَةَ وَلَمْ يَذْكُرْ يَحِيَّ وَجَمَاعَةً مَعَهُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ يَحِيَّ بْنُ سَعِيدٍ وَقَدْ رُوِيَ عَنْ عَائِشَةَ مِنْ وَجْهِ صَحَاحِ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارِ عَنْ عُرُوْةَ عَنْ عَائِشَةَ وَمِنْ حَدِيثِ بَجَاهِدِ عَنْ عَائِشَةَ وَمِنْ حَدِيثِ إِبْرَاهِيمِ بْنِ المَنْكَدِرِ عَنْ عُرُوْةَ عَنْ عَائِشَةَ وَهُوَ حَدِيثٌ مُجْتَمِعٌ عَلَى صَحَّتِهِ وَأَصَحُّ أَسَانِيَّتِهِ رِوَايَةُ سَفِيَّانَ بْنِ عَيْنَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمَنْكَدِرِ عَنْ عُرُوْةَ عَنْ عَائِشَةَ .

٨٠٣ - مالك أَنَّهُ بَلَغَهُ أَنْ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَتْ إِذَا ذَكَرْتَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقْبِلُ وَهُوَ صَائِمٌ تَقُولُ وَأَيْكُمْ أَمْلَكْ لِنَفْسِهِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهَذَا الْحَدِيثُ يَتَصلُّ وَيَسْتَنِدُ عَنْ عَائِشَةَ مِنْ وَجْهِ صَحَاحِ ثَابَةَ وَالْمَدِّ لَهُ .

٨٠٤ - مالك أَنَّهُ بَلَغَهُ أَنْ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ قَالَ

رسول الله صلى الله عليه وسلم « ما من نبىٰ يموت حتى يخир » قالت فسمعته وهو يقول « اللهم الرفيق الأعلى » فعلمته أنه ذاذهب . ومعنى هذا الحديث يتصل من حديث هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة ومن حديث سعد ابن إبراهيم عن عروة عن عائشة .

٨٠٥ - مالك أنه بلغه عن جابر بن عبد الله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « من لم يجد ثوبين فليصل في ثوب واحد ملتحفاً به فإن كان الثوب قصيراً فليأتزر به ». وهذا الحديث محفوظ عن جابر بن عبد الله من روایة أهل المدينة .

٨٠٦ - مالك أنه بلغه عن جابر بن عبد الله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إذا عاد الرجل المريض خاض الرحمة حتى إذا قعد عنده قررت فيه » أونحو هذا . وهذا الحديث محفوظ عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث جابر كما قال مالك ويحفظ أيضاً من حديث أنس ومن حديث عمرو ابن حزم وغيرهم وحديث عمرو بن حزم كحديث جابر سواء .

٨٠٧ - مالك أنه بلغه عن عبد الله بن عمر أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا تمنعوا إماء الله مساجد الله » وهذا الحديث يرويه عن ابن عمر جماعة منهم سالم ونافع وبلال بن عبد الله بن عمر ومجاهد من وجوه متصلة صحاح .

٨٠٨ - مالك أنه بلغه أن رجلاً سأله عبد الله بن عمر عن الوتر أو اجب هو فقال عبد الله بن عمر قد أوتر رسول الله صلى الله عليه وسلم وأوتر المسلمون فجعل الرجل يردد عليه وعبد الله بن عمر يقول أوتر رسول الله صلى الله عليه وسلم وأوتر المسلمون .

٨٠٩ - مالك أنه بلغه أن أبا هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « للملوك طعامه وكسوته بالمعروف ولا يكلف من العمل إلا ما

يطيق، وهذا الحديث رواه إبراهيم بن طهمان عن مالك بن أنس عن ابن عجلان عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم وتابعه على هذا الإسناد الثورى ورواه ابن عيينة وغيره عن ابن عجلان عن بكر بن عبد الله بن الأشج عن عجلان أبي محمد عن أبي هريرة وهذا الإسناد هو الصحيح عند أهل العلم بالنقل والله أعلم.

٨١٠ - مالك أنه بلغه أن عبد الله بن مسعود كان يحدث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «أيما يعيين تباعيا فالقول قول البائع أو يترادان» وهذا الحديث محفوظ عن ابن مسعود كما قال مالك إلا أن فيه انقطاعاً وقد ذكرناه من طرق في التمهيد.

٨١١ - مالك أن معاذ بن جبل قال آخر ما أوصاني به رسول الله صلى الله عليه وسلم حين وضعت رجل في الغرز<sup>(١)</sup> أن قال «حسن خلقك للناس يامعاذ بن جبل» هكذا روى يحيى هذا الحديث وتابعه ابن القاسم والقعنبي ورواه ابن بكر عن مالك عن يحيى بن سعيد عن معاذ بن جبل وهو مع هذا منقطع جداً ولا يوجد مسندآ عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث معاذ ولا غيره بهذا اللفظ والله أعلم ولكن معناه صحيح مسند.

٨١٢ - مالك أنه بلغه أن أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت يا رسول الله أهلك وفينا الصالحون قال نعم إذا كثر الحبث. وهذا الحديث لا يعرف لأم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم إلا من وجه ليس بالقوى يروى عن محمد بن سوقة عن نافع عن ابن جبير عن أم سلمة وقد روى في (١) الغرز ركاب كور الجمل إذا كان من جلد أو خشب وقيل هو السكور مطلقاً مثل الركاب للسرج. النهاية.

معنى هذا الحديث حديث أم سلمة بغير هذا النقطة وأما هذا النقطة فانه معروف لزينب بنت جحش عن النبي صلى الله عليه وسلم وهو مشهور محفوظ من حديث ابن شهاب وقد اختلف عليه في بعض إسناده وقد ذكرنا ذلك كله في التمهيد .

٨١٣ - مالك أنه بلغه أن رسول الله ﷺ قال « استقيموا وإن تحصوا واعملوا وخير أعمالكم الصلاة ولا يحافظ على الوضوء إلا مؤمن » وهذا يستند ويتصل من حديث ثوبان عن النبي صلى الله عليه وسلم من طرق صحاح .

٨٤ - مالك أنه بلغه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يدعو فيقول الامم إن أسألك فعل الخيرات وترك المكروهات وحب المساكين وإذا أردت في الناس قتلة فاقبضني إليك غير مفتون . وهذا الحديث قدروته طائفة من رواة الموطأ عن مالك عن يحيى بن سعيد أنه بلغه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يدعو الحديث . ومنهم عبد الله بن يوسف التنسبي وغيره ولا أعرفه بهذه الألفاظ في شيء من الأحاديث إلا في حديث عبد الرحمن بن عائش الحضرمي صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو حديث صحيح المعنى رواه الثقات وقد روی من حديث ابن عباس وحديث ثوبان وحديث أبي أمامة الباهلي وروى لآخر أبي أمامة أيضا .

٨١٥ - مالك أنه بلغه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ، ما من داع يدعوه إلى هدى إلا كان له مثل أجر من اتبعه لا ينقص ذلك من أجورهم شيئاً وما من داع يدعوه إلى ضلاله إلا كان عليه مثل أو زارهم لا ينقص ذلك من أو زارهم شيئاً » وهذا الحديث يستند عن النبي صلى الله عليه وسلم من طرق شتى من حديث أبي هريرة وحديث جابر وحديث عمرو بن عوف المزني وحديثة وغيرهم .

- ٨٦ - مالك أَنَّهُ بَلَغَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « تَرَكَتْ فِيْكُمْ أَمْرَيْنِ لَنْ تَضَلُّوْا مَا تَمْسَكْتُمْ بِهِمَا كِتَابَ اللَّهِ وَسَنَةَ نَبِيِّهِ » وَهَذَا حَدِيثٌ مَحْفُوظٌ مَشْهُورٌ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ شَهِرَةً يَكَادُ يَسْتَغْنُ بِهَا عَنِ الْإِسْنَادِ وَقَدْ ذَكَرْنَا هَذَا مَسْنَدًا فِي كِتَابِ التَّهِيدِ .
- ٨٧ - مالك أَنَّهُ بَلَغَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « إِنَّمَا بَعَثْتُ لِأَتْعِمَ حَسْنَ الْأَخْلَاقِ » وَهَذَا حَدِيثٌ يَتَصَلَّى مِنْ وِجْهِ صَاحِبِهِ أَبِي هَرِيرَةَ وَغَيْرِهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .
- ٨٨ - قال مالك أكره أن يلبس الغلام شيئاً من الذهب لأنه بلغني أن رسول الله ﷺ نهى عن تختيم الذهب . قال مالك وأنا أكره للرجال الكبير منهم والصغير . قد ثبت النهي عن تختيم الذهب وعن لباس الحرير والذهب للرجال من طرق شتى عن النبي صلي الله عليه وسلم وقد ذكرنا ذلك في باب نافع وغيره من كتاب التهيد .
- ٨٩ - مالك أَنَّهُ بَلَغَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَوَجَدَ أَبَا بَكْرَ الصَّدِيقَ وَعُمَرَ بْنَ الْخَطَّابَ فَسَأَلَاهُمَا فَقَالَا أَخْرَجْنَا الْجَوْعَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « وَأَنَا أَخْرُجُنِي الْجَوْعُ » فَذَهَبُوا إِلَى أَبِي الْهَيْثَمِ بْنِ التَّهَيَّانِ الْأَنْصَارِيِّ فَأَمَرَهُمْ بِشَعِيرٍ عَنْهُ يَعْمَلُ وَقَامَ يَذْبَحُ لَهُمْ شَاةً فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « نَكِبْ عَنْ ذَاتِ الدَّرِّ » فَذَبَحَ لَهُمْ شَاةً وَاسْتَعْذَبَ لَهُمْ مَاءً فَعَلِقَ فِي نَخْلَةٍ ثُمَّ أَتَوْا بِذَلِكَ الطَّعَامَ فَأَكَلُوا مِنْهُ وَشَرَبُوا مِنْ ذَلِكَ الْمَاءِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « لَتَسْأَلُنَّ عَنْ نَعِيمِ هَذَا الْيَوْمِ » وَهَذَا حَدِيثٌ يَسْتَنِدُ مِنْ وِجْهِ صَاحِبِهِ أَبِي هَرِيرَةَ وَغَيْرِهِ .
- ٨٠ - مالك أَنَّهُ بَلَغَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَا مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا قَدْ رَعَى الْغَنَمَ قَيْلَ وَأَنْتَ يَارَسُولَ اللَّهِ قَالَ وَأَنَا وَهَذَا حَدِيثٌ يَجْعَلُهُ بَعْضُهُمْ

عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة ويجعله بعضهم عن أبي سلمة مرسلاً وبعضهم يجعله عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبيه وبعضهم يجعله عن أبي سلمة عن جابر وقد يينا ذلك في كتاب التمهيد.

٨٢١ - مالك أنه بلغه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن كان دواء يبلغ الداء فان الحجامة تبلغه . وهذا يحفظ معناه من حديث أبي سلمة عن أبي هريرة ومن حديث حميد عن أنس ومن حديث سمرة والألفاظ مختلفة.

٨٢٢ - مالك أنه بلغه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا وضع رجله في الغرز وهو يريد السفر يقول «باسم الله اللهم أنت الصاحب في السفر والخليفة في الأهل اللهم ازولنا الأرض وهو علينا السفر اللهم إني أعوذ بك من وعاء السفر ومن كآبة المنقلب ومن سوء المنظر في المال والأهل » وهذا الحديث يستند من وجوه صحاح من حديث عبد الله بن سرجس والبراء وأبي هريرة وابن عمر .

٨٢٣ - مالك أنه بلغه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « لا تحل الصدقة لآل محمد إنما هي أو ساخ الناس » هذا حديث يرويه مالك مستنداً رواه عنه سعيد بن داود بن أبي زنير وجويرية بن أسماء وهو حديث فيه طول يستند من حديث عبد المطلب بن ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب .

٨٤ - مالك أنه بلغه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل على أم سلمة وهي حاد على أبي سلمة وقد جعلت على عينيها صبراً فقال « ما هذا يا أم سلمة » قالت إنما هو صبر يارسول الله قال « فاجعليه بالليل وامسحيه بالنهار » وهذا الحديث معروف عن أم سلمة من حديث بكير بن الأشج وهو حديث فيه طول اختصره مالك وأرسله .

٨٢٥ - قال مالك السنة في الذي يرفع رأسه قبل الإمام في ركوع أو سجود

أن يرجع راكعاً أو ساجداً ولا يقف ينتظر الامام وذلك خطأ من فعله لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «إنما جعل الامام ايمانكم به فلا تختلفوا عليه» وقال أبو هريرة الذي يرفع رأسه ويخفضه قبل الامام فاما ناصيته يد شيطان . وهذا المعنى يستند من حديث أبي هريرة ويستند قوله لا تختلفوا عليه من حديث عمر عن همام بن منبه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ومن حديث مالك عن أبي الزناد عن الاعرج عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم رواه معن بن عيسى عن مالك وقد ذكرنا حديث همام بن منبه جميعاً في كتاب التمهيد والحمد لله .

٨٢٦ - مالك قال بلغني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أراد العكوف في رمضان ثم رجع ولم يعتكف حتى إذا ذهب رمضان اعتكف عشرة من شوال . وهذا الحديث قد مضى معناه في باب ابن شهاب عن عمرة وبيننا هناك أن الحديث إنما هو ليعيبي بن سعيد عن عمرة وانه قد روی مسنداً عن عائشة .

٨٢٧ - مالك أنه سمع من يثق به من أهل العلم يقول إن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى أعمار الناس قبله أو ما شاء الله من ذلك فكانوا تقاسرون أعمار أمته أن لا يبلغوا من العمل مثل الذي بلغ غيرهم في طول العمر فأعطاه الله ليلة القدر خير من ألف شهر . وهذا أحد الأحاديث التي انفرد بها مالك لا يوجد مسندأ ولا مرسلاً فيها علمت إلا من الموطأ وهو أحد الأحاديث الأربع التي لا توجد مسندة ولا مرسلة من إرسال تابعى ثقته . والثانية :

٨٢٨ - مالك أنه بلغه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن لآنسى أو آنسى لآسن . وهذا أيضاً لا يوجد في غير الموطأ ولا يحفظ بهذا الفظ

مسنداً ولا مرسلاً من غير رواية مالك هذه المقطعة والله أعلم والذى يصح في هذا المعنى عن النبي صلى الله عليه وسلم من حدیث ابن مسعود «إنما أنا بشر أنسى كا تنسون» والثالث :

٨٢٩ - مالك أنه بلغه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول إذا نشأت بحرية ثم تشاءمت فتلت عين غرفة. وهذا أيضا لا يحفظ عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجهه يصح من جهة الاسناد ولا يعرف هذا الحديث بهذا اللفظ في غير الموطأ إلا ما رواه الشافعى عن إبراهيم بن أبي يحيى وإبراهيم متrok الحديث ولفظه إذا نشأت بحرية ثم استحال شامية فهو أمطر لها. ولم يسنده أيضا وهو منقطع عنده مع ضعفه. والرابع حدیث معاذ وقد تقدم وما عدا هذه الاحاديث الأربع فهى مسندة متصلة من غير رواية مالك في كتاب التمهيد والحمد لله .

٨٣٠ - مالك أنه بلغه أن رجالاً من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أرونا ليلة القدر في المنام في السبع الاواخر فقال رسول الله عليه وسلم «إني أرى رؤيا كفدت واطأت في السبع الاواخر فن كان متحريها فليتحر ها في السبع الاواخر» هكذا روى يحيى هذا الحديث عن مالك وتابعه قوم رواه القعنبي والشافعى وأبن وهب وابن القاسم وابن بكر وأكثر الرواة عن مالك عن نافع عن ابن عمر أن رجالاً من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكروا الحديث شهادة سواء مسنداً وهو محفوظ مشهور من حدیث نافع عن ابن عمر مالك وغيره ومحفوظ أيضاً مالك عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «تحروا ليلة القدر في السبع الاواخر» .

٨٣١ - مالك أنه بلغه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع سلف . هذا الحديث معروف مشهور من حدیث عمرو بن شعيب عن أبيه

عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم وهو حديث صحيح لا يختلف أهل العلم في قبوله والعمل به إلا أن للفقهاء في فروع من معناه تنازعًا وقد بينا ذلك في كتاب التمهيد وحديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده مقبول عند أكثر أهل العلم بالنقل. أبناً أبو محمد عبد الله بن محمد قال أخبرنا أبو بكر محمد بن عثمان قال أخبرنا إسماعيل بن إسحاق القاضي قال أخبرنا علي بن المديني قال عمرو بن شعيب هو عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو ابن العاص سمع عمرو بن شعيب من أبيه وسمع أبوه من عبد الله بن عمرو ابن العاص.

٨٣٢ - مالك أنه بلغه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن يعيتين في سعة. وهذا يتصل ويستند من حديث ابن عمر وأبي هريرة وابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه صحاح وهو حديث مشهور عند أهل العلم معروف غير مدفوع عند واحد منهم إلا أن الفقهاء اختلفوا في تأويل المراد منه على ما ذكرنا بعضه في كتاب التمهيد.

٨٣٣ - مالك أنه بلغه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم توفى يوم الاثنين ودفن يوم الثلاثاء وصلى عليه الناس أذنًا لا يؤمهم أحد فقال ناس يدفن عند المنبر وقال آخرون يدفن بالبقع فجاء أبو بكر الصديق رضي الله عنه فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول «مادفننبي قط إلا في مكانه الذي توفي فيه» خفر له فيه فلما كان عند غسله أرادوا نزع قميصه فسمعوا صوتاً يقول لاتنزعوا القميص فلم ينزعوا القميص وغسل وهو عليه صلى الله عليه عليه وسلم. وهذا الحديث وإن لم يوجد على نسقه في إسناد واحد فإنه صحيح محفوظ بأسانيد ثابتة من حديث أنس وعائشة وقد ذكرنا ماروی في ذلك كله مهدأً في الكتاب الكبير والحمد لله.

٨٣٤ - مالك أنه بلغه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول « لا وقلب القلوب » وهذا يستند من حديث ابن عمر وغيره من طرق حجازية صحاح ويستند أيضاً من حديث أم سلمة وعائشة .

٨٣٥ - مالك أنه بلغه أن رجلاً من الأنصار من بنى الحارث بن الخزرج تصدق على أبيه بصدقة فهلكا فورث ابنهما المال وهو نخل فسأل عن ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال « قد أجرت في صدقتك وخذها بميراثك » وهذا الحديث روى عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه أحسنها حديث بريدة الأسلمي .

٨٣٦ - مالك أنه بلغه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أهل من الجعرانة بعمره . وهذا الحديث إنما أحفظه مسنداً من حديث مخرش الكعبى الخزاعى رجل من الصحابة ولا يعرف إلا به والله أعلم وهو حديث صحيح من روایة أهل مكة .

٨٣٧ - مالك أنه بلغه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم اعتمر ثلاثة أيام الحديبية وعام القضية وعام الجعرانة . وهذا أيضاً يروى من وجوه كثيرة صحاح قد ذكرناها في باب هشام بن عروة من كتاب التمهيد .

٨٣٨ - مالك أنه بلغه أن رسول الله ﷺ كان إذا قضى طوافه بالبيت وركع الركعتين وأراد أن يخرج إلى الصفا والمروة استلم الركن الأسود قبل أن يخرج . هكذا الحديث عند رواة الموطأ عن مالك ورواوه الوليد بن مسلم عن مالك عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر وهو محفوظ من حديث جابر من طرق صحاح من روایة مالك وغيره .

٨٣٩ - مالك أنه بلغه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « عرفة كلها موقف وارتقاوا عن بطن عرنة والمزدلفة كلها موقف وارتقاوا عن بطن

محسر» وهذا الحديث يتصل من حديث جابر بن عبد الله ومن حديث ابن عباس ومن حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

٨٤٠ - مالك أَنَّهُ بَلَغَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِمَنْ هَذَا الْمَنْحُرُ  
وَكُلُّ مَنْ مِنْهُرٍ وَقَالَ فِي الْعُمَرَةِ هَذَا الْمَنْحُرُ يَعْنِي الْمَرْوَةُ وَكُلُّ فَجَاجٌ مَكَّةُ وَطَرْقَا  
مِنْحُرٍ وَهَذَا أَيْضًا يَتَصَلَّى مِنْ حَدِيثِ جَابِرٍ وَعَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَسْنَدًا.

٨٤١ - قَالَ مَالِكٌ لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ أَنْ يَجُوزَ الْمَعْرُسَ إِذَا قَفَلَ يَعْنِي  
مِنْ حَجَّتِهِ حَتَّى يَصْلِي فِيهِ وَإِنْ مَرَّ بِهِ فِي غَيْرِ وَقْتِ صَلَاةٍ فَلِقَمَ حَتَّى تَحْلِي  
الصَّلَاةُ ثُمَّ يَصْلِي مَا بَدَا لَهُ لِأَنَّهُ بَلَغَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَرَسَ  
بِهِ وَأَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرَ أَنَّا خَبَرَ بِهِ وَهَذَا يَرْوِيهِ نَافِعٌ عَنْ أَبْنَى عَمْرٍ عَنِ النَّبِيِّ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ رِوَايَةِ مَالِكٍ وَغَيْرِهِ وَرَوَى مِنْ حَدِيثِ أَنْسٍ وَأَبِي  
هَرِيرَةَ وَابْنِ عَبَّاسٍ وَعَائِشَةَ وَأَبِي جَحِيفَةَ فِي التَّحْصِيبِ بِالْأَبْطَحِ أَنَّ رَسُولَ  
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَزَلَ بِهِ وَلَكِنَّ أَبْنَى عَبَّاسٍ وَعَائِشَةَ قَالَا إِنَّ نَزَولَهُ  
لَيْسَ بِسُنْنَةٍ وَإِنَّمَا نَزَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَنَّهُ كَانَ أَسْمَحَ لِخَرْوَجَهُ  
وَرَوَى مَعْرُونُ الزَّهْرِيَّ عَنْ سَالِمٍ أَنَّ أَبَا بَكْرًا وَعَمْرَا وَابْنَ عَمْرَ كَانُوا يَنْزَلُونَ بِالْأَبْطَحِ.

٨٤٢ - قَالَ مَالِكٌ بَلَغَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَعَا فِي الصَّلَاةِ  
الْمَكْتُوبَةِ . قَالَ أَبُو عَمْرٍ وَرَوَى الدَّعَاءِ فِي الصَّلَاةِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
مِنْ وَجْهِهِ مِنْ حَدِيثِ أَبْنِ مُسْعُودٍ وَابْنِ عَبَّاسٍ وَابْنِ عَمْرٍ وَجَبِيرٍ بْنِ مَطْعَمٍ  
وَعَائِشَةَ وَمَعَاذَ وَأَبِي هَرِيرَةَ وَغَيْرِهِمْ فِي حَدِيثِ أَبْنِ مُسْعُودٍ حَدِيثُ التَّشَهِيدِ فَإِذَا  
قَالَ ذَلِكَ فَلَيَتَخَيَّرَ بَعْدَ مَنْ الدَّعَاءُ مَا شَاءَ . وَهَذَا إِجْمَاعٌ إِذَا كَانَ الدَّعَاءُ بِمَا فِي الْقُرْآنِ وَعِنْ  
أَهْلِ الْمَدِينَةِ يَدْعُو بِمَا شَاءَ مِنْ دِينٍ وَدِنْيَا مَالِمْ يَدْعُ بِأَثْمٍ أَوْ قَطْعَيْهِ رَحْمٍ .  
٨٤٣ - مَالِكٌ أَنَّهُ بَلَغَهُ أَنَّ أَحَدًا لَنْ يَمُوتَ حَتَّى يَسْتَكِمَ رِزْقُهُ فَأَجْمَلُوا فِي  
الْطَّلَبِ . وَهَذَا يَرْوِي عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ حَدِيثِ أَبْنِ مُسْعُودٍ

وحدث حابر وحدث أبى أمامة وأبى حميدة الساعدى وروى ابن جریج عن أبى الزبير عن جابر قال رسول الله ﷺ إِنَّ أَحَدَكُمْ لَنْ يَمُوتْ حَتَّى يَسْتَوِي رَزْقُهُ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَجْمِلُوا فِي الْطَّلْبِ خَذُوا مَا حَلَّ وَدَعُوا مَا حَرَمَ .

٨٤٤ - مالك أنه بلغه أنه كان يقال الحمد لله الذى خلق كل شيء كاينبغى الذى لا يجعل شيء اناه وقدره حسبى الله وكفى سمع الله لمن دعا ليس وراء الله مرمى. هكذا روى يحيى هذا الخبر وتابعه قوم ورواه القعنبي فقال فيه الحمد لله الذى خلق كل شيء كاينبغى الذى لم يجعل شيئاً إناه وقدره. وقد روى من حديث عبد الرحمن بن عوف أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان فيما يعود به الحسن والحسين « كفى بسم الله واعياً من دعا بالمرمى وراء أمر الله لرام رمي » قال وكان إبراهيم يعود بها ابنيه إسماعيل وإسحاق صلوات الله وسلامه على نبينا وعليهم أجمعين. قال مالك السنة عندنا التي لا اختلاف فيها أنه لا تجوز وصية لوارث. وهذا كما قال مالك لا خلاف بين العلماء أن الوصية لا تجوز إذا لم تجزها الورثة وقد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم من أخبار الآحاد أنه قال « لا وصية لوارث » من وجوه صالحة من حديث عمرو بن خارجة وخزيمة بن ثابت وأبى أمامة الباهلى. وأما قول مالك لا يأس بأكل صيد المحوسي الحيتان لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في البحر « هو الطهور ما ور الحل ميته » فان هذا الحديث عند مالك عن صفوان بن سليم وقد تقدم ذكره في باب صفوان والله المستعان .

كل كتاب النصي على ما شرط في أوله من ذكر مالك بن حبيب في الموطأ من رواية يحيى بن يحيى الاندلسي عن مالك رضى الله عنه. وجميع أحاديثه ثمانمائة حديث وثلاثة وخمسون حديثاً (١) وصلوات الله وسلامه على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم.

(١) أهل بالغلط ترقيم أحاديث من أحاديث « سمى » في الصفحة ٦٩

## ( باب )

نذكر فيه مالم يذكر في الموطأ من رواية يحيى بن يحيى من حديث النبي صلى الله عليه وسلم مما ذكر في غيره على اختلاف الروايات عن مالك في موطأه ونرسمه على ما وافقنا في ذلك من الأسماء على حروف الهمزة على ما تقدم من رتبة الكتاب ونقتصر هنا على إسناد مالك ومن بعده لشهرة ذلك عند أهل العلم به وعلى ما شرطنا من الاختصار إذ قد ذكرنا ذلك في كتاب التمهيد وسنذكر كل ما شد عن رواية يحيى بن يحيى وأكثر الرواية من مستند حديث مالك عن شيوخه في كتاب نفرده لذلك إن شاء الله تعالى فلن ذلك :



## (باب الألف)

حديث مالك عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس قال  
 كنت أمشي مع رسول الله ﷺ وعليه برد نجراً غليظ الحاشية فأدركه  
 أعرابي فجذب برداته جبذاً شديداً قال أنس حتى نظرت إلى صفحة عنق رسول  
 الله ﷺ قد أثرت بها حاشية البرد من شدة جبذه ثم قال يا محمد مرلي من  
 مال الله الذي عندك قال فالتفت إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فضحك  
 ثم أمر له بعطايا. هذا الحديث في الموطأ عند ابن بكر وسلیمان بن برد ومنع  
 ابن عيسى ومصعب الزبيري وهو عند القعنبي خارج الموطأ وليس هو عند  
 يحيى بن يحيى ولا عند ابن وهب ولا عند ابن القاسم ولا ابن عفیر ولا  
 أبي المصعب في الموطأ ولا عند القعنبي أيضاً في الموطأ.

حديث مالك عن إسحاق عن أنس قال دعا رسول الله ﷺ على  
 الذين قتلوا أصحاب بئر معونة ثلاثة صباحاً يدعوا على رعل وذ كوان<sup>(١)</sup>  
 وعصية عصت الله ورسوله قال أنس أنزل الله في الذين قتلوا أصحاب  
 بئر معونته قرآنآ ثم نسخ بعد بلغوا قومنا أن قد لقينا ربنا فرضي عنا  
 ورضينا عنه . وهذا في الموطأ عند معن بن عيسى وأبي المصعب الزهري وابن  
 بكر وابن برد ومحمد بن المبارك الصوري ومصعب الزبيري وعند القعنبي  
 خارج الموطأ وليس هو عند يحيى بن يحيى ولا ابن وهب ولا ابن القاسم  
 ولا ابن عفیر ولا القعنبي في الموطأ .

حديث مالك عن إسحاق عن أنس أن أعرابياً أدرك النبي صلى الله عليه

(١) في المصرية « ولحيان »

وسلم فقال متى الساعة قال « وما أعددت لها » فقال لاشى واقه يارسول الله إني لقليل الصلاة قليل الصيام إلا أنى أحب الله ورسوله فقال النبي صلى الله عليه وسلم « فانك مع من أحببت » هذاف الموطأ عند معن بن عيسى وسليمان بن برد وليس في الموطأ عند غيرهما والله أعلم وقد روى هذا الحديث والذى قبله جماعة عن مالك في غير الموطأ من رواة الموطأ وغيرهم .

### ( باب الذاهب )

حديث مالك عن ثور بن زيد الدبلي عن أبي الغيث مولى ابن مطیع عن أبي هريرة عن النبي صلی الله عليه وسلم قال الساعي على الأرمدة والمسكين كالمجاهد في سهل الله أو كالذى يصوم النهار ويقوم الليل. هذا في الموطأ عند معن بن عيسى وابن بکير وسليمان بن برد مسنداً وهو عند ابن القاسم وابن وهب وعبد الله بن يوسف وابن عفیر موقوف على أبي هريرة وليس هو عند القعنی ولا يحيى بن يحيى ولا أبي المصعب في الموطأ (١) .

### ( باب الطاء )

حديث مالك عن طلحة بن عبد الملك الابلي عن القاسم بن محمد عن عائشة عن النبي صلی الله عليه وسلم قال « من نذر أن يطیع الله فليطعه ومن نذر أن يعصي الله فلا يعصه » ليس عند يحيى بن يحيى في الموطأ وهو عند سائر الرواة .

---

(١) في المصرية زيادة « حديث مالك عن ثور بن زيد الدبلي قال سمت أبي الغيث يحدث عن أبي هريرة قال رسول الله صلی الله عليه وسلم كافل اليتيم له ولغيره أنا وهو كهاتين في الجنة اذا التقى الله وأشار مالك بالسبابة والوسطى .

## ﴿باب الميم﴾

حديث مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا قلت لصاحبك أنصت والامام يخطب فقد لغوت. هذا الحديث عند ابن وهب وابن القاسم ومنع بن عيسى وسعيد بن عفیر في الموطأ وهو عند القعنبي في الزيادات خارج الموطأ وهو عند أبي المصعب مرسلاً على اختلاف عنه وليس عند يحيى بن يحيى ولا ابن بكر ولا جماعة من رواة الموطأ وعند جميعهم في ذلك حديث مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «إذا قلت لصاحبك والامام يخطب أنصت فقد لغوت».

حديث مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة أن أعرابياً أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله إن امرأتي ولدت غلاماً أسود فقال النبي صلى الله عليه وسلم «هل لك من إبل» قال نعم قال «ما ألاوانها» قال حمر قال «هل فيها من أورق» قال نعم قال «فأني ترى بذلك جاءها» قال أراه عرقاً نزعه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم «فلعل ابنك هذا نزعه عرق» وهذا الحديث ليس في الموطأ إلا عند منع بن عيسى وأبي المصعب لم يروه غيرهما والله أعلم وقد رواه عن مالك جماعة من أصحابه في غير الموطأ منهم ابن وهب وإسماعيل بن أبي أويس وابن مهدي وغيرهم وقد خولف مالك في إسناده على ابن شهاب ورواوه طائفته من أصحاب الزهرى عن الزهرى عن أبي سللة عن أبي هريرة وتابع بعضهم مالكاً على إسناده هذا عن سعيد والحديث عندى صحيح لابن شهاب عن سعيد وأبي

سلة والله أعلم .

حديث مالك عن ابن شهاب عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال « لكل نبي دعوة فأريده أن أختبئ دعوتي شفاعة لأمتي يوم القيمة » .  
هذا الحديث في الموطأ عند ابن وهب وحده بهذا الاسناد وليس عند أحد غيره من رواة الموطأ عن مالك كذلك والله أعلم وهو عندهم في الموطأ  
عن مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي ﷺ .

حديث مالك عن ابن شهاب عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن معاوية بن الحكم السلى قال قلت يا رسول الله أموراً كنا نصنعها في الجاهلية كنا نأتي الكهان قال « فلاتأتوا الكهان » قلت كنا نتطير قال « ذلك شيء يجده أحدكم في نفسه فلا يصدقونكم » هذا في الموطأ عند ابن وهب وابن القاسم وابن عفرين وعبد الله بن يوسف التنيسي وليس عند يحيى بن يحيى ولا عند القعنبي ولا عند ابن بكر ولا عند أبي المصعب (١) .

حديث مالك عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « من قام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه » وهذا عند جماعة الرواة للموطأ والله أعلم إلا يحيى بن يحيى فإنه ليس عنده وعند يحيى حدث مالك عن ابن شهاب عن أبي سلمة عن أبي هريرة في هذا مسندأ .

حديث مالك عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة قالت كنت أرجل رئيس رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا حائض . هذا في الموطأ عند ابن وهب وابن القاسم ومن بن عيسى وعبد الله بن يوسف ويحيى بن بكر ومحمد بن المبارك الصوري عن مالك عن ابن شهاب وہشام بن عروة جميعاً

(١) زاد في المصرية « ولا عند معن » .

عن عروة عن عائشة وهو عند يحيى بن يحيى والقعنبي وأبي المصعب عن مالك عن هشام عن أبيه عن عائشة وليس عندهم فيه حديث ابن شهاب. حديث مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عتبة بن مسعود عن ابن عباس أن عمر بن الخطاب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «لاتطروني كما أطربت عيسى بن مريم إنما أنا عبد فقولوا عبد الله ورسوله» هو عند القعنبي وحده في الموطأ وليس عند غيره وهو محفوظ من حديث ابن شهاب (١).

حديث مالك عن ابن شهاب عن اسماعيل بن محمد بن ثابت بن قيس بن شemas عن ثابت بن قيس بن شemas أنه قال يا رسول الله لقد خشيت أن أكون قد هلكت قال بِمَ قَالَ نَهَاكُنَّا اللَّهُ أَنْ نَحْبَ أَنْ نَخْمَدْ بِمَا لَمْ نَفْعَلْ وَأَجَدْنَيْ أَحَبَ الْحَمْدَ وَنَهَاكُنَّا اللَّهُ عَنِ الْخِلَاءِ وَأَنَا أَمْرُؤُ أَحَبَ الْجَمَالَ وَنَهَاكُنَّا أَنْ نَرْفَعَ أَصْوَاتَنَا فَوْقَ صَوْتِكَ وَأَنَا أَمْرُؤُ جَهِيرُ الصَّوْتِ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ يَا ثَابَتَ أَمَا تَرْضَى أَنْ تَعِيشَ حَمِيدًا وَتَمُوتَ شَهِيدًا وَتَدْخُلَ الْجَنَّةَ . هو عند ابن عفرين في الموطأ دون غيره وهو محفوظ لا ابن شهاب. قال مالك قبل ثابت بن شemas باليمامة شهيداً.

الحديث مالك عن ابن شهاب عن حبيب مولى عروة عن عروة بن الزبير أن رجلاً سأله رسول الله صلى الله عليه وسلم أي الأعمال أفضل قال إيمان بالله قال فأى العادة أفضل قال أنفسها قال وإن لم أجد يا رسول الله قال تصنع الصنائع أو تعين أخرى قال فأن لم تستطع يا رسول الله قال تدع الناس من شرك فانها صدقة تصدق بها عن نفسك، هذافي الموطأ عند عبد الله بن يوسف التونسي وابن وهب دون غيرهما والله أعلم.

(١) في المصرية زيادة ورواه عنه جماعة من أصحابه ،

الحديث مالك عن ابن شهاب عن حنظلة بن علي الأسلمي عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذى نفس محمد يده ليهلن ابن مريم بفتح الروحاء حاجاً أو معتمراً أو لينثنيهما . هو عند ابن وهب وسعيد بن داود وجويرية وعبد الرحمن بن القاسم ومعن بن عيسى ومحمد بن صدقة والوليد بن مسلم كلهم عن مالك وليس عند غيرهم .

الحديث مالك عن ابن شهاب عن سنان بن أبي سنان الدؤلي عن أبي واقد الليثي قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى خيبر ونحن حدثان عهد بـكفر وللمسـرـكـين سـدـرـة يـعـكـفـونـعـنـهـاـ وـيـنـوـطـونـ بـهـاـ أـسـلـحـتـهـمـ يـقـالـلـهـاـ ذـاتـأـنـوـاطـ قـالـفـرـرـنـاـبـالـسـدـرـةـ فـقـلـنـاـ يـارـسـوـلـ اللهـ اـجـعـلـلـنـاـ ذـاتـأـنـوـاطـكـالـهـمـ ذـاتـأـنـوـاطـ فـقـالـرـسـوـلـ اللهـ عـلـيـهـالـلـهـ أـكـبـرـ قـلـمـ وـالـهـ كـمـ كـاـمـ قـالـ بـنـوـإـسـرـائـيلـ اـجـعـلـلـنـاـ إـلـهـاـ كـاـلـهـمـ آـلـهـةـ قـالـ إـنـكـ قـوـمـ تـجـهـلـوـنـ لـتـرـكـبـنـ سـنـ منـ كـانـ قـبـلـكـمـ ،ـ لـيـسـعـنـدـقـعـنـيـ فـيـ المـوـطـأـ وـهـوـعـنـهـ فـيـ الزـيـادـاتـ وـلـيـسـعـنـدـغـيرـهـ وـقـدـ رـوـاهـعـنـ مـالـكـابـنـ وـهـبـ وـالـزـيـرـىـ وـإـبـراهـيمـبـنـ طـهـمانـ وـجـوـيرـيـهـبـنـ أـسـمـاءـ وـإـسـحـاقـبـنـ سـلـيـانـ .ـ

الحديث مالك عن محمد بن المنكدر عن جابر أن اليهود قالوا لل المسلمين من أتى أمراته في قبلها من دبرها جاء ولده أحول فأنزل الله تعالى (نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم) هذا عند معن بن عيسى وحده في الموطأ وليس عند غيره من رواته .

### (باب النون)

الحديث مالك عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «من حمل علينا السلاح فليس منا» هو في الموطأ عند ابن وهب وابن

بكير وهو عند القعنبي في الزيادات خارج الموطأ وليس عند يحيى بن يحيى ولا عند ابن القاسم ولا أبي المصعب.

حديث مالك عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن النجاش . ليس عند القعنبي ولا معن بن عيسى وهو عند غيرهما في الموطأ .

حديث مالك عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «كل مسکر خمر وكل خمر حرام » أسنده في الموطأ معن بن عيسى وحده و كذلك رواه عبد الملك بن الماجشون عن مالك مسنداً وهو في الموطأ عند سائر الرواية موقوف ولم يوقفه غير مالك وسائر أصحاب نافع يرفعونه .

حديث مالك عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « المؤمن يأكل في معى واحد والكافر يأكل في سبعة أمماء » هذا في الموطأ عند ابن وهب وابن بكير وابن عفیر وليس عند ابن القاسم ولا القعنبي ولا معن ولا أبي المصعب ولا يحيى بن يحيى وعند جميعهم لهذا الحديث في الموطأ إسنادان غير هذا أحد هما عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة والثاني عن سهل عن أبيه عن أبي هريرة .

حديث مالك عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « الحمى من فتح جهنم فاطئوها بالماء » ليس عند القعنبي ولا معن ولا ابن بكير ولا يحيى بن يحيى ولا أبي المصعب وهو عند ابن وهب وابن القاسم وابن عفیر في الموطأ .

حديث مالك عن نافع عن ابن عمر أن رجلاً نادى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ما ترى في الضب فقال لست بأكلاه ولا محمره (١)

(١) في المصرية زيادة « كذا قال ابن بكير عن مالك عن نافع وحده

لم يروه عن مالك من حديث نافع إلا أبو المصعب فإنه رواه عن مالك عن نافع وعبد الله بن دينار جيئاً عن ابن عمر وقال فيه وهو على المنبر وسائل رواة الموطأ يروونه عن مالك عن عبدالله بن دينار عن ابن عمر .

حديث مالك عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « عذبت امرأة في هرة ربطة حقي ماتت جوعاً فدخلت النار فيها » قال « فيقال لها والله أعلم لأنك أطعمتها ولا أنت أسرقها حين حبستها ولا أنت أرسلتها فاكلت من خشاش الأرض حتى ماتت جوعاً » هو في الموطأ بهذا الاسناد عند معن وحده وهو في الموطأ عند ابن بكر وسليمان ابن برد عن مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة وليس عند غير هؤلاء في الموطأ بوحد من هذين الاسنادين ولا بغيرهما .

الحديث مالك عن نافع عن سالم بن عبد الله بن عمر أنه سمع أبا الجراح مولى أم حبيبة يحدث عبد الله بن عمر عن أم حبيبة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إن العير التي فيها الجرس لا تصبح بالملائكة » هو في الموطأ عند معن بن عيسى وابن القاسم وابن عفیر هكذا ورواه ابن وهب وعبد الله ابن يوسف في الموطأ فلم يقولوا فيه عن أم حبيبة ورواه ابن وهب خارج الموطأ فقال فيه عن أم حبيبة وليس هذا الحديث في الموطأ عند القعنبي ولا يحيى بن يحيى ولا جماعة من الرواة .

الحديث مالك عن نافع عن أبي لبابة في الجنان ليس عند ابن بكر ولا أبي المصعب وقال فيه ابن وهب وحده عن مالك عن نافع عن ابن عمر والصواب فيه عن نافع عن أبي لبابة قد سمعه نافع مع ابن عمر من أبي لبابة كما سمع معه أيضاً حديث الصرف من أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ .

عن ابن عمر » .

حديث مالك عن نافع أنه سمع رافع بن خديج يحدث عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن كراء المزارع. هو عند ابن عفیر وحده في الموطأ وقد رواه من غير الرواة للموطأ جماعة منهم بشر بن عمر وروح بن عبادة.

### ﴿باب العين المهملة﴾

الحديث مالك عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر أن رسول الله ﷺ قال إن من الشجر شجرة لا يسقط ورقها وإنها مثل الرجل المسلم أما ترنى ماهي (١) قال عبد الله بن عمر فوقع الناس في شجر البوادي ووقع بنفسى أنها النخلة فاستحييت أن أقو لها فقالوا أحدثنا يارسول الله ماهي قال هي النخلة قال عبد الله بن عمر فحدثت عمر بالذى وقع في نفسى فقال عمر لأن تكون قلتها أحب إلى من كذا وكذا ليس هذا الحديث عند يحيى بن يحيى ولا عند ابن وهب ولا أبي المصعب في الموطأ وهو في الموطأ عند ابن القاسم وابن بكير وابن عفیر وسلیمان بن برد وهو عند القعنبي في الزیادات .

الحديث مالك عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «إن الغادر ينصب له لواء يوم القيمة فيقال هذه غدرة فلان» ليس هذا الحديث عند يحيى بن يحيى ولا ابن القاسم ولا مطرف ولا أبي المصعب وهو عند ابن بكير ومن بن عيسى جميعاً في الموطأ ورواه في غير الموطأ جماعة .

الحديث مالك عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر أن رسول الله ﷺ قال «كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته فالامير الذي على الناس راع

(١) في المصرية «فحديثني ماهي» .

عليهم وهو مسؤول عنهم والرجل راع على أهل بيته وهو مسؤول عنهم وامرأة الرجل راعية على أهل بيتها (١) وهي مسؤولة عنهم وعبد الرجل راع على مال سيده وهو مسؤول عنه فكلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته » ليس هذا الحديث عند يحيى بن يحيى ولا ابن وهب ولا ابن القاسم ولا أبي المصعب ولا أكثر الرواية في الموطأ وهو عند ابن بكر ومن بن عيسى في الموطأ وهو عند القعنبي في الزيادات خارج الموطأ .

حديث مالك عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « من اقتني كلباً إلا كلب ماشية أو صيد نقص من عمله كل يوم قيراطان ، هو في الموطأ عند جمهور الرواية يحيى بن يحيى وغيره عن مالك عن نافع عن ابن عمر وهو عند من بن عيسى وقتيبة بن سعيد في الموطأ عن مالك عن نافع وعبد الله بن دينار جميعاً عن ابن عمر .

حديث مالك عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لاصحاب الحجر « لا تدخلوا على هؤلاء القوم المعدبين إلا أن تكونوا باكين فان لم تكونوا باكين فلا تدخلوا عليهم أن يصييكم مثل ما أصابهم » هذا الحديث في الموطأ عند ابن بكر ومصعب الزبيري وسليمان بن برد وهو عند القعنبي في الزيادات خارج الموطأ وليس عند غيرهم في الموطأ .

حديث مالك عن عبد الله بن بكر عن عمرة عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « ما زال جبريل يوصي بالجار حتى ظننت أنه سيورئه . ليس هذا الحديث في الموطأ إلا عند ابن بكر وحده وقد رواه عن مالك جماعة في غير الموطأ .

---

(١) في المصرية « راعية على بيت بعلها ولدتها وهي مسؤولة عنهم »

حدث مالك عن أبي الزناد عبد الله بن ذكوان عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «إنما جعل الإمام ليؤتم به فلا تختلفوا عليه فإذا كبر فكروا وإذا ركبوا فاركبوا وإذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا اللهم ربنا ولك الحمد وإذا صلى قاعداً نصلوا قعوداً أجمعون» هذا الحديث في الموطأ عند معن بن عيسى دون غيره بهذا الأسناد والله أعلم.

حدث مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «من أدرك ركعة من الصبح قبل أن تطلع الشمس فقد أدرك الصبح ومن أدرك ركعة من العصر قبل أن تغرب الشمس فقد أدرك العصر» وهذا أيضاً في الموطأ عند معن ابن عيسى وحده ليس عند غيره وهو في الموطأ عندهم عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار وبسر بن سعيد والأعرج كلهم يحدثن عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم.

حدث مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله فإذا قالوا لا إله إلا الله عصموا من دماءهم وأموالهم وأنفسهم إلا بحقها وحسابهم على الله» وهذا في الموطأ عند ابن وهب وابن القاسم من روایة الحارث بن مسکین وليس عند غيرهما والله أعلم.

حدث مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يدعو فيقول «اللهم إني أعوذ بك من عذاب جهنم وأعوذ بك من عذاب القبر وأعوذ بك من فتنة المسيح الدجال وأعوذ بك من فتنة المحييا والممات» وهذا الحديث عند ابن وهب وابن القاسم في الموطأ دون سواهما من رواية الموطأ وهو في الموطأ عن أبي الزبير عن طاووس عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم.

حدیث مالک عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلی الله علیه وسلم قال « لا يخطب أحدكم على خطبة أخيه » ليس عند القعنبي في الموطأ ولا عند عبد الله بن يوسف التنسی في الموطأ وهو عند غيرهما وعنه حدیث مالک عن نافع عن ابن عمر في ذلك .

حدیث مالک عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلی الله علیه وسلم قال « جرح العجماء جبار والبئر جبار والمعدن جبار وفي الرکاز الخس » ليس عند القعنبي ولا يحيى بن يحيى ولا ابن بکیر ولا أبي المصعب ولا معن وهو عند ابن وهب وابن القاسم وابن عفیر بهذا الاسناد وفي الموطأ عند جميعهم لهذا الحدیث اسناد مالک عن ابن شهاب عن سعید وأبی سلمة عن أبي هريرة عن النبي صلی الله علیه وسلم .

حدیث مالک عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلی الله علیه وسلم قال « الرقیا الحسنة من الرجل الصالح جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة » ليس عند القعنبي ولا عند عبد الله بن يوسف التنسی .

حدیث مالک عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلی الله علیه وسلم قال « نحن الآخرون السابقون يوم القيمة بيد أنهم أوتوا الكتاب من قبلنا وأوتيناه من بعدهم هذا يومهم الذي فرض عليهم فهدانا الله له فالناس لنا فيه تبع فاليهود غداً والنصارى بعد غد وهذا في الموطأ عند ابن القاسم ومعن وابن عفیر والشافعی وليس هو في الموطأ عند ابن وهب ولا أبی المصعب ولا يحيى بن يحيى ولا ابن بکیر ورواه ابن وهب وغيره عن مالک في غير الموطأ .

حدیث مالک عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله

صلى الله عليه وسلم قال «دخلت امرأة النار في هرة ربطتها فلا هي أرسلتها تأكل من خشاش الأرض ولا هي أطعمتها حتى ماتت» هذا عند ابن بكر ومصعب الزيرى وسلیمان بن برد في الموطن وليس عند يحيى بن يحيى ولا أبي المصعب ولا ابن القاسم ولا القعبي ولا ابن وهب في الموطن.

حديث مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «نعم الصدقة الفتحة الصفي منحة والشاة الصفي منحة تغدو بانه وتروح بانه» ليس هذا الحديث عند يحيى بن يحيى ولا أبي المصعب وهو عند غيرهما في الموطن.

حديث مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «ليس الغنى عن كثرة العرض أبداً الغنى عن النفس» هو في الموطن عند معن بن عيسى وابن بكر وسلیمان بن برد ومحمد بن المبارك الصورى ومصعب الزيرى وليس عند القعبي ولا ابن وهب ولا يحيى بن يحيى ولا أبي المصعب.

حديث مالك عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «التلاؤب من الشيطان فأيكم ماثتاب فليكتظم ما استطاع» هذا الحديث في الموطن عند ابن القاسم وابن وهب وابن عفیر وهو عند القعبي في الزيادات خارج الموطن وليس عند غيرهم في الموطن.

حديث مالك عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «قال الله عز وجل من عمل عملاً أشرك فيه غيري فهو له كله أنا أغنى الشركاء عن الشرك» هو في الموطن عند ابن عفیر وابن القاسم ورواوه في غير الموطن جماعة عن مالك.

### (باب الفاء)

حديث مالك عن فضيل بن أبي عبد الله عن عبد الله بن دينار عن عروة مولى المهرى عن عائشة قالت خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل بدر فلما كان بحرة الوبرة أدركه رجل من المشركين قد كان يذكر منه جرعة ونجدة ففرح أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم حين رأوه فلما أدركه قال يا محمد ألا أتبعك فأصيّب معلك قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم «أتؤمن بالله ورسوله» قال لا قال «فارجع فإن نستعين بمسرك ثم مضى حتى إذا كان بالشجرة أدركه فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم كا قال أول مرة قال لا قال «فارجع فإن نستعين بمسرك» فرجع ثم أدركه بالبيداء فقال له كا قال أول مرة فقال له النبي صلى الله عليه وسلم كا قال أول مرة «أتؤمن بالله ورسوله» قال نعم قال «فانطلق» هذا الحديث في الموطأ عند معن بن عيسى وسعيد بن عفیر وعبد الله بن يوسف دون غيرهم.

### (باب السين، المهملة)

حديث مالك عن سعيد بن أبي سعيد عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه أنه قال جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله إن قتلت في سبيل الله صبراً محتسباً مقبلًا غير مدبر أيكفر الله عن خطايأى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم «نعم» الحديث هذا الحديث عن مالك عن سعيد بن أبي سعيد عند معن بن عيسى والقعنبي جميعاً في الموطأ وأما سائر الرواية عن مالك للموطأ ففروعه عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن أبي سعيد باسناد مثله.

حديث مالك عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «إذا سافرت في الخصب فاعطوا الأبل حظها من الأرض فإذا سافرت في الجدب فأسرعوا عليها بنيتها»، هذا الحديث في الموطن عند ابن عفرين وحده لم يروه غيره في الموطن وقد رواه عن مالك في غير الموطن جماعة.

حديث مالك عن سالم أبو النضر مولى عمر بن عبد الله عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي من الليل فإذا فرغ من صلاته فإن كنت يقظاته تحدث معه وإنما اضطجع حتى يأتيه المؤذن. ليس هذا الحديث في الموطن عند أحد من رواه والله أعلم إلا عند معن بن عيسى وحده (١).

حديث مالك عن أبي النضر عن زرعة بن عبد الرحمن بن جرهد عن أبيه عن جده جرهد قال وكان جرهد من أصحاب الصفة قال جلس رسول الله صلى الله عليه وسلم عندنا فخذنى منك شفاعة فقال «خمر عليك أما علمنا أن الفخذ عررة» هذا في الموطن عند ابن بكير ومن بن عيسى وسليمان بن برد وهو عند القعنبي خارج الموطن في الزيادات وليس عند غيرهم من رواة الموطن في الموطن.

(١) في المصرية زيادة « الحديث مالك عن أبي النضر مولى عمر بن عبد الله أن رسول الله ﷺ انصرف من صلاة من صلوات فقال من هنا من بني فلان فلم يحبه أحد ثم أجابه رجل منهم فقال النبي صلى الله عليه وسلم مامنعتك أن تحيب حين دعوت قال يابي الله خشيت أن يكون حدث فيما أمر فقال ما كنت لأدعوا أحداً إلا إلى الخير أن صاحبكم قد حبس دون الجنة عن القوم بدين عليه فأن رأيتم أن تقضوا عنه فافعلوا. وقع هذا الحديث داخل الموطن عند ابن بكير .

الحديث مالك عن أبي النضر عن عبيد بن حنين عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جاس على المنبر فقال إن عبداً خيره الله بين أن يؤتى من زهرة الدنيا وبين ما عندك فاختار ما عندك فلما ذكر رضي الله عنه وقال نهديك بما بآبائنا وأمهاتنا يا رسول الله قال فعجبنا له وقال الناس انظروا إلى هذا الشيخ يخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم عن عبد خير وهو يقول نهديك بما بآبائنا وأمهاتنا فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم هو الخير وكان أبو بكر أعلمنا به . هذا الحديث عند القعنبي في الزبيادات وليس في شيء من الموطأات وقد رواه في غير الموطأ جماعة عن مالك والله أعلم .

الحديث مالك عن أبي حازم سليمان بن دينار عن سهل بن سعد قال مارأيت من خلا حتى توفى رسول الله صلى الله عليه وسلم قيل وكيف كنتم تصنون قال كان الشاعر ينسف وينفع . ليس هذا في الموطأ إلا عند معن بن عيسى وحده والله أعلم .

### ﴿باب الهماء﴾

الحديث مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن الرقاب أيها أفضل قال «أغلاها ثمناً وأنفسها عند أهلها» ليس في الموطأ إلا عند أبي المصعب ويحيى بن يحيى الأندلسى والله أعلم الحديث مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أنها قالت لما كان مرض رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر بعض نسائه كنيسة رأيناها بأرض الحبشة وكانت أم سليم وأم حبيبة قد أتوا أرض الحبشة فذكرون كنيسة رأيناها بأرض الحبشة يقال لها ماريية فذكرون من حسنها وتصاويرها فرفع النبي صلى الله عليه وسلم رأسه فقال «إن أولئك إذا ماتوا منهم الرجل الصالح بنوا

على قبره مسجداً ثم صوروا فيه تلك الصور أو لئك شرار الخاق عند الله ، هذا الحديث في الموطأ عند معن بن عيسى وابن بکير وأبی المصعب وسلیمان ابن برد و محمد بن المبارك الصورى ومصعب الزبیرى وليس عند القعنی ولا ابن القاسم ولا ابن وهب ولا ابن عفیر ولا يحيى بن يحيى في الموطأ .

حديث مالک عن هشام بن عروة عن أبيه عن المسور بن مخرمة أن سبعة الأسلية نفست بعد وفاة زوجها بليال فجاءت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستأذنته أن تنكم فاذن لها فنكتحت . ليس عند القعنی بهذا الاستناد في الموطأ .

حديث مالک عن هشام بن عروة عن أبيه عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال سمعت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول «إن الله لا يقبض العلم انتزاعاً ينتزعه من الناس ولكن يقنه بقبضه (۱) العلماء حتى إذا لم يق عالم اتخذ الناس رؤساً جهالاً فسلووا فأفتووا بغير علم فضلوا وأضلوا » ليس هذا في الموطأ إلا عند معن بن عيسى وسلیمان بن برد دون غيرهما وقد رواه جماعة في غير الموطأ عن مالک (۲)

### ﴿باب اليماء﴾

حديث مالک عن يحيى بن سعيد عن عمرة أن بريرة جاءت تستعين عائشة فقالت لها عائشة إن أحب أهلك أن أصب لهم ثمنك صبة واحدة واعتقك فعلت ويكون ولا ذكراً لي فذكرت ذلك بريرة لأهلهما فقالوا لا إلا أن يكون

(۱) في المصرية «موت» في محل «بقبض» .

(۲) في المصرية زيادة «حديث مالک عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أنها قالت كنت اغتسل أنا ورسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من أناه واحد نغترف منه جميعاً . روی هذا الحديث مطرف وابن بکير وغيرهما وحدثنا حاتم قال حدثنا علي قال حدثنا حمزة النسائي قال قال قتيبة بن سعيد وعتبة بن عبد الله

ولاؤك لنا. قال مالك قال يحيى فزعمت عمرة أن عائشة ذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لا يمنعك ذلك اشتريها واعتقها فانما الولاء من أعتقه ليس عند ابن بكر في الموطأ ولا عند القعنبي لأنه لم يحدث بكتاب العتق وهذا أيضاً عند معن دون غيره.

حديث مالك عن يحيى بن سعيد عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال للأنصار إنكم سترون بعدي أثرة فاصبروا حتى تلقوني» هو عند معن بن عيسى في الموطأ وليس عن غيره (١) وبهذا الأسناد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الا أنبئكم بخير دور الانصار بنو التجار ثم بنو عبد الأشهل ثم بنو الحارث بن الخزرج وفي كل دور الانصار خير وهذا أيضاً عند معن بن عيسى دون غيره وقد رواه ابن وهب وإسحاق بن عيسى الطباع عن مالك في غير الموطأ.

الحديث مالك عن يحيى بن سعيد عن سليمان بن يسار أن عبدالله بن عباس وأبا سلمة بن عبد الرحمن اختلفا في المرأة تنفس بعد وفاتها وجهها بليال الحديث. هذا الحديث ليس عند القعنبي ولا ابن بكر وهو عند غيرهما في الموطأ من رواته كلامهم ان شاء الله.

الحديث مالك عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن أبي سعيد عن عبدالله بن أبي عن مالك قد كروه. الحديث مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أنها قالت كان عندي امرأة من بنى أسد فدخل النبي صلى الله عليه وسلم فقال من هذه فقلت له هذه فلانة لاتنام الليل تذكر من صلاتها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما عليكم بما تطيقون من العمل فان الله لا يعلم حتى تملوا. هذا عند القعنبي خارج الموطأ في الزيادات.

(١) في المصرية زيادة «وقد تقدم بهذا الأسناد من روایة يحيى بن يحيى»

قتادة عن أبيه قال جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يارسول الله إن قلت في سبيل الله صبراً محتسباً الحديث. هكذا رواه أكثر الرواية عن مالك ورواه القعنبي ومن عن مالك عن سعيد بن أبي سعيد لم يذكرا يحيى بن سعيد.

حديث مالك عن يحيى بن سعيد عن عبد الله بن عامر بن ربيعة أنه سمعه يقول قالت عائشة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم أرقاً ذات ليلة ثم قال ليت رجلاً صالحًا يحرضني على الدليل قالت إذ سمعنا صوت السلاح فقال من هذا فقال أنا سعد بن أبي وقاص جئت أحرسك يارسول الله قالت فنام رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى سمعنا خطيبه. هذا الحديث عند القعنبي وحده في الموطأ وليس عند غيره فيه والله أعلم (١).

حديث مالك عن يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار أن حصين بن محسن أخبره أن عمته له أتت النبي صلى الله عليه وسلم حاجة لها وأنه قال لها «أذات زوج أنت» قالت نعم فزعمت أنه قال لها كيف أنت قالت ما آله إلا ما أعجز عنه قال «فانظري أين أنت منه فإنه جنتك ونارك» وهذا الحديث في الموطأ عند ابن عفيف وحده ورواه ابن وهب وغيره عن مالك في غير الموطأ.

حديث مالك عن يحيى بن سعيد عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن عمرة عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «ما زال جبريل عليه السلام يوصي بالجار حتى ظنت أنه سيورثه» وهذا الحديث عند معن وسلیمان بن برد ومصعب الزبيري في الموطأ دون غيرهم بهذا الاسناد.

(١) في المصرية «هذا الحديث عند القعنبي ومصعب في الموطأ وليس عند غيرهما فيه من أصحاب الموطأ والله أعلم».

تمت الزيادات التي لم تقع في الموطأ عند يحيى بن يحيى ورواهما غيره في الموطأ  
 تم جميع الديوان من التصحی لما في الموطأ من حديث النبي ﷺ  
 بأبي وأمي هو والحمد لله كثيراً طيباً مباركاً فيه كما ينبغي لجلال وجه رب  
 وعز وجهه الكريم وصلى الله على سيدنا محمد وآلـه وصحبه وسلم وشرف  
 وكرم بخط الفقير الحقير المعترف بالذنب والتقصير الراجـي عفو ربه القدير  
 أحمد بن نعمة الله الأشموني بلـآ الشافعـي مذهبـآ أـغـفـرـ اللهـ لهـ وـلـوـ الـدـيـهـ وـلـوـ الـدـيـهـ  
 ولـلـمـسـلـيـنـ ولـنـ كـانـ سـيـاـ وـلـوـ الـدـيـهـ آـمـيـنـ سنـةـ ١١٠٨ـ ١٣ـ٨ـيـاـةـ وـمـاـيـةـ وـلـفـ  
 وقوـبـلتـ بـالـأـصـلـ المـنـقـولـ مـنـهـ وـهـ بـخـطـ العـلـامـ الـحـدـثـ الـإـمامـ شـهـابـ  
 الدـيـنـ اـحـمـدـ بـنـ عـلـىـ الـقـرـطـبـيـ رـحـمـهـ اللـهـ تـعـالـىـ يـقـولـ المـقـرـ لـرـبـهـ بـالـعـجـزـ وـالـفـقـرـ  
 حـمـزةـ بـنـ السـيـدـ مـصـطـفـيـ مـحـمـدـ صـقـرـ الـجـازـيـ الـحـسـبـيـ الـراـجـيـ رـبـهـ الـقـادـرـ الـغـفـورـ  
 الرـحـمـنـ أـنـ يـخـتـمـ لـنـاـ بـالـإـيمـانـ وـيـدـخـلـنـاـ فـسـيـحـ الـجـنـانـ وـيـغـفـرـ لـنـاـ وـلـوـ الـدـيـنـاـ  
 وـالـمـؤـمـنـاتـ قـدـ تـكـبـتـ بـقـلـمـيـ جـمـيعـ مـاـفـيـ هـذـاـ الـكـتـابـ الـمـسـطـابـ وـقـابـلـهـ  
 بـالـأـصـلـ المـنـقـولـ مـنـهـ حـرـفـاـ بـحـرـفـ مـنـ كـتـبـخـانـةـ شـيـخـ الـاسـلامـ عـارـفـ  
 حـكـمـتـ وـجـعـلـتـهـ خـاصـاـ لـنـفـسـيـ وـقـدـ تـمـ وـلـهـ الـحـمـدـ فـلـيـلـةـ الـاثـنـيـنـ لـيـلـةـ السـادـسـ  
 مـنـ شـهـرـ شـعـبـانـ لـسـنـةـ الـثـانـيـةـ وـالـأـرـبـعـينـ بـعـدـ الـثـلـاثـيـةـ وـالـأـلـفـ وـصـلـىـ اللـهـ عـلـىـ  
 سـيـدـنـاـ مـحـمـدـ وـعـلـىـ آـلـهـ وـأـصـحـابـهـ وـأـزـواـجـهـ وـذـرـيـاتـهـ وـسـلـمـ تـسـلـيـمـاـ وـسـبـحـانـ رـبـكـربـ  
 الـعـزـةـ عـمـاـ يـصـفـونـ وـسـلـامـ عـلـىـ الـمـرـسـلـيـنـ وـالـحـمـدـ لـلـهـ رـبـ الـعـالـمـيـنـ آـمـيـنـ (١)

(١) وجاء في آخر النسخة المصرية :

كتبه الإمام عبد الرحيم الكابلي باشارة سيد و مولاه حضرة مولانا الشيخ  
 حبيب الرحمن صاحب و وافق الفراغ من نسخه يوم الاحد المبارك ستة في  
 شهر رجب المبارك سنة ١٣٠٠ و نقلها من نسخة العالم العلامة الشيخ محمد بن

عيسى بن محمد الدمامي كتبه بخطه لنفسه غفر الله له ولوالديه وجميع المسلمين  
ووافق الفراغ من نسخه السادس من شهر رمضان المظمم سنة إحدى عشرة  
وسبعمائة وصلى الله على سيدنا محمد وآلـه وصحبه وسلم آمين.



## ( فهرس الكتاب )

- ٤ ترجمة المصنف نقلًا عن المدارك للقاضي عياض .
- ٥ السبب في اختصار التمهيد في هذا الكتاب .
- ٦ ترتيب الكتاب على حروف المعجم في اسماء شيخوخ مالك .
- ٧ (باب الالف) ابراهيم بن عقبة مولى الزبير بن العوام .
- ٨ ابراهيم بن ابي عبلة العقيلي ابو اسحاق .
- ٩ اسماعيل بن محمد بن سعد بن ابي وقاص القرشى . اسماعيل بن ابي حكيم .
- ١٠ اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة الانصاري .
- ١١ ايوب السختياني البصرى ابو بكر .
- ١٢ ايوب بن حبيب . وليس في شيخوخ مالك في الموطأ من اول اسمه به او تاء (باب الثاء) ثور بن زيد الدليل .
- ١٣ (باب الجيم) جعفر بن محمد بن علي بن الحسين .
- ١٤ (باب الحاء) ابو عبيدة حميد الطويل .
- ١٥ حميد بن قيس الأعرج المكي ابو عبد الرحمن .
- ١٦ (باب الدال) خبيب بن عبد الرحمن الانصاري ابو محمد .
- ١٧ (باب الراء) داود بن الحصين مولى عمرو بن عثمان بن عفان .
- ١٨ (باب الزاي) ربيعة بن عبد الرحمن ابو عثمان .
- ١٩ زيد بن ابي انيسة الجزرى الراهاوى ابو سعيد .
- ٢٠ زيد بن رباح مولى ادرم بن غالب بن فهر . زياد بن ابي زياد مولى عبد الله بن عياش . زياد بن سعد بن عبد الرحمن الخراسانى .
- ٢١ (باب السين المهملة) سعد بن اسحاق بن كعب بن مجراة .
- ٢٢ سعيد بن ابي سعيد المقبرى .

- ٥٩ سعيد بن عمرو بن شرحبيل . ابو حازم سلمة بن دينار .
- ٦٢ سلمة بن صفوان الزرقى . سالم ابو النضر مولى عمر بن عبد الله .
- ٦٦ سهيل بن ابى صالح .
- ٦٨ سمى مولى ابى بكر بن عبد الرحمن المخزومى .
- ٧٢ ( باب الشين المعجمة ) شريك بن عبدالله الليثى .
- ٧٢ ( باب الصاد المهملة ) صفوان بن سليم .
- ٧٤ صيفي مولى ابن فليح أبو سعيد .
- ٧٥ صدقة بن يسار المكى . صالح بن كيسان .
- ٧٦ ( باب الضاد المعجمة ) ضمرة بن سعيد المازنى الانصارى .
- ٧٦ ( باب العين المهملة ) عبدالله بن دينار .
- ٨٠ عبدالله بن ابى بكر بن محمد بن عمرو بن حزم .
- ٨٧ عبدالله بن عبد الرحمن بن معمر بن حزم أبو طواله .
- ٨٩ عبدالله بن الفضل الهاشمى ، عبدالله بن يزيد مولى الأسود بن سفيان ،
- ٩٠ عبدالله بن عبدالله بن جابر بن عتىك .
- ٩٢ عبدالله بن ابى حسين المكى ، أبو الزناد عبدالله بن ذكوان .
- ٩٩ عبيدة الله بن ابى عبدالله الأغر . عبيدة الله بن عبد الرحمن .
- ١٠٠ عبد الرحمن بن عبدالله بن عبد الرحمن بن ابى صعصعة .
- ١٠٢ عبد الرحمن بن القاسم بن محمد بن ابى بكر الصديق .
- ١٠٤ عبد الرحمن بن حرملة بن عمرو الأسللى أبو حرملة .
- ١٠٥ عبد الرحمن بن ابى عمارة الانصارى . عبدربه بن سعيد الانصارى .
- ١٠٦ عبد الحميد بن سهيل بن عبد الرحمن بن عوف .
- ١٠٧ عبد الكريما بن مالك الجزرى ، عبد الكريما بن ابى المخارق أبو أمية .
- ١٠٨ عثمان بن حفص بن عمر بن خلدة ، عامر بن عبد الله بن الزبير ابن العوام .

- ١٠٩ علقة بن أبي علقة ، عمرو بن يحيى بن عمارة الانصاري .
- ١١٠ عمرو بن الحارث بن يعقوب المصرى ، عمرو بن أبي عمرو .
- ١١١ العلام بن عبد الرحمن بن يعقوب مولى الحرقه .
- ١١٤ عطاء الخراسانى . وليس لمالك شيخ أول اسمه فاء .
- ١١٥ ( باب القاف ) قطن بن وهب بن عوير الأجدع أحد بنى سعد ابن ليث .
- ١١٦ ( باب الميم ) محمد بن شهاب الزهرى .
- ١٥٥ أبوالزير محمد بن مسلم بن تدرس المكى .
- ١٥٩ محمد بن المنكدر بن عبد الله بن الهدير التميمي - تم قريش - .
- ١٥٩ محمد بن يحيى بن حبان بن منقد الانصاري .
- ١٦٠ محمد بن عمرو بن علقة بن وقاص الليثي . محمد بن عمرو بن حلحلة الدليل
- ١٦١ محمد بن أبي أمامة بن سهل بن حنيف .
- ١٦٢ محمد بن أبي بكر الثقفى . محمد بن أبي بكر بن عمرو بن حزم الانصاري .
- ١٦٣ محمد بن عبد الرحمن بن الأسود بن نوفل القرشى يتميم عروة .
- ١٦٤ محمد بن عمارة الجرمى الانصاري . محمد بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة .
- ١٦٥ محمد بن عبد الرحمن أبو الرجال من ولد حارثة بن النعسان الانصاري .
- ١٦٥ موسى بن عقبة بن أبي عياش مولى الزبير بن العوام .
- ١٦٦ موسى بن ميسرة .
- ١٦٧ موسى بن أبي تميم مسلم بن أبي مريم .
- ١٦٨ خرمة بن سليمان الوالبي .
- ١٦٩ المسور بن رفاعة بن أبي مالك القرطى .
- ١٧٠ ( باب التون ) نافع مولى ابن عمر .
- ١٨٤ نافع بن مالك بن أبي عامر الأصبحى عم الامام مالك .
- ١٨٥ نعيم بن عبد الله المجر .

- ١٨٧ **(باب الهاء)** هلال بن أسمة القرشى العامرى .
- ١٨٧ هاشم بن هاشم بن عتبة بن ابى وقاص الزهرى .
- ١٨٨ هشام بن عروة بن الزبير بن العوام أبو المنذر .
- ٢٠٢ **(باب الواو)** وهب بن كيسان أبو نعيم .
- ٢٠٣ الوليد بن عبد الله بن صياد .
- ٢٠٤ **(باب الياء)** يزيد بن خصيفة الكندى .
- ٢٠٥ يزيد بن رومان أبو روح . يزيد بن الهاوى .
- ٢٠٨ يزيد بن عبد الله بن قسيط الليثى . يزيد بن زياد القرظى .
- ٢٠٩ يحيى بن سعيد الانصارى .
- ٢٣٦ ابن حماس يوسف - أو يونس - .
- ٢٣٧ يعقوب بن زيد بن طلحة القرشى .
- ٢٣٩ **(باب الكنى فيمن لا يوقف على اسمه)** أبو بكر بن عمر العمرى . أبو بكر بن نافع .
- ٢٤٠ أبو ليل الانصارى .
- ٢٤١ أبو عبيد مولى سليمان بن عبد الملك بن مروان .
- ٢٤٢ **(باب بلاغات الامام مالك ورسلاته)**
- ٢٥٩ **(باب مالم يذكر في الموطأ من روایة يحيى بن يحيى ما ذكر في غيره)**
- ٢٦٠ **(باب الألف)** اسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة .
- ٢٦١ **(باب الثناء)** ثور بن زيد الدليل **(باب الطاء)** طلحة بن عبد الملك الاليلى
- ٢٦٢ **(باب الميم)** محمد بن شهاب ، ٢٦٥ محمد بن المنكدر .
- ٢٦٥ **(باب التون)** نافع .
- ٢٦٨ **(باب العين المهملة)** عبد الله بن دينار .
- ٢٦٩ عبد الله بن بکير ، ٢٧٠ عبد الله بن ذ کوان
- ٢٧٢ العلاء بن عبد الرحمن .

- ٢٧٣ (باب الفاء) فضيل بن أبي عبد الله بن دينار .
- ٢٧٤ (باب السين المهملة) سعيد بن أبي سعيد .
- ٢٧٤ سهيل بن أبي صالح ، سالم أبو النضر ، سامة بن دينار
- ٢٧٥ (باب الهاء) هشام بن عروة .
- ٢٧٦ (باب الياء) يحيى بن سعيد .
- ٢٨٠ منتهى تحرير التمهيد .

### (استدراك)

٣٨٠ عليه عليه الامطرف ١٨٤ ٦ مالك مالك عن نافع  
 ٨١ ١٩ فتنا كرنا فتنا كرنا ناما يكون منه ١٨٤ ١٢ مات سنة مائة بل بين ٧٠ ، ٨٠  
 الوضوء قال مروان أونحوها كما في التهذيب  
 ومن مس الذكر ٧ ٢١٠ والشيخة والشيخة اذا  
 زينا

زاد في المصرية ص ١١٠ س ٧ : قال ابو عمر لا يوجد قوله على حمار الامن  
 روایة عمرو بن يحيى هذا والناس كلهم قالوا على راحاته .  
 وفي ص ٨٧ س ٣ بعد قوله « ولا له » زاد فان منعه كرهت المنع وان  
 أعطيته اعطيته مالا يصلح لـ ولا له .

وزاد فيها ص ١٩ « مالك عن عبد الله بن أبي بكر عن أبيه أن أبا سلمة  
 ابن عبد الرحمن أخبره أن أم سليم بنت ملحان استفتت رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم وكانت حاضرة أولدت بعدها فاضت يوم العز فاذن لها رسول الله  
 ﷺ نفرجت . هذا حديث يدخله الانقطاع بين أبي سلمة وأم سليم .